

الفصل الأول : مقدمة أصولية لازمة :

المقدمة الأصولية الأولى - الأسباب الحتمية لظنية الحديث

ما يرجع إلى تنظير الرواية
العدالة (التعديل والتجرير)
الفرق بين الشهادة وبين الرواية
قصور الجرح والتعديل زمنياً
قصور الجرح والتعديل مكانياً
قصور الجرح والتعديل فنياً
التدليس والمدلسون
الكذب
الجهالة
الإقليمية
العواطف
التقليد
المذهبية الفقهية والاجتهادات
التلاعيب بالجرح والتعديل
الضبط
أمثلة لبيان رواة الصحيحين

المقدمة الأصولية الثانية - الأسباب الحتمية لظنية الحديث

ما يرجع إلى تأصيل الرواية
الآيات المؤولة تأويلاً فاسداً

المقدمة الأصولية الثالثة - اعتراف علماء المذهب بظنية الحديث

الخطيب ، المناوي ، الشنقيطي ، الشاطبى ، الكراماستى ، الفخر الرازى ، الباقلانى ، وهبة الزحيلي ، ابن برهان البغدادى ، الذهبي ، النوى ، ابن قططوبغا ، العز بن عبد السلام ، رضى الدين ، ابن قدامة ، بدر الدين الشبلى ، عبد القاهر البغدادى ، ابن الأذير الجزرى ، الشوكانى ، البيزدوى ، الغزالى ، السبوطى ، الأسنوى ، البدخشى ، السخاوى ، العراقي ، ابن تيمية ، السبكى ، زكريا الأنصارى ، ابن جزى ، ابن الحاجب ، الزركشى ، الجوينى ، ابن النفيس ، الشيرازى ، الباجى ، ابن كيكلاى العلائى
---	-------

المقدمة الأصولية الرابعة - انعدام التواتر

اختلاف القوم في تعريف التواتر
النسبية في حدوث التواتر
ندرة حدوث التواتر
إنعدام التواتر

المقدمة الأصولية الخامسة - انعدام الإجماع

اختلافهم في وقوعه
اختلافهم في تكييفه

اختلافهم في العلم بالمخالف

الأغلبية

الإقليمية

مناقشة الإجماع من منظور قرآن

الإساعة لله تعالى بالصحيحين

إختراع أهل الحديث صفة الصورة والتنكر لله

إختراع أهل الحديث صفة الحق والجزء لله

إختراع أهل الحديث صفة المنكبين لله

إختراع أهل الحديث صفة القدم لله

إختراع أهل الحديث صفة الأصابع لله

إختراع أهل الحديث صفة الأنامل لله

إختراع أهل الحديث صفة الإصبع لله

إختراع أهل الحديث صفة الضحك لله

إختراع أهل الحديث صفة المحاباة واتباع الهوى لله

الإساعة إلى رسول الله تعالى

الإساعة لمحمد

تصويرهم للنبي ﷺ بالنظر للنساء الأجنبية

F بالزواج من طفلة

F بالزواج من أرملة مشركة لحملها

وتزوجها النبي ﷺ بعد قتلها أبيها وهو أسير مكتوف الأيدي

وتزوجها بعد قتلها زوجها وعمها وأخيها وقومها لآخفاهم كيس مجهرات

تصويرهم للنبي ﷺ بالزواج من أرملة في عدتها

F بالأمر بقول الفحش

F بسبه لأصحابه

F بسبه لأزواجه

F بالغطاة والقطاظة

F بأنه ينطق عن الهوى

F بأنه يأمر بمقدمات الرزنى

F بأنه يربى في أهله

F بعنصريته ضد النساء

F بانتهاك حقوق الإنسان بإكراهه الناس على الإسلام

F بانتهاك حقوق الإنسان بقتله للأسرى

F بانتهاك حقوق الإنسان بتعذيبه للأسرى

F بترويجه لفكرة الجبر والتسيير

F بأنه كان مسحوراً لا يدرى ما يفعل

F بأنه مات وهو فقير فرق مدحع

F بأنه يقول ما يضاد القرآن والعقل والمنطق

الإساعة للصحابة

مارووه بخلاف ما سبق ويفضي إلى القرآن

خلاصة المقدمة

الفصل الأول : مقدمات أصولية لازمة .

المقدمة الأصولية الأولى : الأسباب الحتمية لظنية الحديث :

أولاً : ما يرجع إلى تنظير الرواية :

الحديث (عامة) هو عبارة عن حكاية يقوم فيها البعض برواية قصة ما ، لواقعة ما ، في زمن ما ، ومكان ما ، لأشخاص ما . والحديث المنسوب للنبي يرويه رواة لم يزكهم الله تعالى كما زكي نبيه . وأكثر من ٩٩ % منهم يروى عن غيره ، ولم يعاصر ما يرويه بنفسه عن النبي ﷺ .

وعندما بدأت الرواية (الأحاديث) تستفحّل وتنتشر (بعد موت النبي ﷺ بالطبع) بدأت بشكل عشوائي غير مهذب ؛ فانتشرت الروايات التي لا يقرها عقل ولا منطق ، والمتناقصة مع نفسها ، ومع القرآن أيضاً بالكثير من الموضع ، إضافة لبعض أساطير الأم السابقة ، والروايات التي تُمجد بعض الأشخاص من رؤوس التيارات السياسية المعاصرة آذاك أو تذمّهم . . . الخ .

احتاج الأمر إذن إلى ضوابط ومعايير لتجويد وتحسين الروايات ؛ فبدأت محاولات التعقييد والتذهير متأخرة لأكثر من مئتي سنة عن الرواية نفسها التي كانت قد تضحمت وتفاقمت :

وتعريف الحديث (الأحاد) الصحيح عند أهل الحديث هو مجموعة متراكمة من الظنون . فعندما طور أهل الرواية صناعتهم (البشرية) توصلوا إلى تعريف للرواية التي تصح فقالوا :

” ما اتصل سنه بالعدل الضابط من غير شذوذ ولا علة ” .

ويتفرع من هذا التعريف أربع قضايا ، وهي : العدالة ، والضبط ،

والاتصال ، والخلو من الشذوذ والعلل ، وكلها تدور على الرجال سواء كان على الرواة أو النقاد ، ولنبدأ بمناقشة كل منها :

العدالة : وهي تزكية الظاهر ، قال تعالى :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَإِنْتُمْ حُرُّونَ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنْ النَّعْمَ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدِيًّا بِالْغَيْرِ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّارَةً طَعَامٌ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ﴾ .

فذهب سبحانه على ذوى العدل ، وهم من يظهر صلاحهم ، ولذا قال فى مكان آخر :

﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضُونَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾ .

والرضا فى الشهادة عائد لظهور الصدق ، وهو غاية المنشهى فى مثل هذا ، إذ الأصل فى التيقن هو الاطلاع على السرائر ، فلما استحال نزلت الدرجة إلى الاكتفاء بالظاهر .

بل إن الأمر لم يتوقف عند ذلك ، فبين سبحانه أنه فى حال عدم توفر الشهود من المؤمنين فيمكن أن يكونوا من غير المؤمنين :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبُتُمْ فِي الْأَرْضِ فَاصَابَنَكُمْ مُصِيبَةً الْمَوْتِ ﴾ .

إذن فالعدالة المذكورة هنا هي (حسب المتأخر) لتحصيل غالب الظن ، فإن لم تسمح الظروف بتحصيل غالب الظن فينتقل لما هو دونه .

وهذا يتنااسب مع طبيعة الدنيا والبشر ، ثم الحكم لله فى الآخرة فيما يترتب على الشهادة غير الصحيحة .

إلا أن أهل الروايات لما اعتمدوا الروايات في دينهم فقد اعتمدوا أيضاً التعديل قياساً على الشهادة ، مع الفارق الشاسع بين المقامين ، وهذه هي بعض الفروق بينهما :

الفرق بين الشهادة وبين الرواية :

الرواية	الشهادة
والرواية شرعاً لها الرواية .	١ - فالشهادة شرعاً لها : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوُصْيَةِ ﴾
والرواية مبتدعة ولا نصّ عليها من كتاب الله ، ولذا لا نجد فرضاً لها بنصّ الكتاب .	٢ - والشهادة فرضت بنصوص الكتاب : ﴿ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ . ﴾
والراوى لم يذكره الله تعالى بكتابه ولا مرة واحدة .	٣ - والشاهد نصّ الله عليه بكتابه : ﴿ شَهَادَةُ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوُصْيَةِ اثْنَانِ دَوَا عَدْلٌ مِّنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ . ﴾
والراوى لم يكلفه الله بشيء على الإطلاق .	٤ - والشاهد كلفه الله بآداء الشهادة على وجهها : ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ . ﴾
والرواية افتئات على الله وطاعة لمذاهب مختلفة ومختلفة .	٥ - والشهادة طاعة لله .

<p>والرواية شرعاها الرواية لتحصيل أ جود المتأخر لكل مذهب من مذاهبهم والوصول إليه حسب متغيرات كل آخذ .</p>	<p>٦ - والشهادة شرعاها الله لتتناسب مع قدرات البشر ، لتحصيل أفضل ما يمكنهم الوصول إليه .</p>
<p>والرواية شرعاها الرواية لتدشينه ديناً ظنناً .</p>	<p>٧ - والشهادة شرعاها الله لتدشينه حكماً ظنناً .</p>
<p>والرواية غير مبنية على " نصّ " قطعى ، وضوابط قطعية .</p>	<p>٨ - والشهادة مبنية على نصّ قطعى ، وضوابط قطعية .</p>
<p>والرواية تشمل كل شيء حتى الغيبيات ، والقصص الخيالي ، وما ليس من الدين .</p>	<p>٩ - والشهادة تتم في مسائل محددة : ككتابة الديون . ودفع الأموال لليتامى . وإتيان الفاحشة . والوصية . والطلاق .</p>
<p>والرواية تقع من قد يدلّس دون خوف ، أو يروي عن لا يعرفه ، إلى آخر ظروف الرواية المعروفة .</p>	<p>١٠ - والشهادة تستلزم أن يقسم الشاهد بين يدي شهادته :</p> <p style="text-align: center;">﴿فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ ارْتَبَّتْ لَأَنَّهُ شَرِيكٌ بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى﴾ .</p>
<p>والرواية قد تتم في الطريق ، وأثناء شرب الشاي ، وفي السمرة . . . الخ .</p>	<p>١١ - والشهادة تتم في مجلس قضاء مهيب ، يستشعر منها الشاهد جسامته الموقف .</p>
<p>والرواية تتم على هوى الراوي بلا استجواب .</p>	<p>١٢ - والشهادة يتم فيها استجواب الشهود وتمحیصهم كما يرى القاضي .</p>

<p>والرواية لو تبين كذبها فصاحبها على أسواء الفروض سيقول : كنت أحسبها هكذا ، ولا عقوبة .</p>	<p>١٣ - والشهادة لو تبين كذب صاحبها فعاقبته فورية ووحيدة .</p>
<p>والرواية يمكن أن يأتي بها فرد واحد لا يجد من يكذبه .</p>	<p>١٤ - والشهادة لو كذب فيها الشاهد قد يكذبه الآخرون :</p> <p>﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰ أَنَّهُمَا اسْتَحْقَاقًا إِنَّمَا فَأَخْرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحْقَقُ عَلَيْهِمُ الْأَوْلَيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتِنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا إِنَّا إِذَا لَمْنَ الظَّالِمِينَ﴾ .</p>
<p>والرواية غالباً غير محددة ، وفي وقائع غير محددة ، والراوى حر في تفاصيلها .</p>	<p>١٥ - والشهادة في واقعة محددة الشاهد محدد بتفاصيلها ، ولا يستطيع تأليفها .</p>
<p>والرواية الكذب فيها يُهدى دينًا ، ويُحدث تبديلاً ، ويمتد أثارها أجيالاً وأجيالاً .</p>	<p>١٦ - والشهادة لو كَذَبَ فيها كل الشهود فقد تُهدر مالاً أو تُؤذى شخصاً .</p>
<p>والرواية تقع من محترف يقضى جل وقته بحثاً عن تضليلها .</p>	<p>١٧ - والشهادة يجد صاحبها نفسه مضطر لها .</p>
<p>والرواية قد تحدث عشرات المرات في اليوم الواحد ، وقد يعاد روایتها كلها بعد سنوات وسنوات ، و يصل كمها إلى عشرات بل ومئات الألوف عند الراوى الواحد .</p>	<p>١٨ - والشهادة قد تحدث مرة أو مرات محدودة في العمر ، ولذا يتتمكن صاحبها من أدائها على وجهها .</p>

والرواية تشتمل على ملايين الأسماء المتشابهة والمترادفة عند الراوى الواحد .	١٩ - والشهادة تقع على ما يسهل تذكره لكونه محدوداً .
والرواية أساسها التناقض ، وقلما توجد خالصة منه ، ولا ثرد وإنما يجمع بينها وبالخطأ .	٢٠ - والشهادة لو وقع فيها التناقض رُدَتْ .
والرواية تختلف معاييرها باختلاف الذهب والعصر ، بل وداخل الذهب .	٢١ - والشهادة معاييرها ثابتة وراسخة ومعروفة للجميع .
والرواية تطورت وتحسنت ، وتعدلت مفاهيم قبولها على مر الزمان ، كالجهالة مثلاً .	٢٢ - والشهادة معروفة ومحددة بحيث لا يقال بتطويرها وتحسينها . . الخ .
والرواية تتتنوع ، ويتمذهب فيها الرواة كما هم الآن شيعة وسنة . . الخ .	٢٣ - والشهادة واحدة عند الجميع ولا يوجد فيها مذاهب للقبول والرفض .
والرواية في أكثر من ٩٩٪ منها تكون عن رواية أخرى يزعمها راو آخر . وليس لوعة معينة ومحددة حُضُرها الراوى بنفسه .	٢٤ - والشهادة تكون على وقعة معينة ومحددة حضرها الشاهد بنفسه : ﴿ تَحْبِسُونَهُمَا ﴾
ويقابلها رواية مخترعة عند فئة بعينها ، وتخالف عنها عند الفئات المغايرة . ولا تُقبل برمتها من مذهب لدى مذهب آخر .	٢٥ - والشهادة معمول بها باتفاق البشرية كلها بمختلف مللها .
والرواية منعدمة الذكر ، من كلامها فهو غير آثم قلبه . بل وكم ضخم من رواتها برواياتهم لها آثم قلبهم .	٢٦ - والشهادة توعد الله كاتمها ووصفه بأنه آثم قلبه : ﴿ وَلَا تَكُنُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكُنُّهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ حَلِيمٌ ﴾

<p>ويقابلها رواية لقيطة لا شاهد من الله على ولادتها ، ولا نسب لها إلا من مروجيها .</p>	<p>٢٧ - والشهادة سماها الله تعالى " شهادة الله " : ﴿ وَلَا تَكُنْ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمْنَ الْأَثِيمِينَ ﴾ .</p>
<p>ويقابلها رواية قد تكون بعد لهو ، أو أثناء طعام أو ما إلى ذلك .</p>	<p>٢٨ - والشهادة وقتها الله تعالى بعد الصلاة ليكون الشاهد أقرب ما يكون للحق والرهبة . ﴿ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ ارْتَبَطُ لَا يَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ﴾ .</p>
<p>ويقابلها رواية على أحسن الأحوال تُروى بالمعنى .</p>	<p>٢٩ - والشهادة جعلها الله تعالى في قالب لفظي يُشعر بعظم الخطب : ﴿ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ ارْتَبَطُ لَا يَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَلَا تَكُنْ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمْنَ الْأَثِيمِينَ ﴾ .</p>
<p>ويقابلها رواية يستعرضها أصحابها عند بعضهم البعض ويتطوعون بإفشاءها بين عامة الناس (كل بحسب مذهبها) تدعيمًا للمذهب وإثراً له .</p>	<p>٣٠ - والشهادة يُرسل في طلب أصحابها .</p>

كل هذه الفروق وغيرها حادثة وبرغم ذلك فهناك من يسمون بالعلماء (!) يسوقون بينهما .

ونعود لاستئناف الكلام عن التعديل والتجريح : فنظراً لأن الذين سيتحدون ويحكون حكاياتهم سيصير عددهم بعشرات الآلاف ، ولناث السنوات ، فقد تم اختراع قواعد (مضطربة ومختلفة بحسب المذاهب) يتم بناءً عليها الحكم على القصاص أو الراوى بـ :

العدالة (أى الثقة وخلوه من التجريح) .

أو بعكسها وهو ما يُسمى بـ :

الجرم : وهو عبارة عن ذم لشخص ما ، بناءً على موقف معين أو خبر جاء عنه ، يقدح عند أهل الرواية في عدالته . وبرغم أن الجرح يدخل في الغيبة إلا أن المحدثين أجازوه نظراً ل حاجتهم إليه ، واستناداً إلى روايات تجييز ذلك ، منها ما يروونه عن عائشة (كما بالبخاري وغيره) :

"أن رجلاً استأذن على النبي فلما رأه ﷺ قال : بئس أخو العشيرة وبئس ابن العشيرة .

فَلَمَّا جَلَسَ تَلْقِي النَّبِيِّ ﷺ فِي وِجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ . . . " (٧٠) .

٧٠ - فاحتجوا بهذه الرواية الفاسدة (التي تصور الرسول ﷺ بأنه ذو وجهين ، يذم الرجل قبل دخوله ، ثم يبشع له ويرحب به عندما يدخل) للحد من قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيْحُبُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مِنْتَ فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ . والعجيب أنهم يقولون في الرواية إن عائشة تعجبت من هذا الفعل فسألت النبي ﷺ عن فعله هذا فقال لها :

"إِنَّمَا شَرُّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتَّقَاهُ فَحَشِّهِ" .

قلت : وهو كلام بعيد عن تأمل القرآن تماماً ، والذى يقول فيه منزله سبحانه : (وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) . فلو كان هناك واحد فقط من البشر لا يخاف من شر الناس لكان رسول الله ﷺ . ولكن آفة الرواية - كما قالوا - الكذب .

وهذه الرواية تليق بمن رواها وروج لها ، وحاشا لرسول الله ذلك وهو ذو الخلق العظيم . ويظل الجرح عند المؤمنين بالقرآن من الغيبة ، خاصة أنه لاحاجة له في الدين إلا إذا تم الاعتماد على الرواية التي لم يُؤْكَدْ عليها أصلاً .

وسُمي التعديل والجرح المذكوران بـ : "علم الجرح والتعديل" . إلا أنه كان من الحال ، وضربياً من ضروب الخيال أن يكون علماً ، بل كان محاولة يائسة لتجميل روايات حملت داخلها أنواعاً من الموبقات التي سنذكر طيفاً منها بالسطور القادمة .

تحديد وتعديل أشخاص الصحابة :

اعتبر أهل الحديث من أهل السنة أن كل الأسماء التي صح عندهم أنها للصحابة (ظنًا بالطبع) هي لأشخاص عدول ثقات ، فقبلوا رواياتهم دون حاجة للتثبت من عدالتهم كبقية الرواية غيرهم (٧١) .

إلا أن موضوع تحديد وتعديل أشخاص الصحابة (٧٢) لما كان أمراً مخترعاً في دين الله تعالى فهو شأنه شأن بقية المبتدعات في الدين دائمًا ما يحدث فيها الخلاف الواسع وتصير مثاراً للجدل .

وبالفعل فقد وقع الخلاف بين مذهبلي الإسلام على تحديد أشخاص الصحابة الكرام على أقوال عدة داخل المذهب نفسه (٧٣) ، وقد نتج

٧١ - والتبثت من الآخرين هو وهو أيضًا كما سنعرف هنا .

٧٢ - الصاحب هو العاشر والمجالس والمرافق والتابع ، والمنقاد ، والقائم على الشئ ، والمقلد لمذهب . ويقال اصطحب القوم أى صحب بعضهم بعضاً وانظر لسان العرب (٥١٩/١) .
ويقول ابن حجر معرفة الصحابة : " الصحابي من لقى النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام " ، وانظر : الإصابة لابن حجر : (١٠/١) .

٧٣ - وفيما ذهب البعض إلى القول بأن الصحابي هو كل مسلم رأى رسول الله ﷺ ذهب البعض الآخر إلى أن الصحابي هو من طالت مجالسته على طريق التبع له والأخذ عنه ﷺ ، فيما ذهب البعض الآخر إلى أنه من أقام مع الرسول ﷺ سنة على الأقل ، أو سنتين عند البعض ، وذهب البعض الآخر إلى أنه من غزا مع النبي ﷺ غزوة أو غزوتين . . الخ . ومن الواضح أن تحديد الصحابة كمفهوم ومدلول قد حدث حسب ذوق و اختيار الخلف . فدائرة الاختلاف كانت أوسع من ذلك بكثير ، وذلك مثل اختلافهم في الرؤية (مثلاً) :

هل تصح لمن كان دون البلوغ حين رؤيته له ﷺ ، أم لا تصح ؟ وهل من رأاه ﷺ حال كفر الرائي ثم أسلم بعد ذلك يُعد صحابياً ؟ وهل من رأاه ﷺ ميتاً قبل دفنه كأبي ذؤيب المهذلي الشاعر يُعد صحابياً ؟ وهل الأعمى يُعد صحابياً (كعبد الله بن أم مكتوم) بينما هو لم يره ﷺ ؟ وهل الجن الذين رأوا النبي هم من الصحابة أم لا ؟ !
فذهب ابن حزم إلى كونهم صحابة وخالفهم غيره .

كما اختلفوا في الملائكة أيضًا ؛ فذهب الفخر الرازي إلى أن " الإجماع " قد وقع على أنه ﷺ لم يكن مرسلاً إلى الملائكة ! بينما رجح الإمام تقى الدين السبكي أنه كان ﷺ مرسلاً إليهم .. !!

ثم اختلفوا فيما هو أدق . . فاختلفوا (مثلاً) إذا ما ارتد الصحابي ثم عاد عن رتدته هل يعود له نفس الوضع السابق كصحابي أم لا ؟ ! . . إلخ .

عن كل تعريف من التعريفات المعتمدة أن اختلف في عدالة بعض الرواية
(والامر مبسوط بتوسيع في كتب المصطلح) .

بل ووصل الأمر إلى درجة أن :

معظم من اعتبره أهل التسنن من أعلى وأتقى الصحابة أعتبر عند أهل التشيع من الطواغيت والمنافقين !!

والحق يُقال فإن الأمر برمته دخيل على دين رب العالمين !!!

والحق يُقال أيضاً : إن تحديد أشخاص الذين عندهم الله تعالى وخصّهم بالرضا هو افتئات على الله تعالى ، وإنما عدالة الموجدين أيامئذ ”الظاهرة“ يعرفها من كان معاصرًا لهم ، ولا يعلم حقيقة سرائرهم وكونهم هم المعنيون بنصوص القرآن التي تُثْنِي على الأتقياء من الصحابة أم لا إلا الله تعالى .

ولو لم يخترع الخلف مسألة الحكاية والرواية لما احتجج أصلاً للخوض في كل هذا . ولكن لما تم الابتداع تم الاختلاف والتفرق ، ودخلت علينا مثل هذه القضايا الشائكة الغريبة ، والتي أصبح من يريد إظهار الحق فيها كمن يطعن في الرموز ، بينما نستطيع أن نقول بكل ثقة أن أي تقى من هؤلاء الصحابة الكرام رضى الله تعالى عنهم كان سيفعل نفس الشيء يقيناً إذا ما تأخر به الحال حتى وجد مثل هذا التراث .

ونعود فنقول : الله تعالى هو الأعلم بمن هم الأتقياء على الحقيقة في كل زمان ومكان . كما أن عدالة أي شخص عدا من نصّ الله تعالى عليهم من الأنبياء والمرسلين هي عدالة الظاهر التي من المفترض قصرها على ما شرعه الله من شهادات ومعاملات ، ولا علاقة لها بنقل نصوص قوله وما إلى ذلك . وللبيان :



الأدلة القطعية النقلية على بدعة تحديد أشخاص الصحابة :

أولاً : وجود المنافقين وسط الصحابة لا يعلمهم أحد :

معلوم أن المنافقين كانوا متخفون وسط الصحابة ، وأمرهم ملتبس على غيرهم تماماً ، فظاهرهم هو الإسلام بينما باطنهم هو الكفر والعياذ بالله . ولقد بلغ من استخفافهم أن قال الله تعالى لنبيه :

﴿ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَاتِلُوا لَوْ تَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَبْعَنَاكُمْ هُمْ لِلْكُفَّارِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴾ (٧٤) . فهو سبحانه الأعلم بما يكتمون .

ويقول تعالى محذراً النبي ﷺ والمؤمنين :

﴿ وَمَنْ أَهْلَ الْمُدِينَةَ مَرَدُوا عَلَى النَّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ تَحْنُنَ تَعْلَمُهُمْ . . . ﴾ (٧٥) .

ليُبَيِّنَ سبحانه ذلك مما أمر بعض المنافقين خافٍ على المؤمنين بما في ذلك الذي ﷺ (لَا تَعْلَمُهُمْ) . ويidel يقيناً على أن أمر بعض المنافقين لن يُكشف قبل يوم القيمة ، ويidel بلا مراء على أن الذي يعرفهم فقط على الشمول والتحديد هو الرحمن (تَحْنُنَ تَعْلَمُهُمْ) ، حتى يأتي يوم الفصل والتمييز فينكشف المستور .

إذن فالمنافقين كانوا فريقين :

فريق نبأ الله النبي ﷺ والمؤمنين بحالهم وتصرفاتهم إزاء الأحداث ،
وهم الذين جاء ذكرهم على طول آيات سورة التوبة كما جاء بها (٧٦) .

وفريق نبأ الله النبي ﷺ والمؤمنين بخفاء أمرهم في الدنيا .

فهؤلاء المنافقون الذين خفي أمرهم في الدنيا ظاهرون لهم هو العدالة عند

٧٤ - سورة (٣) آل عمران : ١٦٧ .

٧٥ - سورة (٩) التوبة : ١٠١ .

٧٦ - فقد حدث من الأمور والأقدار والشدائد ما أظهر حال بعض المنافقين ، وذلك مثل الذين طلبوا القعود عند طلب الجهاد ، ورضوا بأن يكونوا مع القاعدين ..

أهل الرواية على صفة القطع . وأقول لهم مُصدّقة ، وتساوي عندهم كلام رب العالمين ، بل وتقضى عليه كما قال الدارمي بسنته : " باب : السنة قاضية على كتاب الله " (٧٧) !

وما السنة عندهم إلا نقل الرجال بما فيهم هؤلاء المنافقين . إلا أن يقولوا إنهم كانوا معلومين ، وهذا يدحضه نص القرآن السابق نقله . أو يقولوا إن المنافقين كانوا قلة . وهي أولاً : دعوى بدون دليل . وثانياً : بفرض صحة ذلك فقد تكون هذه القلة هي التي أخذت على عاتقها الرواية ابتداءً مع إحجام الكثرة عن الرواية لما رأوا الزيادة والتبديل والكذب (٧٨) ، ومن البدهي أن هذا الكذب سيقع من كانوا يعدون عند الخلف من الصحابة (٧٩) !

ثانياً : ولا يعلم المؤمنين على الحقيقة إلا الله :

فالإيمان هو عمل قلبي بحث ، والقلب (أى العقل) هو صندوق الأسرار لا يعلم ما بداخله إلا الله . ولا يستطيع كائناً من كان أن يعلم بما في صدور الآخرين . والآيات في إثبات هذه الجزئية أكثر بكثير جداً مما يتحمله المقام هنا ؛ ولذا فنكتفى ببعضها : يقول جل شأنه في حكم التنزيل :

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلَيْمًا حَلِيمًا﴾ (٨٠).

وقال تباركت أسماؤه :

٧٧ - انظر : سنن الدارمي : (١ / ١٥٣ - باب ٤٩ - ط : الشيخ الريان) .

٧٨ - وقد روى قريب من ذلك بال الصحيح عند أهل السنة ، فروى مسلم بصححه عن ابن عباس أنه قال " إنما كان حدث عن رسول الله ﷺ إذ لم يكن يُكذب عليه ، فاما ركب الناس الصعب والذلول تركنا الحديث عنه . . . " . وانظر : صحيح مسلم بشرح النووي (١١٩/١) - ط : قرطبة - مص ، وراجع الفصل الخاص بالكذب في الحديث لزيادة التوسع . والرواية عندى ظنية ١٠٠ % ولكن هؤلاء المصدقون بها يقع عندهم بالدلالة القطعية التقليدية : وقوع الكذب على النبي وفي أيام الصحابة ومن يعدهم الخلف صحابة !!

٧٩ - إذ أن غيرهم لو نسب قوله أو فعله للنبي لسهل تكذيبه من ابن عباس وغيره من contemporaries للنبي ﷺ ، ولقليل (مثال) : إن هذا لم ير أو يسمع النبي ، وسذكر بالجزئية الخاصة بواقع الكذب في الحديث ما فيه الكفاية !

٨٠ - سورة (٣٣) الأحزاب : ٥١ .

﴿ قُلْ إِنْ تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبَدُّوْ يَعْلَمُهُ اللَّهُ ﴾ (٨١) . ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ ﴾ (٨٢) . وَقَالَ جَلَّ فِي عَلَاهُ : ﴿ أَوَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ ﴾ (٨٣) ، إِلَى آخِرِ مَثَلِ هَذِهِ الْآيَاتِ .

فالقول بأن كل من رأى النبي ﷺ أو لقيه مؤمناً به ومات على الإسلام هو صحابي إنما هو يستغرق في الجهل الشديد إذ كيف لعبد أن يعرف بإيمان غيره من عده؟! . . . إله هو؟! وكيف لعبد أن يميز بين مؤمن ومنافق؟! . . . أربُّ هو؟!

هل صار أهل الحديث أعلم من الرسول بالذين آمنوا وبالمنافقين؟! وهل صار أئمة الجرح والتعديل أعلم بمن هو أهدى سبيلاً؟! سبحانك هذا بهتان وزور واقتداء عظيم؟!

ثالثاً : ذكر الصحابة بالقرآن كله دون أسماء :

فقد جاءت الآيات بذكر الصحابة دون أي ذكر لأسمائهم ، (وهو ما يتوافق مع كون يوم القيمة هو يوم الجزاء ، والفضل ، والتمييز ، والفرحة . . . الخ) . ومن ذلك :

﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتَحَّا قَرِيبًا ﴾ (٨٤) .

فأشنى سبحانه على فعل المؤمنين ولم يذكر أشخاصهم مبيناً أنه سبحانه الذي يعلم ما في قلوبهم . ومن ذلك أيضاً :

﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفُوزُ الْعَظِيمُ ﴾ (٨٥) .

٨١ - سورة (٣) آل عمران : ٢٩ .

٨٢ - سورة (٢) البقرة : ٢٣٥ .

٨٣ - سورة (٢٩) العنكبوت : ١٠ .

٨٤ - سورة (٤٨) الفتح : ١٨ .

٨٥ - سورة (٩) التوبة : ١٠٠ .

والذى يدل صراحة ونصًا على حدوث الرضا من الله تعالى عن السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار دون أى ذكر لأسمائهم أو أشخاصهم !

ومن ذلك أيضًا قوله وسع علمه كل شئ :

﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (٨٦).

وهو أيضًا دون تحديد لأسماء أو شخصيات . والآيات على نفس المنوال كثيرة نكتفى منها بما أوردناه لنبين الآن :

رابعاً: أن المؤمنين الحقيقيين لا يعرفون نتيجة أعمالهم ومتى ماتوا .

بل يخافون يوم الحساب . والمؤمنون لا يقولون عن أنفسهم (مثال) : نحن الفئة المنشورة ، أو : نحن أحباء الله ومحل رضاه ، أو : نحن المؤمنون الذين عنا الله وبشرنا بالجنة (إإن كانوا يطمعون في ذلك ويتعلقون به) . ومن ذلك قوله تعالى :

﴿إِنَّمَا يَتَكَبَّرُ أُولُو الْأَبْيَابِ * الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيَتَاقَ * وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمْرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَحْشُونَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ * وَالَّذِينَ صَبَرُوا . . .﴾ (٨٧) الآيات .

والذى يتضح منه أن المؤمنين يخافون سوء الحساب ، وهو تعليم يتناسب مع وقوع الإنسان (أى إنسان) في المعاصي والذنوب ، فالله تعالى يقول :

﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِنْ دَائِبَةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمَّى . . .﴾ (٨٨) ، وكذلك : ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِهَا مِنْ دَائِبَةٍ وَلَكِنْ يُؤَخِّرُهُمْ إِلَى أَجَلٍ مُسَمَّى . . .﴾ (٨٩) .

٨٦ - سورة (٩) التوبه : ١١٧ .

٨٧ - سورة (١٣) الرعد : ١٩ - ٢١ .

٨٨ - سورة (١٦) النحل : ٦١ .

٨٩ - سورة (٣٥) فاطر : ٤٥ .

ونلخص ما توصلنا إليه حتى الآن فنقول :

استحالة أن يعرف الصحابي (الذى عناه الله تعالى بأنه مرضى عنه ، وأنه من أهل الجنة) نفسه في الدنيا على صفة القطع للأسباب التالية :

- ١ - وجود المنافقين مخالطين بهم !
- ٢ - أنه لا يعلم المؤمنين على الحقيقة إلا الله !
- ٣ - أن الآيات التي جاءت تعدد مناقب الصحابة لم تحدد أى أسماء .
- ٤ - أن المؤمن نفسه لا يعلم بعالمه ، ونتيجة حسابه مسبقاً قبل يوم القيمة . ولذا فقد قال سبحانه بعد أن **بَيَّنَ** أن الناس يوم القيمة فريقان لا ثالث لهم (من أُوتِيَ كتابه بيديه ومن أُوتِيَ كتابه بشماله) :

﴿فَآمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَؤُمْ اَقْرُءُوا كِتَابِي * إِنِّي ظَدِّنَتُ أَنِّي مُلَاقٍ حِسَابِي * فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ﴾ . وقال أيضاً سبحانه :

والذى يُفهم منه أن المؤمنين كانوا يخافون يوم الحساب في الدنيا ، فلما بُعثوا من موتهم وأتوا كتبهم بأيمانهم صاروا من السعداء في الآخرة .

فكيف يصور هؤلاء للناس أن الصحابة كانوا يعلمون مآلهم ونتيجة أعمالهم وهم لا يزالون يمشون على الأرض ، ويرتكبون المعاصي ويعملون الخيرات ؟ !

فالرب تعالى ليس بظلام للعبد ، وإنما يعامل الناس من منطلق العدل والرحمة ؛ فهو سبحانه يغفر للمؤمن رحمة منه ، ويختص برحمته من يشاء . فلما كان الأمر كذلك فقد صار المؤمنون أشد خوفاً ، يدعوهم إيمانهم لذلك ، ويطمئنون أن تصيبهم رحمة الله . والصحابية (الحقيقةيون) أشد حرضاً على ذلك . وقد صورهم الله تعالى هم ومن اتبعهم فقال جل ذكره :

﴿فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ * رَجُلٌ نَّأَتْهُمْ تِجَارَةً وَلَا يَبْيَغُ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الرِّزْكَةِ يَخَافُونَ يَوْمًا شَتَّقَلُّ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَصْنَافُ * لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَرْدِهُمْ مِنْ فَضْلِهِ . . .﴾

و واضح هنا خوف المؤمنين من يوم القيمة في نفس الوقت الذي يقول فيه سبحانه بأنه سيجزيهم بأحسن الجزاء !

والذى يدل يقيناً على عدم علمهم مسبقاً بما سيؤول إليه أمر الحساب ! والآيات في إثبات هذا الأمر يصعب حصرها هنا ، فنكتفى بما سقاه منها .

خامساً : نهى الله سبحانه عن تزكية أحد لنفسه :

وقد جاء ذلك بمنتهى الوضوح في قوله تعالى :

﴿ وَلَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَبِجُزْيِ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى * الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاجِشَ إِلَّا اللَّمَّمَ إِنَّ رَبَّكَ وَاسِعُ الْمَغْفِرَةِ هُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ إِذْ أَنْشَأْكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَإِذْ أَنْتُمْ أَجْئَنَّهُ فِي بُطُونِ أَمَّهَاتِكُمْ فَلَا تُزَكُّوا أَنفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ اتَّقَى ﴾ (٩٠) .

وقد سبق حدوث ذلك من اليهود والنصارى ، كما جاء بقوله تعالى : (وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه قل فلما يعذبكم بذنبكم بل أنتم بشر يمن حلق يغفر لمن يشاء ويعدب من يشاء) . فجاء الرد مقترباً بقولهم مباشرة لكي يفهم السامع فساد قولهم ، وأيضاً فقد قال سبحانه :

﴿ أَلَمْ تَرِ إِلَى الَّذِينَ يُزَكِّونَ أَنفُسَهُمْ بَلْ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ ﴾ (٩١) .

وقد يقول قائل : إن الله هو الذي زكي الصحابة فنقول : بالطبع هم مذكورون رضي الله عنهم ، ولكن أعيانهم لا يعلمها إلا الله تعالى ، فلا يستطيع أي واحد منهم أن يقول (مثلاً) : أنا من أهل الجنة !! ... أو : أنا رضي الله عنني ! . أو : أنا من الصحابة الذين سيموتون والله عنهم راض !

إذ أن الجميع يجهل ما ستؤول إليه الأمور ، يوم السماء تمور ، ونفح في الصور ، ووضع الميزان ، وعادت النفس في الأبدان ، فالله سلم يا ربمن ! وكذلك فلا يستطيع أحد أن يقول (مثلاً) : إن فلاناً من أهل الجنة ! أو إن فلاناً رضي الله عنه . أو إن فلاناً من الصحابة الذين ماتوا والله عنهم راض !

سادساً : انقلاب بعض من كانت له صحبة على عقبيه بعد موت النبي :

بل وفي حياته بِكَلَّتِهِ : وقد جاء هذا المعنى بقوله تعالى :

٩٠ - سورة (٥٣) النجم : ٣٢ - ٣١ .

٩١ - سورة (٤) النساء : ٤٩ - ٥٠ .

﴿ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ (٩٢).

فمن جاءت للتبعيض ، أى : بعض المؤمنين رجال صدقوا .. الخ . والبعض الآخر لم يصدقو ما عاهدوا الله عليه .. الخ ! وبالطبع فقد بدلو تبديلاً . وقد جاء بروايات أهل الحديث أنفسهم ما يوافق ذلك ، وبالصحيفتين :

فقد روى البخاري ومسلم بصححهما (وغيرهما من يصعب حصره هنا من أهل الحديث) أن النبي ﷺ قال :

” ترد علىّ أمتى الحوض وأنا أذود الناس عنه كما يذود الرجل إبل الرجل عن إبله . قالوا : يا نبى الله أتعرفنا ؟ قال : نعم ، لكم سيماء ليست لأحد غيركم . تزدون على غرلاً محجلين من آثار الوضوء . ولتصدون عن طائفة منكم فلا يصلون ، فأقول : يا رب هؤلاء من أصحابي . فيجيبني ملك فيقول : وهل تدرى ما أحدثوا بعده ؟ ! ” (٩٣) .

وهذا الحديث وإن كان ليس بمراجع لـ إلا أنى أسوقه من باب إلزام المخالف بما يؤمن هو به . هذا وقد جاء نفس المعنى بقوله تعالى :

﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبُتْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقُلِبْ عَلَى عَقِبِيهِ فَلَنْ يُضْرِرَ اللَّهُ شَيْئًا .. ﴾ (٩٤).

والذى يدل على أن هناك من ينقلب على عقبيه بموت الرسول ﷺ ، وإعلام الجميع بأن من سيفعل ذلك فلن يضر الله شيئاً !

٩٢ - سورة (٣٣) الأحزاب : ٢٣ .

٩٣ - انتظر : البخاري : (ح ٤٤٣) ، وصحح مسلم بشرح النووي : (ح ٢٤٧ / ٣٧) .

٩٤ - ويقول سبحانه ﴿ إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُوا عَلَى أَذْبَارِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرَهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سُدْطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ * فَكَيْفَ إِذَا تَوَقَّعُهُمُ الْمَايَكَةُ يُضْرِبُونَ جُوْهُرَهُمْ وَأَذْبَارَهُمْ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ * أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَنْ لَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ أَضْغَانَهُمْ * وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرْتَنَاكُمْ فَلَعْرَقُتُهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرَفُنَّهُمْ فِي لِحْنِ النُّقُولِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ ﴾ .
والذى يتضح منه وجود بعض المرتدین سراً من يحيط بالرسول من رجال !

فهل يستطيع هؤلاء أن يسموا لنا هؤلاء الذين سيردون عن الحوض (بفرض وجوده وهو ممتنع) من الأصحاب كما جاء بالحديث المتفق عليه؟!

ومن هم هؤلاء الذين جاءوا بالأحاديث التالية بال الصحيح :

*** " ليردن على ناس من أصحابي الحوض حتى إذا عرفتهم اختجوا دونى فأقول : أصحابي ، فيقول : لا تدرى ما أحدثوا بعده . " (٩٥) .**

*** " إنى فرطكم على الحوض ، من مرّ على شرب ، ومن شرب لم يظماً أبداً . ليردن على أقوام أعرفهم ويعرفونى ، ثم يحال بينى وبينهم " (٩٦) . وزاد فى الحديث التالى :**

*** " فأقول : إنهم مني ، فيقال : إنك لا تدرى ما أحدثوا بعده . فأقول : سحقاً سحقاً لمن غيره بعدى " وقال ابن عباس : سحقاً : بعدها . . . " (٩٧) .**

*** " يرد على يوم القيمة رهط من أصحابي ، فيجلون عن الحوض ، فأقول : يا رب أصحابي ، فيقول : إنك لا علم لك بما أحدثوا بعده ، إنهم ارتدوا على أدبارهم القهري " (٩٨) اهـ .**

*** " يرد على الحوض رجال من أصحابي فيجرون عنه ، فأقول : يا رب أصحابي ، فيقول : إنك لا علم لك بما أحدثوا بعده ! إنهم ارتدوا على أدبارهم القهري " (٩٩) اهـ .**

*** " بينما أنا نائم فإذا زمرة ، حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال : هلم ، فقلت أين ؟ قال : إلى النار والله . قلت : وما شأنهم ؟**

قال : إنهم ارتدوا بعده على أدبارهم القهري ! ثم إذا زمرة ، حتى إذا عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم فقال : هلم ، قلت : أين ؟ قال : إلى النار والله ! قلت : ما شأنهم ؟ قال : إنهم ارتدوا بعده على أدبارهم القهري !

٩٥ - انظر : صحيح البخاري : (ح ٦٥٨٢) .

٩٦ - انظر : صحيح البخاري : (ح ٦٥٨٣ ، ٧٠٥٠) .

٩٧ - انظر : صحيح البخاري : (ح ٦٥٨٤) .

٩٨ - انظر : صحيح البخاري : (ح ٦٥٨٥) .

٩٩ - انظر : صحيح البخاري : (ح ٦٥٨٦) .

فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النع " (١٠٠) اه .

والروايات غير ذلك كثيرة نكتفي بما سقناه منها ، وكلها من موقع واحد فقط ، ومن صحيح البخاري فقط (كتاب ٨١ الرفق - باب ٥٣ : في الحوض) .

سابعاً : إن البشر أجمعين يجهلون مستقبلهم :

ألا ترى أمر الله لرسوله : (قُلْ مَا كُنْتُ يَدْعُّا مِنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَلَا يَكُنْ إِنْ أَتَيْتُ إِلَى مَا يُوْحَى إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ) الذي يتضح منه أن استبقاء النتائج ليس من شيم المؤمنين فضلاً عن استحالة إدراك المطلوبة .

وعندما ذكر الله عباده الصالحين الذين يتشرفون بالانتساب له سبحانه بين أنهم يجهلون مصيرهم ، وإلى أي الناحيتين سيؤول أمرهم ؛ فقال جل في علاه :

﴿ وَعَبَادُ الرَّحْمَانِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُوَنَا وَإِذَا حَاطَبُهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا * وَالَّذِينَ يَبِينُونَ لِرَبِّهِمْ سُجْدًا وَقَيْمًا * وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرَفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا * إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقْرَأً وَمُقَاماً ﴾ . وكذلك :

﴿ رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِنْ يَشَاءُ يَرْحَمُكُمْ أَوْ إِنْ يَشَاءُ يُعَذِّبُكُمْ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ . وكذلك : ﴿ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ . . . ﴾ . . . الخ .

إن المؤمن الصالح يعيش حياته كلها وهو يتغافل في عمل الطاعات ، والبعد عن المعاصي والذنوب ، ثم هو بعد ذلك كله لا يدرى هل يُقبل عمله أم يُرد عليه ، ولكنه يطمع في إدراك الرحمة ويعيش على هذا الأمل :

﴿ إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُوا سُجَّدًا وَسَبَحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكِبُرُونَ * تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ حَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ * فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرْةَ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ . . . ﴾ .

حتى أن خليل الله إبراهيم نفسه يعلن ذلك ، وينقل الله قوله ليكون نبراً

100 - انظر : صحيح البخاري : (ح ٧٦٥٨) .

للخلف : (وَالَّذِي أَطْمَعُ أَنْ يَغْفِرَ لِي حَطِينَتِي يَوْمَ الدِّين) . إذن فالله تعالى يختص برحمته المتقيين الذين لا يعلمهم إلا هو سبحانه (هُوَ أَعْلَمُ بِمَا أَنْتَ تَعْنِي) .

الأدلة القطعية العقلية على بدعة تحديد شخص الصحبة :

ثامناً : نقل الأسماء ظنياً لامحالة !

فلو سلمنا (جدلاً) بتحديد شخصيات الصحابة (وهو محال) فسيكون نقل أسماءهم ظنياً لامحالة ! ولنراجع وسيلة معرفة اسم الصحابي عند الخلف : يقول السيوطي : " ثم تُعرف صحبته بالتواتر ، والاستفاضة ، أو قول صحابي ، أو قوله إذا كان عدلاً . . . " (١٠١) . قلت : وهو قول ابن الصلاح ومن خلفه من الشراح ، والمختصرين ، والنظميين .

فأما عن التواتر فهو أولاً : غير واقع في أسماء الصحابة . ثانياً : غير واقع على الإطلاق (كما سيأتي) . ثـ كيف سيزكي الصحابي نفسه ؟! وهذه التزكية (بفرض حدوثها) ستنتقل من خلال القنوات الظنية (التي ستتأتى مناقشتها في إثبات ظنية الحديث) حيث إنها هي الوحيدة المتوفرة ، وبالتالي لن تكون أحسن حالاً من الروايات المروية ؟! ثم من سيزكي من ، فالمزكى نفسه يحتاج لتزكية غيره له ، ولاستمر الدور وهو ممتنع ، وليس بسبيل العلاء ، ولا يدرك له وقوع . وكيف ستقع وتستمر التزكية في ظل النهي الرباني عن فعلها ابتدأ ؟!

تاسعاً : وقوع الاختلاف في التعريف نفسه يطعن في مسألة القطع .

أشرت في الصفحات السابقة إلى وقوع الاختلاف الواسع والعميق في تعريف الصحبة ، وبصورة عظيمة وفي كل التفاصيل (١٠٢) !!

١٠١ - انظر : تدريب الراوى : (ص ٣٧٦ - النوع التاسع والثلاثون) .
١٠٢ - سبق أن أشرت لأن دائرة الاختلاف كانت واسعة جداً ، وذلك مثل اختلافهم في الرؤية (مثلاً) : هل تصح لمن كان دون البلوغ حين رؤيته له ﷺ ، أم لا تصح ؟! وهل من رأاه حال كفر الرائي ثم أسلم بعد ذلك يُعد صحابياً ؟! وهل من رأاه ميتاً قبل أن يُدفن ﷺ صحابي أم لا ؟! وهل الأعمى يُعد صحابياً بينما هو لم يره ﷺ ؟! وهل الجن الذين رأوا النبي ﷺ هم من الصحابة أم لا ؟!
حتى قالوا (مثلاً) : لو ارتد الصحابي ثم عاد للإسلام فهل تعود له صفة الصحبة أم تنفي

قلت : ولو كان متحصل هذا الأمر قطعي لما اختلف فيه هكذا ، وإنما سار الأمر بناءً على ما اشتهر عند الناس !

عاشرًا : ومحاولاتهم هذه هي من الإحداث في الدين ؟

فنقول لهؤلاء الخلف : هل كلفكم الله بالبحث عن أسماء عشرات الآلاف من الصحابة (والعدد من عندهم) ؟ ! وأين النص إذن ؟ !

إذا أعجزكم ذلك فاعلموا أنكم قد أحدثتم أولاً ، وثانياً ستجدون اختلافاً كثيراً في المتحصل من هذا السعي من روایات الرواية تصديقاً لقوله تعالى :

﴿ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ .

وخلاصة هذه النقطة هو : أن المنافقين كانوا موجودون وسط الصحابة مع خفاء أمرهم حتى على النبي ﷺ ، مما يهدم مسألة عدالة الصحابة من منطلق تحديد أشخاصهم من أساسها . ثم إن عدم العلم تحديداً بأشخاص المنافقين يجعل الاعتزاء بأسماء الرجال الذين كانوا بمدينة النبي ﷺ هو ضرب من ضروب الاحتمالات . ومن المسلم به لجميع العقلاء أن الدليل إذا ما تطرق إليه الاحتمال بطل به الاستدلال . ولم يكن الله سبحانه ليجعل دينه (أو بعض دينه) عرضة للتشكيك فيه نظراً لوجود الأكاذيب فيه مما دسه هؤلاء المنافقون بينما الناس تعتقد أنهم صحابة ، حتى يأتي بعض الجهابذة المتأخرة ويبحثون بعدهم فيخرجون منه بعض هذه الأكاذيب فيقبل بعض من حولهم صنيعهم ويرفضه البعض الآخر . . محال . ولم يكن الله تعالى ليجعل بعض دينه (وليس كله) عرضة للخلاف فيه ، والاختيار منه ، والانتقاء ، والاجتهاد ، والأذواق . . الخ .

أولاً : تصور الجرح والتعديل زميلاً :

فالحكم بعدالة الراوى يفترض أن أحوال الرجال كانت واضحة للنقاد

عنه ؟ ! فقال الشافعى وأبو حنيفة : تحبط صحته لأن الردة محبطة للعمل وخالفهم غيرهم .
وانظر : تدريب الراوى : (ص ٣٧٤ - ط : دار الفكر - بيروت) .

منذ بداية الرواية ، مع أن الكلام في الرجال تأخر لأكثر من ١٦٠ سنة (١٠٣) . ثم أن التفتيش عن الرجال اختلف نوعياً من ناقد آخر (١٠٤) .

ثانياً : قصور الجرح والتعديل مكانياً :

فقد استشرى مثلاً وضع الحديث بالعراق (١٠٥) بما أعجز النقاد عن حصر الوضاعين !

ثالثاً : قصور الجرح والتعديل فنياً :

فالراوى قد يدلس أو يكذب أو يكون من المجهولين ، وقد يكون سيئ الحفظ أو كثير الوهم والخطأ ، أو تبدل كتبه ، كما أن الناقد نفسه أسير بشربته فتتحكم فيه العواطف وسمات البشرية ، وللبيان :

١٠٣ - فقد روى مسلم بصححه عن ابن سيرين قال : " لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم ، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، ويُنظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم " .
وانظر : مقدمة صحيح مسلم (١/١٨ - المقدمة) ، والمحدث الفاصل للرامهرمزي (٢٠٩) ، وجامع الأصول لابن الأثير (١/١٣١) ، وشرح علل الترمذى لابن رجب الحنبلى (٦٢) .
وقال البغدادى بتهذيب الكمال (١٢ / ٤٩٤ - ت ٢٧٣٩) : " أول من تكلم في الرجال شعبة بن الحجاج ، ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ، ثم تبعه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين " اهـ .

فأنت : مع أن شعبة توفى سنة (١٦٠ هـ) !

١٠٤ - فقد سأله يعقوب بن شيبة يحيى بن معين (شرح علل الترمذى ٦٣) : " تعرف أحداً من التابعين كان ينقى الرجال كما كان ابن سيرين ينقىهم ؟ ! فقال برأسه : لا " .

١٠٥ - قال الزهرى : " يخرج الحديث من عندنا شبراً فيرجع إلينا من العراق ذراعاً " وانظر سير أعلام النبلاء (٣٤٤/٥) ، وتاريخ دمشق . وقال إسحاق بن طلحة بن أشعث : " بعثى عمر بن عبد العزيز إلى العراق فقال : أقرئهم ولا تستقرئهم ، وحدثهم ولا تستمع منهم ، وعلّمهم ولا تتعلم منهم " وانظر جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (٢١٣٩ - ١٠٩٧/٢) .
وعندما استشرى وضع الحديث بالعراق بدأ شعبة بالانتباه إلى ذلك ، فأخذ يبحث ويفتتش وحده ، ثم تبعه غيره : قال ابن مذجوية عن " شعبة " :
" كان أول من فتش بالعراق عن أمر المحدثين ، وجانب الضعفاء والمتردّفين وصار علماؤه يقتدى به وتبعه عليه بعده أهل العراق " ، وانظر : بتهذيب الكمال (٤٩٥/١٢) .

أولاًً . التدليس والمدلسون (١٠٦) :

برغم انتشار التدليس بصورة مخيفة بين الرواية عامّة ، ورواية العراق خاصة إلا أن عدد من ترجم له في كل كتب الرجال من المدلسين لم يتجاوز المائة (١٠٧) ! فضلاً عن ذهاب البعض إلى تضليل من يسألهم

١٠٦ - التدليس لغة : هو المخادعة وإخفاء العيب ، وانظر لسان العرب (٨٦/٦) .
واصطلاحاً : هو أن يقوم الرواوى بستر عيب بروايته فيخدع السامع ، وهو كما يبدو نوع من الكذب الماكرا ! قال الحافظ ابن الذهبي : "التدليس منافٍ للإخلاص لما فيه من التزيين " . وقال الإمام المحدث شعبية بن الحجاج : "التدليس أخوه الكذب " و لذن آخر من السماء إلى الأرض أحب إلى من أن أدلس" . وقال الإمام المحدث عبد الله بن المبارك جملة شعبية الأخيرة وزاد : "إن الله لا يقبل التدليس" . وقال الإمام البقاعي : "إن أراد أصل التدليس فليس إلا ما ذكر ابن الصلاح من كونهما اثنين باعتبار إسقاط الرواوى أو ذكره وتغيبة وصفه ، وإن أراد الأنواع فهي أكثر من ثلاثة لما يأتي من تدليس القطع وتدليس العطف" . وانظر : مقدمة ابن الصلاح مع المحاسن (٢٣٠) - النوع الثاني عشر ، وفتح المغيث للسحاوى (١/٢٠٨) ، والباعث الحيث (٥٠) ، والتقييد والإيضاح للعرقاوى (٩٥) - النوع الثاني عشر ، والتبصرة والتذكرة له أيضاً (١/١٧٩) ، والألفية مع الفتح له (٧٩) ، والموافقة للذهبي (٥١-١٨ المدلس) ، والكافية (٥٠٨) .

١٠٧ - فبالنظر في المؤلفات عن المدلسين نجد أن عددهم يصل إلى نحو المائة وثلاثون راوياً تقريراً ، فإذا رفينا منها من كان تدليسه محتملاً (وهم أصحاب الطبقة الأولى والثانية فيتبقى حوالي المائة وعشرون راوياً) . ورفعنا أصحاب الطبقة الخامسة (وهم الذين ضُعوا بأمر آخر بخلاف التدليس) فسيتبقى خمسة وسبعين راوياً فقط !!!
وهؤلاء هم الذين لا يقبل روایتهم عند أهل الحديث إلا بالتصريح بالتحديث . فهل هذا العدد استوعب فعلاً كل من دلس ؟ !! .. بالطبع : لا !

* يقول ابن عبد البر بالتمهيد : "التدليس في محدثي الكوفة كثير ، قال يزيد بن هارون : لم أر بالكوفة أحداً إلا وهو يدلس إلا مسعاً وشريكاً" . وانظر : التمهيد لابن عبد البر : (١/٣٣ - ط : دار البيان العربي) .

* ويقول شعبة : "ما رأيت أحداً إلا وهو يدلس إلا عمرو بن مرة وابن عون" ، وانظر : التمهيد لابن عبد البر : (١/٤٤) !! ولذا سمي الإمام مالك "العراق" بـ "دار الضرب" (أى أن الأحاديث تُضرب بها كما تُضرب النقود ، وتخرج للتعامل بها) !

* ثم إن هذا التدليس جاء أيضاً من الأئمة أنفسهم ، ومن يرون الكثير من سماعهم !
فعن الترمذى أن ابن المبارك قال لهيثم : "مالك تدلس وقد سمعت كثيراً" قال :
كان كبيراً يدلسان : الأعمش والثورى" .

* وكان بعض الرواية من (حتى من الأئمة) إذا روى عن ضعيف معروف باسمه
كناه وإذا كان معروفاً بكنيته سماه !

عن السمع (١٠٨) !

ومن ذلك ما رواه ابن عدى بسنته أن شعبة قال :
” لو أتيت محدثاً عنده خمس أحاديث أصبت ثلاثة لم يسمعها . . ”
. (١٠٩)

ثانياً. الكذب :

ظلّ الكذابين يتزايدون ، وبالتالي الروايات المكذوبة . فيقول أمير المؤمنين بالحديث شعبة :

” ما أعلم أحداً فتش الحديث كفتىishi (له) ، وفدت على أن ثلاثة أرباعه كذب ” (١١٠) .

وهو يعني أن المكذوب في الروايات على تقديره حوالي ٧٥ % !!

قال ابن المبارك : ” نعم الرجل بقية لولا أنه يسمى الكنى ويكتن الأسامي ، كان دهراً يحدثنا عن أبي سعيد ال沃حاتي فإذا هو عبد القدس (وهو مجتمع على تركه) ، وانظر :
شرح علل الترمذى : (ص : ٧٣) ، وميزان الاعتدال : (٦٤٣/٢) !!

ونضرب أمثلة لبيان عسر كشف التدليس حتى بين المعاصرين :

فمن ذلك أن حسين الأشقر حدث على بن المدينى فسأله على : ” من سمعته ؟
قال : حدثيه شعيب عن أبي عبد الله عن نوف . قال على : فلقيت شعيباً فقلت : من حدثك بهذا ؟ قال : أبو عبد الله الجصاص ، قلت : من ؟ قال : عن حماد القصار . قال على : فلقيت حماداً فقلت : من حدثك بهذا ؟ قال : بلغنى عن فرقد السبخى عن نوف ، فإذا هو قد تلس عن ثلاثة !!! والحديث بعد منقطع ، وأبو عبد الله الجصاص مجھول ، وحماد القصار لا يدرى من هو ، وبلغه عن فرقد وفرقد لم يدرك نوفاً ولا رآه ” ، وانظر : جامع التحصيل للعلائى : (٩٩) .

١٠٨ - فقد قال سفيان بن عبيدة لرجل : ” سل زيد بن أسلم (عن سمعاه) فقل له : هل سمعت هذا من ابن عمر ؟ ، فقال له : يا أبا أسمامة أسمعته من ابن عمر ؟ ! قال زيد : أما أنا فقد رأيته ” !! .. فهو تضليل من الراوى (الذى لم يسمع) كى لا يجيب إجابة مباشرة ، ولذا فقد علق ابن عبد البر قائلاً : ” جواب زيد هذا جواب حيرة عما سئل عنه ، وفيه دليل والله أعلم على أنه لم يسمع هذا الحديث من ابن عمر ، ولو سمعه منه لأجاب بأنه سمعه ولم يجب بأنه رآه ، وليس الرؤية دليلاً على صحة السمع ” .

١٠٩ - انظر : مقدمة ابن عدى للكامل : (١ / ٧٩) .

١١٠ - انظر : سير أعلام النبلاء : (٢٢٦/٧ - ت ٨٠) ، والتمهيد : (٥٠/١) .

فأى دين هذا الذى يأتي للناس وهو مختلط بثلاثة أمثاله من الكذب ؟!

وبتعقب هذا الكذب نجده واقع (كما يصدق أهل الحديث) من أيام الصحابة !

❖ فيقول عثمان بن عفان :

” إِنَّ نَاسًا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَادِيثَ لَا أَدْرِي مَا هِيَ؟! ”
.(١١١).

❖ ويقول معاوية بن أبي سفيان :

” أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ يَلْغَى أَنَّ رِجَالًا مِنْكُمْ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ
وَلَا تُؤْثِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأُولَئِكَ جُهَالُكُمْ ” .

❖ ويقول رافع بن خديج :

” كنا خذ رسول الله ﷺ فجاء رجل فقال : يا رسول الله إن الناس
يُحدثون عنك كذا وكذا ، قال : ما قلت .. ” (١١٢) .

❖ ويسأل عاصم أنساً بن مالك عن القنوت (البخاري) ، فقال :

” قبل الركوع ” . فقلت (أى عاصم) : إن فلاناً يزعم أنك قلت بعد الركوع !
قال : ” كذب ” (١١٣) !

❖ وكذب البعض على عبد الله بن جعفر ، فعقب ابن عبد البر قائلاً :

” . . فهذا محمود بن لبيد يحكى عن جماعة أنهم حدثوه عن عبد الله بن
جعفر بما أنكره ابن جعفر ولم يعرفه بل عرف ضده ، وهذا فى زمان فيه
الصحابية ، فما ظنك بمن بعدهم ؟ ” (١١٤) !!

١١١ - انظر : صحيح مسلم بشرح النووي : (١٣٢/٣) - ح ٨/٢٢٩ .

١١٢ - انظر : الأسرار المرفوعة : (٥٨ - ٥٥) ، وتحذير الغواص : (١٠٧) .

١١٣ - انظر : صحيح البخاري : (٣١٧٠) ، وفتح ابن حجر : (٦ / ٣١٤) .

١١٤ - انظر : التمهيد : (١ / ٥٤) ، والجامع للخطيب : (٢٤٠/٢ - ١٥٥٢) .

❖ ويقول البخاري في صحيحه بسند :

” . أخبرني حميد بن عبد الرحمن سمع معاوية يحدث رهطا من قريش بالمدينة وذكر كعب الأحبار فقال : إن كان من أصدق هؤلاء المحدثين الذين يحدثون عن أهل الكتاب وإن كانوا مع ذلك لنبلو عليه الكذب ” .

ثالثاً . الجهمة :

يعتبر أهل الحديث أن الحديث ضعيف لو كان فيه أحد الرواة المجهولين ، ولكن هذه الجهمة (١١٥) اختلفت معاييرها من زمان لآخر ، ومن مكان لآخر (١١٦) مما جعل الحديث (أى الدين عندهم !!) يتبدل من الصحة إلى الضعف ، والعكس !

١١٥ - ويقسم فنبو الحكايات والروايات الجهمة في الرواية إلى قسمين : مجهول العين : وهو من لم يرو عنه إلا راو واحد ولم يوثقه . ومجهول الحال : وهو من روى عنه اثنان فصاعداً ، أوًّ واحد فقط ، ولكن بين من حاله ما يدل على معرفته الظاهرة أو العامة به فقط . فإن علم منه خالصة حاله وعدالته فقد زالت عنه الجهمة بالكلية .

١١٦ - فقال البعض (أحمد بن حنبل) : إن الجهمة ترتفع عن الراوى برواية أحد الأئمة عنه . فقد يروى أحد الأئمة عن الرجل وهو ليس بثقة .

روى ابن رجب وغيره أن سفيان الثورى قال : ” اتقوا الكلبى ، فقبيل له : فإنك تروى عنه ، فقال : أنا أعرف صدقه من كذبه ، وانظر شرح علل الترمذى : (ص ٧٧ - ٧٩) .

وكذلك فقد حدث ابن المبارك عن جماعة ، فلما تبين له أمرهم ترك الرواية عنهم ، ولذا عقب ابن رجب بعد إيراد مثل هذه الروايات : ” إن رواية الثقة عن الرجل لا تدل على توثيقه فإن كثيرا من الثقات رروا عن الضعفاء كسفيان الثورى وشعبة وغيرهما ” (شرح العلل - ٧٨) .

فألت : والعجيب أن أحمد نفسه يقول ” كان عبد الرحمن يتساهل في الرواية عن غير واحد ، ثم تشدد بعد ذلك ، وكان يروى عن جابر (الجعفى) وهو أحد الكذابين ثم تركه ” ، ويقول يحيى بن معين عن أحمد نفسه : ” جنَّ أَحْمَد ، يروى عن عامر بن صالح ” ، والدليل الأوضح على روایته عن الضعفاء والكذابين هي مروياته بمسند ، والتى سيأتي بعضها بعد صفحات ، مما يجعل من قوله السابق كالإمساك بالهوا ، وانظر ميزان الاعتدال للذهبي (٣٦٠/٢) ، وتهنيب الكمال (٤٧ / ١٤) ، وشرح علل الترمذى : (٨٠ - ٧٩) .

و قال البعض (الذهلي) : الجهمة تذهب برواية رجلين عن الراوى . وقال البعض الآخر : زوال الجهمة يرجع إلى عين من يرويا عن الرجل وامامتها فى الفن . وذهب البعض الآخر (كعلى بن المديني) إلى إلغاء العدد تماماً ، وذهب البعض الآخر إلى جعل العدد ثلاثة ، وانظر . وذهب البعض الآخر (القاضى إسماعيل) لتفصيل آخر ، وانظر شرح علل الترمذى (ص ٧٧ - ٨٠) ، والجرح والتعديل : (١٢٨/١) !

رابعاً . الإقليمية :

الإقليمية هي أحد أوجه التعصب غير العاقل ، وتدوى إلى إفساد حكم الناقد سواء بالتوثيق أو التضعيف والتجريح ، وبرغم وضوح ذلك إلا أن وكيع بن الجراح قال :

” لا نعدل بأهل بلدنا أحداً ” ، وانظر : الجامع للخطيب (١٩٨٣ - ٤٦٠/٢) .

وقال سفيان بن عيينة : ” من أراد الإسناد والحديث المعروف الذى تسكن إليه القلوب فعليه بحديث أهل المدينة ” ، وانظر : التمهيد لابن عبد البر : (٧٩/١) .

وقال الزهرى : ” ما رأيت قوماً أقضى لغرى الإسلام من أهل مكة ” (١١٧) .

وسائل عبد الرحمن بن مهدي عن حديث أهل الشام فنفض يده (١١٨) ، وحطّ الجوزجاني على أهل الكوفة لتشييعهم وميله للنصب (١١٩) ، إلى غير ذلك من الأهواء التى حولت الدين إلى دين يُقبل ويُرد أقليمياً !

خامساً . العواطف :

العواطف لا دخل لها بالعلم ، ولكنها تدخلت فى حكم النقاد على الرواية وبالتالي على الروايات ، وهو مما يؤكّد أن مصطلح الحديث لا دخل له بالعلم ، ومن ذلك :

أحب الإمام مالك أيوب السختياني ووثقه قائلاً : ” إذا ذكر النبي ﷺ بكى حتى أرحمه ، فلما رأيت منه مارأيت وإن جلل للنبي ﷺ كتبت عنه ” (١٢٠).

وكره الإمام مالك نفسه أمير مؤمني الحديث محمد بن إسحاق ورفض

١١٧ - انظر : جامع بيان العلم وفضله : (٢١٤١ - ر ١٠٩٨/٢) .

١١٨ - انظر : التمهيد : (١/٨١) .

١١٩ - انظر : تهذيب التهذيب : (١/١٠، ٥/١٥٨، ٤٦/١٨٢)، وهدى السارى : (٢/١١٦)، وميزان الاعتدال : (٢/٧٨ - ٧٦)، وتهذيب تاريخ دمشق : (٢/٣١٠) .

١٢٠ - انظر : التمهيد لابن عبد البر : (١/٣٤٠) .

الرواية عنه متهمًا إياه أنه دجال وذلك بعد أن طعن ابن إسحاق في نسبه مالك وعلمه (١٢١).

ورفض مالك الرواية عن الإمام : سعد بن إبراهيم لطعن سعد في نسبه أيضًا ، ولأنه أغلوظ عليه (١٢٢) !

والنسائي رفض الرواية عن الإمام أحمد بن صالح لرفض الأخير تحديته ! (١٢٣)

وهناك أمثلة عدّة لإفساد العاطفة لحكم كبار الأئمة أحجمنا عنها لضيق المجال .

سادسًا . التقليد :

قلد العديد من نقاد الرواية زملائهم في أحوال من جهلوا حاله من الرجال ، ثم إن بعضهم تراجعوا بعد أن قدر لهم معرفة بعض من تكلموا فيهم : فشيخ النقاد يحيى بن سعيد كان يقلد غيره في ذمّ روح بن عبادة بينما هو ثقة عنده دون معرفة اسمه بال تمام فصار عنده

١٢١ - كان يحيى بن معين يقول عن محمد بن إسحاق : " ثبت في الحديث " . وقال أبو حاتم عنه : " لم يكن أحد بالمدينة يقارب ابن إسحاق في علمه ولا يوازنه في جمعه " . وقال شعبية إنه : أمير المؤمنين في الحديث ، ووتقه سفيان ، وعلى بن المديني ويحيى بن يحيى وعبد الله بن المبارك والبخاري ويزيد بن هارون والمنذري وابن القيم والذهبى . وانظر : المغني للذهبى : (١٥٩/٢ - ت ٥٢٧٥) ، وتذكرة الحفاظ : (١٧٣/١) ، وإرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد للصناعى : (١٣ - ١٥) ، والثقات لابن حبان : (٧/٣٨٣) .

١٢٢ - ذكر الحافظ المزى توثيق العجلى وأبو حاتم الرازى والنسائى وابن معين وابن حنبل وابن سعد وغيرهم له ، وروى له الجماعة . وانظر : تهذيب الكمال للمزى : (١٠/٤٣ - ت ٢١٩٩) . تركه الإمام مالك إمام دار الهجرة لخلاف شخصى ، فقبل إنه وعظ مالك فأغلوظ عليه فتركه ، ذكره ابن حجر تقلًا عن الساجى ، وانظر : تهذيب التهذيب لابن حجر (٤٦٣/٣) . وقال ابن معين : " لأنه تكلم في نسب مالك " !

١٢٣ - قال عنه النسائى : " ليس بثقة ولا مأمون " ، وذكر أن يحيى ابن معين قال عنه : " كذاب يتكلسف " . قال ابن حجر : " استند النسائى في تضعيفه إلى ما حكاه عن يحيى بن معين ، وهو وهم حمله على اعتقاده سؤل رأيه في أحمد بن صالح " . ثم ذكر ابن حجر أن سبب تحامل النسائى على أحمد هو أن الأخير رفض أن يحدث النسائى لصحبته لقوم من أهل الحديث لا يرضاهم أحمد ؛ فشنع النسائى عليه من بعدها !

الشخص الواحد اثنين . . . فتأمل !

وها هو رأس النقاد عبد الرحمن بن مهدي يظن تقليداً أن روایة روح لسائل ابن أبي ذئب هي من الكذب حتى عرف أنه سمعها فعلاً (١٢٤) !

سابعاً . المذهبية الفقهية والاجتهادات :

فالافتراض أن الاختلاف في المذاهب الفقهية لا علاقة له بقبول أو رد الرواية خاصة إذا لم يكن في الروايات المردودة ما فيه دعوة للمذهب الفقهي ولكن هذا لم يحدث (١٢٥) .

وعلى عكس ذلك فقد قبل العديد من الأشخاص ووثقوا للتوفيق المذهبى (١٢٦) ، والاجتهداد الشخصى (١٢٧) .

١٢٤ - انظر : تهذيب الكمال : (٢٤٢/٩ - ت ١٩٣٠) !!

١٢٥ - ترك أبو حنيفة الرواية عن عطاء لإفتاءه بالمتعة ، وترك جرير الرواية عن ابن جريج لأنَّه كان يرى المتعة ، وترك شعبة المنهاج بن عمرو لسماعه أحاناناً خارجة من بيته ، وترك ابن عتبة زادان لأنَّه كان كثير الكلام ، وترك جرير بن عبد الحميد الرواية عن سمك بن حرب لبوله قائماً ، وترك أحمد بن حذبل الرواية عن عليّ بن المديني وكل من أجابوا في المحنَّة مع أنَّ البخاري يقول : "ما استصغرت نفسي إلا عند علي بن المديني" ، وترك البخاري صاحب الصحيح ، وذكره الذهبي في كتابه "الضعفاء والمتروكين" . يقول ابن أبي حاتم : "سمع منه (البخاري) أبو حاتم ، وأبو زرعة ، ثم تركا حديثه عندما كتب إليهما محمد بن يحيى النيسابوري الذهلي أنه أظهر عندهم في نيسابور أن لفظه بالقرآن مخلوق" . وانظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/٣) . وغير هؤلاء الكثير ! وقال الدكتور بشار (محقق تهذيب الكمال) : "لا يلتفت إلى من تكلم فيه ، فإنما جاء ذلك بسبب السياسة والعقائد والمنازعات فيما ، نسأل الله العافية" ، وانظر : تهذيب المزى : (٣٥/٢١) .

١٢٦ - يقول ابن حنبل عن تغيير حكمه في أهل الرأي : "ما زلنا نلعن أهل الرأي ويلعنوننا حتى جاء الشافعى فمزج بيننا" ، وانظر ترتيب المدارك لعياض (٩١/١) ، (١٨١/٣) .

١٢٧ - ومن ذلك ما روى عن شعبة وفيه : "ما سمعت من عليّ بن بذيبة إلا حديثين فمن حدثكم بثلاثة فكذبوا" ، وانظر مقدمة الكامل لابن عدى (٧٩/١) ، فهو لا يعترض هنا إلا بما سمعه ولم يحدد متن الحديثين ! ! . . . أى أنه يمكن قبول أي حديثين والعبرة بالعدد !

ثامنًا. التلاعُب بالجَرْح والتعديل :

الكلام في الجَرْح والتعديل يقتضي الأمانة والتجرد ، لا المزاج الشخصي ، ولكن الحادث كان غير ذلك (١٢٨) .

فلعل كل ماسقناه هنا مما يتعلق بالعدالة وما يتدخل في معاييرها من متغيرات يجعل القارئ على علم بحقيقة التعديل ، والعدالة ، والتوثيق الذي دأب أهل الحديث على مضغه ونفخه ، والطريق به كلما تكلم واحد منهم عن كيفية التعرف على الحديث الصحيح ! ! !

وربما أنه هو السبب وراء قول شعبة : " لو لم أحدهم إلا عن الثقات لم أحدهم إلا عن نفر يسير " . وقولقطان : " إن لم أرو إلا عنمن أرضى ما رويت عن خمسة أو نحو ذلك " . وقوله أيضاً : " لو جربت من أروى عنه ما رويت إلا عن قليل " (١٢٩) .

وننتقل الآن للكلام على الجزء الثاني من تعريف الحديث الصحيح وهو :

الضبط : (ما اتصل سنته بالعدول الضابطين . .) :

الضبط هو الحفظ ، وينقسم عند فنفي الروايات إلى ضبطين ، وهما :

ضبط الصدر (أى حفظ العقل) . **ضبط الكتاب** (أى حفظ الكتاب) .

والإنسان يتعرض حفظه - مهمما تكون درجته - إلى الخطأ ، وإنما

١٢٨ - روى الشافعى أن سفيان الثورى قال لشعبة : " لئن تكلمت فى جابر الجعفى (الرافضى) لأنكملن فيك . . . " . وكان المفترض لو أن سفياناً يرى بخلاف شعبه أن يقول : لئن تكلمت فى جابر الجعفى لأذبن عنه . وجابر بن يزيد الجعفى روى له أبو داود والترمذى وابن ماجه ، وتركه العديد من أئمة الرواية بعد أن خبروا كذبه وجراءته على دين الله وانظر : تهذيب الكمال للمزمى : (٤٦٧ / ٤ - ت ٨٧٩) .
وقال يحيى بن معين : "رأيت ابنى أبي شيبة أتياه (يونس بن بكير) فأقصاهما، وسألاه كتاباً فلم يعطهما ، فذهبا يتكلمان فيه " ، وانظر : تهذيب الكمال للمزمى (٤٩٦ / ٣٢ - ت ٧١٧) .

وسيأتي بعد قليل تلاعُب عثمان شيخ البخارى ومسلم بالجَرْح والتعديل !

١٢٩ - انظر : شرح علل الترمذى : (ص ٩٩ ، ٧٩) .

للذسيان ، أو الوهم ، أو الذهول ، أو الخلط والتغيير .

قال تعالى :

﴿ فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنِهِمَا نَسِيَّا حُوتَهُمَا فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَّابًا ﴾ .

﴿ يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذَهَّلُ كُلُّ مُرْضَعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ ﴾ .

﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِيَّنَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ .

وقد كان رسول الله يخشى من نسيان التنزيل فكان يردد حتى قال له سبحانه :

﴿ لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَائِكَ لِتَعْجَلَ بِهِ * إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ .

إذا فالحفظ كان بالكتاب الذى سيحفظ به سبحانه ، وهى خاصية له دوناً عن بقية الكتب .

﴿ وَإِنَّهُ لَكِتابٌ عَزِيزٌ * لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ .

إلا أن أهل الحديث كان لهم رأى آخر ، فقالوا :

يمكن الحصول على حفظ مقطوع بصحته يوازي المحفوظ بالكتاب .

وقالوا : إن الأمة قد أجمعـت على صحة كل ما بين دفتـى البخارـى ومسلم . . . الخ .

فهل ما قالوه صحيح ، هيا نتعرف لـ " ضبط الضباط " :

ضبط الصدر :

اعترف المحدثون بوجود الأخطاء فى دينهم ؛ قال يحيى بن معين :

" من قال : إنـى لا أـخطـئ فـى الـحـديـث فـهـو كـذـاب " (١٣٠) .

. ١٣٠ - انظر : الجامـع لأـخـلاقـ الرـوـاـيـ (٢ / ٣٨) ، وـشـرحـ عـلـلـ التـرـمـذـىـ (صـ : ١١٥) .

وقال سفيان الثوري : " ليس يكاد يفلت من الغلط أحد " (١٣١) .

وقال أيضاً : " لو أردنا أن نحدثكم بالحديث كما سمعناه ما حدثناكم بحديث واحد . . . " (١٣٢) اهـ .

كما وقع النسيان على قسمين ، قسم لم يلاحظ (وهو الأوفى) ، وقسم تم ملاحظته عن طريق تصريح الرواية ما ، ثم نسيانه لها بعد ذلك حتى لو راجعه فيها من يتذكرونها ، ومن ثم فقد وقع الخلاف في قبول روایته بعد نسيانه لها . فقبلها البعض ورفضها البعض الآخر كالأحناف ، وبالتالي فقد ردوا مثل هذه الروايات . ومن المشهور منها حديث :

" إذا نكحت المرأة بغير إذن ولديها فكاحها باطل " .

وحيث أن هريرة في القضاء بالشاهد واليمين . . . الخ .

والمحصلة النهائية هي وقوع الخطأ في الرواية المروية (التي يعتبرها العوام من علماء المذاهب دينًا) مهما كان مخرجها ، مما يؤدي إلى حدوث التناقضات في متون الأحاديث (أى متون الدين عندهم) .

وهذه التناقضات منها ما يمكن اكتشافه بسهولة ، ومنها ما يمكن اكتشافه بصعوبة ، ومنها ما لا يمكن اكتشافه لابسهولة ولا بصعوبة !!

فبط الكتاب (حفظ الكتب) : الذي يتعرض للتلاعيب بالكتب من ذوى وعارف وتلاميذ أصحابها دون علمهم ، ومن كتب الأئمة التي عُبَّثَ بها :

١٣١ - انظر : شرح علل الترمذى : (ص ٩٣) ، وقد زعموا وقوع هذا للصحابة ، وانظر مسلم (ح ١٠٤ / ٢٢٢١) والبخارى (ح ٥٧٧١) وفتح البارى (١٠ / ٢٥٣) وتهذيب الآثار : (مسند على - ٦ : ح ٦) .

١٣٢ - انظر : الكفاية : (٢٠٩) ، والجامع : (٢٣ / ٢) . وسائل سليمان الدمشقى عبد الرحمن بن مهدى : أكتب عنم يغلوط فى عشرة ؟ قال : نعم ! قال : يغلوط فى عشرين ؟ قال : نعم ! قيل : فثلاثين ؟ قال : نعم ! قيل : فخمسين ؟ قال : نعم ! " وانظر: شرح علل الترمذى (ص ٩٤) ، والكافية للخطيب (٢٣٢) .

كُتب على بن عاصم بن صهيب (مسند العراق وشيخ المحدثين) (١٣٣) ،
 وكتب سفيان بن وكيع الحافظ بن الحافظ محدث الكوفة (١٣٤) ،
 وكتب سفيان الثوري (١٣٥) ،
 وكتب أبو مقاتل السمرقندى (١٣٦) ،
 وكتب ابن أبي مريم ،
 وكتب عبد الله بن صالح (١٣٧) ،
 وكتب شعبة (١٣٨) . . الخ .

ثم إن الكتب يقع فيها من الأخطاء ما لا يستطيع أى مخلوق كائناً من كان
 أن ينتبه لحدوثه اللهم إلا في القليل النادر ، ومن ذلك مثلاً سقوط أو زيادة
 نقطة من أو إلى كلمة فيتغير المعنى تماماً ، أو عدم الهمز (١٣٩) . . الخ .

١٣٣ - عبّث بها الوراقون فروي كلام الكذابين على أنه كلام النبي ﷺ وانظر سير
 أعلام النبلاء (٢٥٠/٩) ، وتهذيب التهذيب (٣٤٤/٧) .

١٣٤ - كتبه عبّث بها وراق كان يثق فيه سفيان وررجع سفيان فلم يرجع ، وانظر:
 تهذيب التهذيب (٤/١٢٤) ، والميزان (١١٤/١١) ، وسير أعلام النبلاء (٢/١٥٢) .

١٣٥ - ندم سفيان الثوري على أشياء كتبها عن قوم ، فأوصى عمار بن سيف بحرق
 كتبه ، وانظر : سير أعلام النبلاء : (٧/٢٤٢ ، ٢٦١) .

١٣٦ - روى ابن عدى بسنده عن أبي ظبيان قال : " قلت يا أبو مقاتل هو موضوع ،
 قال : باباً هو في كتابي وتقول موضوع؟ قال : قلت : نعم وضعيه في كتابك ".
 وانظر : الكامل (٢/٣٩٣-٣٩٣) ، وشرح علل الترمذى (٩٠) ، ولسان الميزان (٢/٣٩٣) .

١٣٧ - وكان خالد بن نجيح المصرى يصحب غلاماً أبى صالح كاتب الليث وابن
 أبى مريم ويضع الروايات فى كتبهما . قال ابن أبى حاتم : " سمعت أبى يقول ذلك ،
 ويقول : هو كذاب يفتعل الأحاديث ويضعها فى كتب ابن أبى مريم وأبى صالح " .

١٣٨ - قال ابنه سعد : " أوصى أبى إذا مات أن أغسل كتبه فغسلتها !

١٣٩ - ومن ذلك ما رواه أبو سليمان الخطابي البستى قال :
 " وما سبileه أن يُهمز لدفع الإشكال - وعوام الرواة يتربكون الهمز فيه - قوله ﷺ
 في الضحايا :

" وادخرروا وائتجرروا ! "

أى تصدقوا طلباً للأجر فيه ، والمحدثون يقولون : " واتجرروا ". فينقلب المعنى
 عن الصدقة إلى التجارة ، وبيع لحوم الأضاحى فاسد غير جائز ". وانظر إصلاح خطأ
 المحدثين للخطابي (٧١) - مما سبileه أن يُهمز لدفع الإشكال .

قالَ (أنا إيهاب) :

فأى كتب هذه التى يعبد بها العابثون ، ويتمنى أصحابها أن يحرقوها وبوصون بذلك قبل موتهم ، ثم يأتي الخلف ليقولوا لنا : إن مثل هذه الكتب فيها ما يقضى على كتاب الله ، ويحتاج إليها الكتاب ولا تحتاج هى إليه ، ومذاكرتها أفضل من قراءة القرآن . . النـ؟!
إن هذا لم يُقل من القوم إلا بعد أن هان القرآن عليهم فى ظل تفخيم الاختراع الجديد : "الرواية" .

ومما يدل على تفخيم مهنة الرواية أيام انتشارها الأولى وكونها كانت محل افتخار بينهم أن وصل الأمر أحياً إلى أن الواحد منهم كان يُخفي الرواية عن أولاده (١٤٠) ! بل إن القوم ذكروا أن منهم من كان يتبول فى ملابسه لئلا يفوته خبر يتفاخر به بين القوم (١٤١) !!

ولمثل هذه الأسباب التى طالعنا بعضها هنا لم يكل الرب سبحانه حفظ كتابه لأحد من البشر وإلا كان وقع فيه مثل ما وقع فى أصح كتب أهل الحديث مما ذكرنا بعده آنفاً .

وأخيراً فإن هناك العديد من النقاط الأخرى (١٤٢) التي تعمق كون

١٤٠ - قال يحيى بن معين : "أشتهى أن أقع على شيخ ثقة عنه بيت مليء كتبًا أكتب عنه وحدي" ، وانظر : الجامع للخطيب : (١٩٩-١٤٦٨) !
وقال حجاج : "ما طابت نفسي أن أفيد إنساناً حديثاً فقط ، ولا سمع معى أحد فقط فأعطيته" وانظر : الجامع للخطيب : (٢٠٠-١٤٧٠) .
ويقول أحمد بن شبوة لأبي اليمان عن أحاديث كانت عنده : "إن لي إليك حاجة ، لا تسمع ابنى بهذه الأحاديث" . قال أبو اليمان : يا عجبى ! هل رأيت أبا يحسد ابنه " وانظر الجامع للخطيب : (٢٠٠-١٤٧١) .

١٤١ - وقال جعفر بن درستويه : "رأيت شيئاً في المجلس بيول في طيساته (وهو رداء رجالي طويل) ، ويدرج الطيسان حتى فرغ مخافة أن يؤخذ مكانه إن قام للبول" ،
وانظر : الجامع لأخلاق الراوى وأداب السامع : (٢-١٩٧) - (١٤٦٥) .

١٤٢ - ومن هذه النقاط (على سبيل المثال) :

سن تحمل الرواية :

واختلف الخلف قبل البعض رواية ابن الخامس سنوات ورفضها الآخرون !
ولنتأمل لدين يحمل بعضه أطفال الخامس سنوات !

ثم يحكونها بعد آلاف الأيام .

وانظر : الموقفة للذهبى (٦١) ، وفتح المغيث للعراوى (١٨) ، والإرشاد للنبوى (١٢٠) ، وتدريب الرواوى (٢٣٣) ، ومقيدة ابن الصلاح (٣١٤) ، والإلماع لعياض (٦٣) ، والكافية للخطيب (٦٣) ، والبخارى (ك العلم ١٧) ، وفتح البارى (١٢٦/١) ، والمنهل الروى (٧٩) ، وتاريخ بغداد (٤٤/١) ، ومعجم شيوخ السiski (٢٩٠/١) ، والبرهان (٢١٦/١) ، والمحصل للرازى (٥٦٤/٢) ، وشرح الإيجى على مختصر ابن الحاجب (٦١/٢) ، وحاشية العطار على الجم (١٧١/٢) .

ما يصيّب الرواوى من نعاس أثناء السماع :

واختلف الخلف ، فالنعاس يُمْيِّع ضبط السامع فتختلط عليه الألفاظ ، فالمعنى !
وانظر : المنهل الروى (٦٦) ، والكافية (١٤٠) ، وتدريب الرواوى (٢٢٤) ، وعلوم الحديث للحاكم (١٢٠) ، والإرشاد للخليل (١١٧) ، والتقييد للعراوى (١٥٥) ، والتبصرة (٣٤٣/١) ، والمجروحين (٧٨/١) ، ومقيدة ابن الصلاح (٣٠٦) ، وفتح المغيث (٣٢٨/١) ، وطبقات الشافعية (٣٩٧/١٠) .

انشغال الرواوى بالكتابة أثناء السماع :

فالنوم يؤثر على دقة الكتابة والفهم وبالتالي ضبط الصدر والكتاب . ثم اختلفوا في مدى تعمق النوم لكنى يكون مؤثراً .

وانظر : الكافية للخطيب (٦٩) ، والمنهل الروى لابن جماعة (٨٣) ، وتدريب الرواوى (١٣٥) ، ومقيدة ابن الصلاح (٣٢٧) ، والإرشاد (١٢٦) .

هينة العارض وسرعته :

فالعارض قد يكون سريع العرض ذو ل肯ة أو عيب في النطق ، إلى غير ذلك مما يؤدي إلى حدوث الالتباس نظراً لبعد السامعين ! والبيانمة هي : انخفاض الصوت حتى يصير الكلام غير مسموع .

وانظر : مقيدة ابن الصلاح (٣٢٨) ، والإلماع (٩٢) ، والكافية (٦٨) .

تفاقم عدد الروايات في المجلس الواحد :

فجماهير الرواية صارت تعد بالمائة وعشرين ألف في المجلس الواحد مما أدى إلى استحالة الضبط عند الموجودين ! فقد كان يزيد بن هارون (مثلاً) يجتمع في مجلسه حوالي سبعين ألفاً وكان عاصم الواسطى يجتمع في مجلسه حوالي مائة وعشرين ألف ، وانظر تاريخ بغداد (١٢/٤٧) ، (١٤٦/١٤) ، (٥٩/٢) ، والجامع (٣٤٦) .

قلت : أي مجلس هذا الذي ذكره قليلوا العقل ويensus لمائة وعشرين ألفاً ؟ إن استادى القاهرة المكشوف والمغطى قد لا يستوعبان هذا العدد ! . . . فهل لو وقف متكلماً (بالطبع قبل اختراع أجهزة التكبير) في وسط إستاد القاهرة المكشوف (فقط) ثم قال (مثلاً) : حدثنا فلان بن علان بن ترتان ، قال : حدثنا فلان بن علان بن ترتان أن كذا وكذا . . . الخ ، فكم واحد من المائة ألف الموجودين سيضيّع سماعه ؟ ! ! ! إذن فيُمكن القول بلا تجني أن أكثر من مائة وتسعة عشر ألفاً من الموجودين لن يسمع ما يُقال إلا بواسطة (أى بنسبة ٩٩,٥٪) ، ويرغم ذلك فسيخرج ليقول : قال فلان وحدثنا فلان وهو لم يسمع منه !

الرواية (مهما كان مخرجها) لاتعدوا أن تكون ظنًا من الظنون ، والتي اختلف عليها أهل الحديث أيما اختلاف (ولو كان ما يتداولونه علمًا لما اختلفوا عليها) نحجم عن تفصيلها هنا لضيق المجال .

إلا أن ما ذكرناه هنا ينطبق أيضًا على رواة الصحيحين ، ولعل ذكر حال بعض رواتهما يكون من المفيد لتأكيد ما نذهب إليه هنا :

[خ م د سى ق] :

عثمان بن أبي شيبة

صنف عثمان : المسند ، والتفسير ، وكتب الكثير . قال عنه يحيى بن معين : ثقة مأمون . وقال العجلاني : كوفي ثقة . وقال ابن حجر : ثقة حافظ شهير ، له أوهام ” . وسئل ابن نمير عنه فقال : سبحان الله ومثله يُسأل عنه ؟ إنما يُسأل هو عنا ” !

برغم أن المذكور في الحقيقة : ” مستهتر يتستر على الكاذبين (١٤٣) وقديل العقل والدين (١٤٤) ”

وبعض الرواية حتى بالصحيحين من كفييف البصر :

والكفييف وإن كان ثقة لكنه يستعين بغيره في ضبط وحفظ الكتاب ، ولذا اعتبر البعض (كابن حجر) أن ذهاب البصر كالاختلاط بينما قبله البعض الآخر ! .
وانظر : مقدمة ابن الصلاح (٣٩٢ - معارف) ، وتدريب الرواوى (٩٧) ، ونزعه النظر (١٠٢) .
ومثل هذه النقاط الخلافية (التي تغوص بها كتب ومراجع القوم) يعتبرونها دليل علم ، ونعتبرها نحن دليل إدانة . وإثبات لتفرق القوم ، ولظنية تراثهم ، وفساد الاعتزاء به للتغلبيه على القطعى المحفوظ بالله !

١٤٣ - أما استهتاره وتسترته على الكاذبين : فقد سُئل عثمان عن محمد بن يزيد بن رفاعة الرفاعي (وكان كذاباً) ، فقال : ” رجل حسن الخلق ، قارئ للقرآن ” ! ولكن هذه الإجابة لا تشفى بمعيار الجرح والتعديل ، ولذلك فقد أعاد عليه الحسين الأنصاري السؤال مرة أخرى (لعدم اقتناعه بهذه الإجابة) ولكن على انفراد ! يقول الحسين : ” ثم سألت عثمان أنا وحدى عن أبي هشام الرفاعي فقال : لا تخبر هؤلاء ، إنه يسرق حديث غيره فيرويه ! ”

قلت : أعلى وجه التدليس أو أعلى وجه الكذب ؟ ! . . . فقال : كيف يكون تدليساً وهو يقول : حدثنا ؟ ! ” .

١٤٤ - وأما قلة العقل : فلأن هذا العثمان الذي روى له أصحاباً الصحيحين ، قد حدث عبد الله بن أحمد بن حنبل حديثاً بسند عن جابر قال : ” كان النبي ﷺ يشهد

مع المشركين (أعيادهم) مشاهدهم ، قال : فسمع ملائكة خلفه وأحددهما يقول لصاحبه : اذهب حتى نقوم خلف رسول الله ﷺ ، فقال : كيف نقوم خلفه ، وإنما عهده باسلام الأصنام قبل ؟ ! قال : " فلم يقدم (أى النبي) بعد ذلك يشهد مع المشركين مشاهدهم " !

وقد علق أحمد بن حنبل قائلاً : " هذه الأحاديث موضوعة أو كأنها موضوعة " !
وهذه طامة كبيرة ؛ إذ أن معنى ذلك أن هذا الخبر قد يكون موضوعاً على الاحتمال ، وهذا يحتمل كونه صحيحاً أيضاً ! . . . وقد قال المحدث أحمد بن حنبل (بعد جملته الركيكة السابقة) : " تراه يتوجه بهذه الأحاديث نسأل الله السلامة " .
فإمام أحمد يرى أن رواية عثمان لهذه الأحاديث الشنيعة (التي تتصدّم أى مسلم عاقل) هي من باب التوهّم ، فهلرأيت كيف حدثت هذه المجاملة لهذا المستهتر قليل العقل والدين ، وعلى حساب انتقاص النبي ﷺ ؟ ! !
ثم إن عثماناً هذا - بخلاف ما سبق فهو قليل الدين . . . والسبب :

عثمان بن أبي شيبة شيخ البخاري ومسلم يتلاعب بالقرآن ، ويبدل كلماته وآياته !

□قرأ المحدث عثمان ﴿ أَلْمَ تَرَى كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفَيْلِ .. ﴾ هكذا :
" أ ، ل ، م ، ترى كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ... " !!! وحتى لا يلتبس على القارئ ، فقدقرأها عثمان هكذا : " ألف ، لام ، ميم ، ترى كيف فعل ربك بأصحاب الفيل " !!!

قال : فلعله يريد من يعلمه القراءة كأطفال الكتاب والحضرانة !

□ وقرأ المحدث عثمان : ﴿ فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَأَيْلُ فَطَلٌ ﴾ ، فقال : " فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَأَيْلُ فَطَلٌ " !

□ وقرأ المحدث عثمان : ﴿ وَمَا عَلِمْتُمْ مِنْ الْجَوَارِجِ مُكْلِبِينَ ﴾ : " وما علمتم من الخوارج مكليبين " !

فإمام الحافظ يحرّف ألفاظ القرآن عمداً ؛ ليتهكم على الخوارج ويسخر منهم ، وبُشّبّههم بالكلاب !

□ وقرأ المحدث عثمان : ﴿ وَإِذَا بَطَشْتُمْ بَطَشْتُمْ جَبَارِينَ ﴾ ، فقال : " وإذا بطشتم بطشتم خبازين " !!

□ وقرأ المحدث عثمان : ﴿ فَضُرِبَ بَيْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بَابٌ ﴾ فقال : " فضرب بينهم بسور له ناب " !

والصيّبة أن الناس قد صحّحوا له تحريفه وتبديله وقالوا له " بسور له باب " ، فقال : قراءة حمزة عندنا بدعة.

فالجاهل الجريء يسترسل في السخرية والاستهتار !!

ورجال الصحيحين منهم الكذاب الذى كان يعتمد وضع الحديث وإلصاقه للنبي ﷺ !

وسنضرب المثل هنا بـ :

[خ م د سى ق] إسماعيل بن أبي أويس

فإسماعيل عند أهل الحديث هو : المحدث ، الحافظ ، الفقيه ، الإمام ، شيخ البخاري ، واحتج به في صحيحه فانفرد ببعض الروايات ، بينما هو كذاب وضع ، يضع الحديث على النبي ﷺ ، يتقرب بذلك إلى الله ، ولكي يحسم لأهل المدينة خلافاتهم !!!

* يقول الدولى فى الضعفاء : " سمعت النصر بن سلمة المروزى يقول :

□ وقرأ المحدث عثمان : ﴿ جَعَلَ السَّقَائِةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ﴾ ، فقال : " جعل السفينة في رحل أخيه " ! . . . فصحح له السامعون تحريفه هنا أيضاً وقالوا له : ﴿ السَّقَائِةَ ﴾ ، فقال : أنا وأخي أبو بكر لا نقرأ ل العاصم ! وبرغم فساد الرجل حتى في توقيره لآيات كتاب رب العالمين إلا أنه وجد من يدافع عنه ، ويبرر له !!

فيقول الذهبي معلقاً على قراءته أ ، ل ، م ترى كيف فعل ربك : " لعله سبق لسان ... " !!

ويقول معلقاً على قراءته بهذه الصورة الفاسدة (عموماً) : " فكانه صاحب دعابة ، ولعله تاب وأناب " .

ويقول أيضاً مجاملاً إياه : " وهو مع ثقته صاحب دعابة حتى فيما يتصرف من القرآن العظيم " .

وشيخ البخارى هذا يقول : " ن والقلم فى أى سورة هو ؟ " ! فعل الذهبي يخبر شيخ البخارى .. أو يخبره طفل الكتاب أنها سورة القلم .. مداعبة أيضاً .. فالداعبة للجميع وخاصة لشيخ البخارى .. وفي القرآن !

ويقول ابن حجر مجاملاً البخارى فى شيخه أيضاً : " وذكر له الدارقطنى فى كتاب التصحيح أشياء كثيرة صحفها من القرآن فى تفسيره كله ما كان يحفظ القرآن .. " !

وعثمان هذا كان يقرأ ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَنَّلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ . ﴾ بكسر الباء فى " اتبعوا " ، فيقول المحدث عثمان " : وَاتَّبَعُوا مَا تَنَّلُوا الشَّيَاطِينَ... " فتصير إلى صيغة الأمر ! !

ابن أبي أويس كذاب ، كان يحدث عن مالك بمسائل ابن وهب ” !

قالَ : وإسماعيل بن أبي أويس كان يضع الحديث ويزوره ويسرقه !

* فقد قال ابن حزم في المحتوى : ” قال أبو الفتح الأزدي :

حدثى سيف بن محمد أن ابن أبي أويس كان يضع الحديث ” !

* وقال الحلبي (في كتابه فيمن اتهم بوضع الحديث) : ” قال شيخنا الحافظ سراج الدين الشهير بابن الملقن في أول شرحه على البخاري فيما فرأته عليه : إنه (أى إسماعيل) أقرّ على نفسه بالوضع كما حکاه س (النسائي) عن سلمة بن شعيب (وصحته سلمة بن شبيب) عنه ” !!

وقال البرقاني : قلت للدارقطني : لم ضعف النسائي إسماعيل بن أبي أويس ؟ فقال : ذكره محمد بن موسى الهاشمي - وهذا أحد الأئمة - وكان أبو عبد الرحمن (النسائي) يخصه ما لم يخص به ولده . . ، قال لي (أى النسائي) : قال لي سلمة بن شبيب (وهو - أى سلمة - من سمعوا من إسماعيل ورووا عنه) : سمعت إسماعيل بن أبي أويس يقول :

ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم !

قلت للدارقطني : من حکى لك هذا عن محمد بن موسى ، قال : الوزير ، كتبتها في كتابه وقرأتها عليه (يعنى ابن خنزارة - الحافظ) ” ١٤٥ .

[رقم]

العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب

روى له مسلم في صحيحه في حوالي ثمانية وسبعين موضعًا ، ووثقه أحمد بن حنبل وغيره ، وذكره العجلی في ثقاته ، وقال عنه يحيى بن

١٤٥ - والغريب أنه برغم وضوح حال إسماعيل وأنه رجل كان يعتمد الكذب وبرغم أن مسلم لم يحتج به على الإطلاق إلا أن البخاري وقع في شباكه برغم تعامله معه بحذر واضح !!! وللأسف فقد كان أهل الحديث أنفسهم على جهل واسع بتلك الحقائق ، وعلى جهل أوسع بحقيقة إسماعيل ، ولكن المجال هنا يضيق بالتفصيل المطلوب !

معين : " مضطرب الحديث ليس حديثه بحجة " ، وقال : " العلاء بن عبد الرحمن ليس حديثه بحجة " ، وقال : " ليس بذلك لم يزل الناس يتقون حديثه " . وقال ابن أبي حاتم : " روى عنه الثقات وانا انكر من حديثه أشياء " .

قالت : والعلاء هذا كان يضع الحديث ويزيوره ، بل واعترف على نفسه بوضع الحديث ، فقد سئل ابن معين عنه فقال : " أحسن أحواله عندي أنه قيل له عند موته ألا تستغفر الله فقال : " أرجو أن يغفر الله لي وقد وضعت في فضل علي سبعين حديثا " . (١٤٦)

قالت : وهذا المذكور هنا هو قطرة من بحر مما اكتشفه " الجرحدىليون " وما اكتشفه الجرحدىليون هو قطرة من بحر مما غاب عنهم .. فتأمل !

ثم إن الحديث عن الرواة هو حديث طويل ، ومتشعب . بل إن هناك مئات والآف الرواة يحتاج كل منهم لمصنف خاص لكشف حقيقته ، وعدالته ، ثم سيكون الحكم في النهاية ظنى ١٠٠٪ . إذ إن كل مفردات الحكم على كل راوي هي ظنية أيضا (١٤٧) .
بقي أن نتكلم عن الاتصال ، والخلو من الشذوذ والعلل .

الاتصال : (. . بسند متصل من أوله لذاته . .) .

معرفة الاتصال في الفترة الأولى من الرواية هو ضرب من ضروب

١٤٦ - انظر : الكشف الحثيث فيمن رمى بوضع الحديث للحلبي : (٢٠٤ - ت : ٥٨٠) .

١٤٧ - وقد صنفت أنا شخصياً بعض ذلك ، ومنها : مصنف عن عبد الله بن لبيعة . ومصنف عن عبد الله بن صالح وغيرهما (وانظر : الحجة المنيعة - مطبوع ، والقطقط والغيث - مخطوط) . . . تبين في نهاية البحث أن المذكورين ليسا كما يظن أحد من يشتغلون بتصحيح وتضييف الأحاديث ، ولكن السؤال هو : ما هو حجم المجهود الذي استغرقه إعداد هذا المصنف ؟ !

وما هو حجم المجهود المطلوب لإعداد مثل هذا المصنف لآلاف الرواية ؟ !

ثم ما هي درجة النتيجة التي نتوصل إليها في نهاية كل بحث ؟ !

ال الحال ، ولا يتبقى إلا تحسين الظن . وقد مرّ بنا كيف أن السؤال عن أحوال الرجال لم يبدأ إلا بعد أكثر من مئة سنة من بدء الرواية نفسها ، وهي فترة كانت تعج (حسب ما يصدقه أهل الرواية) بالفتن ، والاقتتال ، ودخول العجم في الدين ثم الرواية ، ولم يكن هناك أى سجلات يتم بها إثبات الاتصال المنشود .

وكان من المفترض أن يكون إثبات الاتصال سابق للرواية نفسها ، وهذا لم يحدث بالطبع ، مما دعا البعض (البخاري) لاشتراط الشروط (١٤٨) ، والبعض (مسلم) لرفضها (١٤٩) ، والمحصلة النهائية هي الظن البحث .

الشذوذ والعلة : (. . بغير شذوذ ولا علة . .)

الشذوذ يلحق بالسند والمتن كالعلة تماماً ، ويطلب الأمر جمع طرق كل حديث للحكم عليه بخلوه من الشذوذ ، وهذا مستحيل ، ولم ولن يحدث ، إضافة لعرض المتن على ما هو أوثق منه وهو القرآن ، وهذا يرفضه جل المحدثين ، ويقولون : عرضنا ذلك على القرآن فلم نجد له أصلاً !!

خلاصة الفصل :

إذن فقول المحدثين بأن الحديث الصحيح هو :
"رواية العدل ، الضابط ، بسند متصل من أوله إلى منتهاه ، بغير شذوذ ، ولا علة" هو في حقيقة الأمر :

"رواية المظنون بعدله ، المظنون بضبطه ، المظنون باتصال سنته من أوله إلى منتهاه ، المظنون بخلوه من الشذوذ ، والمظنون بخلوه من العلة" .

وهو في حقيقة الأمر : ظن ، فوق ظن ، فوق ظن ، فوق ظن !!

١٤٨ - وذلك كاشتراط البخاري لثبوت المعاصرة في الععننة .

١٤٩ - وذلك كرفض مسلم لشرط البخاري ، حتى قال في مقدمة صحيحة "باب صحة الاحتجاج بالحديث المعنون وهذا القول (أى قول البخاري) يرحمك الله في الطعن في الأسانيد قول مخترع مستحدث غير مسوق صاحبه إليه ولا مساعد له من أهل العلم عليه . . .".

المقدمة الأصولية الثانية : الأسباب الحتمية لظنية الحديث :

ثانياً : ما يرجع إلى تأصيل الرواية :

المفترض لتأصيل الرواية هو أن يُدَصُّ عليها في الكتاب صراحة بلا مواراة ولا مداراة ولا احتياج لتأويل ، أو تسول معانٍ من خارج اللفظ . وهذا منعدم ، بل العكس هو الحادث؛ وذاك أن القرآن لم يتتجاهل الحديث فقط بل نصّ على استنكاره (عموماً) فقال تعالى :

﴿ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَذَرْتُهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ فَبَأْيَ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ ﴾ ، ﴿ فَبَأْيَ حَدِيثٍ بَعْدُهُ يُؤْمِنُونَ ﴾ .

وعندما سُئل القوم عن تأصيل لافتراضهم عولوا على محاولة لـ أعناق بعض الآيات ، وعلى انعدام وجود تفاصيل العبادات المتداولة الآن بالكتاب ؛ بنفس الوقت الذي غضوا فيه البصر عن سيل الآيات التي تلفت الانتباه إلى أن مرجع النبي والمؤمنين هو القرآن الكريم . ولبيان فساد تأوילهم للآيات فسنتناولها بايجاز شديد ينفع العاقل الباحث عن الحقيقة :

*** الآية الأولى :** ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ .

قال أهل الحديث : إن الآية دليل على الروايات ؛ فقد أثانا النبي بالكتاب والسنة . والسنة هي الروايات فهي داخلة في هذا الذصّ ولا يُسلم لهم (١٥٠) :

إذ أن الآية لم تفصل ماهية الذي سيأتي به النبي ، فيلزم أهل

١٥٠ - فلو أخذنا بخصوص السبب فقول الله تعالى في الآية يأتي في سياق الكلام عن الفيء فيكون المعنى هو : مما آتاكتم به الرسول من أحكام في الفيء فخذوها ، وما نهاكم عنه من أحكام فيه فانتهوا .

ولو أخذنا بعموم اللفظ المقصود بـ ﴿ وَمَا آتَاكُمْ ﴾ هو : الذي أنزل على النبي عموماً دون تخصيص ، فهو لا ينحصر على شيء محدد بخلاف ما ذُصَّ عليه في مثاث الآيات من أن الذي أتى به الرسول هو الكتاب !

الرواية أولاً آية تنص على الروايات ثم بعد ذلك يمكنهم الاعتزاء بالآية المذكورة هنا ، وهذا ممتنع !!!

ثم إنه بفرض وجود آية تنص على روايات (ستنتقل بعد موت النبي) فسيكون هناك إشكال قوى جدًا وهو خاص بتحديد الرواية ، هل هم رواة السننية أم رواة الشيعة (١٥١) !!

كما أنشأنا لو نظرنا إلى ما أُوتى به الرسول فسنعرف ما سينأتنا هو به ﷺ ، وذلك قوله تعالى : ﴿ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ﴾ . ويفترض طبقاً للنص أن يأتينا الرسول بهذا الذكر الذي أُوتى به ، وقد فعل ، وجاء النص بذلك :

﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لِكِتَابٍ عَزِيزٌ ﴾ . وكذلك الحال بقوله تعالى ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ .

ثم إن ما يأتى به الرسل عموماً هي الآيات فقط (١٥٢) والذي يورث للخلف هو الكتاب فقط (١٥٣) .

ولو كان هناك روايات بجانب الكتب لكان المصطفين هم الأولى بها ، ولذلك ذلك !

ثم لماذا لم يذكر الله تعالى توريث الروايات ولم يقل سبحانه مثلاً :

” ثم أورثنا الكتاب والروايات الذين اصطفينا من عبادنا ” ؟ ! لماذا ؟ !

١٥١ - لا أن يترك الناس في حيرة من أمرهم لا يعرفون أي فريق من الرواية يتبعون أو يتجلبون .

ويؤيد ذلك أن لفظ الخطاب في (فَخَذُوه) جاء ليبيبان أن المأمور به هو شيء محدد ، وهذا لا يتوفر إلا لكتاب الله الذي لو تعديناه إلى الحديث لصار عندها فيه مذاهب عددة من المتشيعة والمتسننة لا يصلح معها لفظ ” فخذوه ” .

١٥٢ - قوله سبحانه : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ إِنَّا يَأْتِيَكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُولُونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِيَ فَمَنْ آتَقَى وَأَصْلَحَ فَلَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرَجُونَ ﴾ .

١٥٣ - ﴿ فَخَلَقَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفًا وَرَثُوا الْكِتَابَ ﴾ ، ﴿ وَأَوْرَثْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ ﴾ ، ﴿ وَإِنَّ الَّذِينَ أَوْرَثُوا الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍ مِنْهُ مُرِيبٌ ﴾ ، ﴿ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ﴾ ، ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عَبَادِنَا ﴾ .

ولو سلمنا (جدلاً) بحجية الروايات على ما هي عليه الآن من تشريع ونقل الغيبيات والهيمنة على القرآن .. الخ ! فلماذا تختلف الروايات (بعكس القرآن) في الموضوع الواحد، وفي القبول ما بين إمام وآخر ، وبين مذهب وآخر ؟ !!

ولماذا تحول معنى الآية من (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ) إلى " آتاكם الرواة فخذوه " مع الفارق الواضح بين رسول منصوص بالكتاب عليه وعلى أمانته ظاهراً وباطناً ، وبين رواة لم يُؤْصَنْ عليهم ولا على أمانتهم الظاهرة فضلاً عن الباطنة (١٥٤) !

* الآية الثانية : ﴿ فَامْنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ الَّذِي أَمَّى . . . ﴾ .

أوغل الخلف في العجب فزعموا أن الإيمان بالذبي هو الإيمان بسننته المنقولة بالرواية (١٥٥) . ولو كان كما قالوا وزعموا لجاء نص واضح بين يدعوا الناس للإيمان بالروايات كمصدر للتشريع والتدين لا أن يقال إن المقصود بالذص على " الذبي " هو الروايات . فلما انعدم هذا صار الإيمان بهذه الروايات افتراً على الله .

وعندما قال سبحانه عن أهل الكتاب : (إِنَّ الْمُنَافِقِينَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَقَدْ اهْتَدَوْا) لم يطلب منهم بالطبع الإيمان بأحاديث الرواة لكي يكونوا مهتدين ؟ !

١٥٤ - ثم إن المسلمين صاروا غير متساوين في درجة البلاغ ؛ فالروايات قد تغيرت درجتها ما بين السلف والخلف ، وذاك أنها (أى السنة) كانت عند من سمعها على صفة القطع ، بينما هي على صفة الظن عند من لم يسمعها !!!

ثم إن الجرح والتعديل هو اجتهادات إلى اليوم ، وفن الدرامية نفسه تعذر بمراور الوقت (كتتحديد الجهة مثلاً) ، والفقه المبني على تلك الروايات صار مثلاً للتناقض : فالرجل يُقتل عند البعض ، بينما لا يُقتل عند البعض الآخر ، والمرأة تصير مطلقة عند البعض وغير مطلقة عند البعض الآخر ، والسيئ يجدد أربعين عند الإمام فلان ، ولكن الإمام علان يجدد ثمانون .. الخ ، فبأى حق يترك القطعى المنصوص عليه بالكتاب ليؤخذ الظنى المتأثر بكتب المذاهب ؟ ! .

١٥٥ - انظر : حجية السنة لعبد الغنى عبد الخالق ، بتقدمة تلميذه " طه جابر العلوانى " رئيس المعهد العالمى للفكر الإسلامى بواشنطن : (ص : ٢٩١) .

سلمنا أن الله يطلب من أهل الكتاب أن يؤمنوا بالأحاديث والروايات
فأى الأحاديث يجب عليهم أن يؤمنوا بها لكي يكونوا مهتمين :
أحاديث أهل السنة (كبلايا الصحيحين) ؟ !

أم أحاديث أهل الشيعة (وفيها الشرك الصريح بصحاحهم) ؟ !
أم أن الله بعد أن طلب منهم الإيمان بالأحاديث تركهم في حيرة
لا يعرفون أى اتجاه يسلكون ؟ ! . سبحان الله !

سلمنا (جدلاً) أن المقصود هنا في قوله تعالى : (الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
وَكَلِمَاتِهِ) هو كلمات الله وكلمات النبي ، وبذلك تتمرر السنة القولية ، .
. فأين ما يدل على السنة الفعلية ، والسنة التقريرية . . الخ ؟ !

وهل شهد الله والملائكة بالروايات (كوحى) عندما قال : (لَكِنَ اللَّهُ
يَشْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ وَالْمَلَائِكَةُ يَشْهَدُونَ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا) ؟ !
وهل نزلت السنة (على ما هي عليه الآن) بعلم الله ؟ !

وهل ما هو عليه الأئمة أبو حنيفة ومالك وابن حذبل والأوزاعي
والشافعى فى القديم والشافعى فى الجديد . . الخ هو مما أنزله الله
بعلمه ؟ ! . . أم أن ما هو عليه ابن بابويه والكلينى والقمى والعياشى
هو مما أنزله الله بعلمه (١٥٦) ؟ ! . . سبحانك هذا بهتان عظيم

* الآية الثالثة : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾ .

أول "الخلف" هذه الآية (وأمثالها من الآيات) فقالوا : إن السنة
هي وحى نزل على النبي كما نزل عليه القرآن . وعليه فإن الروايات
التي يخالف بعضها بعضًا (داخل الكتاب الواحد فضلاً عن المذهب

١٥٦ - وقد أثني الله تعالى على بعض أهل الكتاب الذين آمنوا به وبما أنزل علي المسلمين
الحقiqين ، فقال : ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِمْ
خَاطِئِينَ لِهِ﴾ ؟ ! فهل إيمان أهل الكتاب هنا بما أنزل للمسلمين يتضمن الإيمان بالروايات ؟ !

الواحد والمذاهب المختلفة) هي وحى يوحى مادام صح سندها

ولا يُسلم لهم :

فأول ذلك أن النطق المقصود هنا ليس على إطلاقه (١٥٧) ، ويؤيد ذلك أن هذه الآيات قد سبقتها في السورة السابقة (مباشرة) قوله تعالى :

﴿ أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ * فَلَيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مُثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴾ .

ثم أعقب سبحانه سبحانه سورة الطور بسورة النجم وفي أولها : (وَمَا يَذْنِطُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) . فعلم أن الحديث متصل ، وأنه يدور حول القرآن الكريم ، وأن الله تعالى يرد على الكفار قولهم : إن النبي قد تقول هذا القرآن ، فقال لهم سبحانه : إن النبي ﷺ لا ينطق بهذا القرآن عن الهوى ، وإنما هو وحى يوحى ، فأتوا بحديث مثله تتقولونه إن كنتم صادقين !

كما أن الآية (كما هو واضح من نصها) لم يأت بها أى ذكر لما زعمه الخلف ، فيلزم لكي يتمرر زعمهم أن يكون هناك نص ابتدائي يقال فيه : إن هناك تشريعات سوف يأتي بها الرسول ﷺ ثم ستنتقل عن طريق الرواية ، وعلى الناس أن يتبعوها ويؤمنوا بها (١٥٨) . فلما امتنع وجود ذلك صار ما حاول الخلف إثباته عدماً ! . . . وعلم أن ما قالوه هو تجاوز الذص إلى التأويل ، وهو بالطبع تأويل فاسد لا يستند إلا

١٥٧ - فلو قلنا مثلاً إن النبي ﷺ قال لإحدى أزواجه : " أحضرى لي طعاماً مما عندك " ، فهل يقال إن هذا النطق من الوحي ؟ ! . . بالطبع لا ! إذن فالنطق ليس على إطلاقه ! ولنفترض أن النبي ﷺ قال لأحد ممن معه : " إنى ذاهب إلى الخلاء لقضاء حاجتي " ، . . . فهل يقال إن هذا مما أوحى إليه ﷺ ؟ ! . . وبالطبع أيضاً لا ... ، وهكذا ! . . فيتبين أن النطق المقصود في الآية ليس على إطلاقه وإنما هو نطق مخصوص . فإذا كنا قد علمنا من قبل من عشرات المواقع بالقرآن أن الرسول ﷺ قد أوحى إليه القرآن ، فيكون النطق المتعلق بالوحي هنا هو الخاص بنطقه بالقرآن ، ويكون المعنى (البهي) هو : " وما ينطق بالقرآن عن الهوى ، إن هو إلا وحى يوحى " !

١٥٨ - ولا بأس أن يصيروا شراذم ومذاهب بسبب ذلك وسيتم مكافأة الجميع برغم اختلافهم !

لأوهام ، وهو مسلك غير علمي بالمرة وبرغم ذلك فمنتهجهو يُسمون
مغالطة بالعلماء (١٥٩) !

﴿الآية الرابعة﴾ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ .

قالوا : طاعة الرسول تعنى طاعة سنته . مع أن الطاعة المقصودة هنا هي طاعة الله في شرعه والرسول وأولى الأمر في تطبيقهم لهذا الشرع ؛ فالحكم الشرعي ينقسم إلى نص تشعيري من عند الله ، وتنفيذ يقوم به البشر (وهو عمل القاضي) . وطاعة الرسول ﷺ المذكورة بالآيات هي طاعة له كقاض يحكم بشرع الله ولذا قال سبحانه : (مَمَّا قَضَيْتَ) .

كما أن الآيات تناولت الطاعة مقترنة بالحديث عن الحكم والأحكام ﴿أَنْ تَحْكُمُوا﴾ ، ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ﴾ ، ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ﴾ ، ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ .

ولما كان الناس على قسمين زماناً ومكاناً : قسم منهم عايش الرسول، وقسم لم يدركه ؛ فالذين تباعد بهم الزمان والمكان مأمورون بطاعة أولى الأمر ، ولا سبيل لهم إلى طاعة الرسول في تكييف الأحكام أو إلى

١٥٩ - وعندما يأتي نص مجمل في موضوع ما ، ثم يأتي نص آخر مفسر فيقدم المفسر على المجمل ، وهذا بدھي وضرورة عقلية ! فإذا قلنا (جدلاً) إن الخلف يزعمون أن الآية تحتمل إثبات شيء آخر بخلاف الكتاب (نظراً لإجمال الآية - جدلاً) فيتوjجـب عند ذلك النظر للآيات الأخرى التي جاءت مفسرة ، ومن ذلك : ﴿كَذَلِكَ أَرْسَلَنَاكَ فِي أُمَّةٍ قَدْ خَلَتْ بِنْ قَبْلِهَا أُمَّمٌ لَتَتَّلَوْ عَلَيْهِمُ الْذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ . ونلاحظ هنا : شمول نص الآية لكل ما أوحى للرسول ، وشمول التلاوة لكل ما أوحى للرسول ﷺ . ومعلوم أن القرآن فقط هو الذي يتلئ ، تصديقاً لقول الله تعالى ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتَلَوْ عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا﴾ ! والآيات بهذا المعنى متكررة ، وفيما أوردناه منها كفاية !!

ولو كانت روایات القوم وأحادیث الصحیحین وغیرهما من الوھی كما زعموا ، لدخلت في الذھن هاھنا !
فهل ياترى كان النبی ﷺ يتلوا على أمهته الروایات ، أم الآیات ؟ !!

عرض النزاع عليه ﷺ من البداية . والذين عاشوا معه لا سبيل لهم إلى طاعة أحد بخلافه ﷺ . فإذا أضفنا إلى ذلك أن حكم الرسول في النهاية لا يكون إلا بحكم مرسله سبحانه وبالكتاب الذي أنزله عليه ، فسنعلم بالتأني أن طاعة من أطاع الرسول في الحقيقة هي طاعة لله ، وهذا يوضحه قول الله تعالى بنفس الآيات :

﴿ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ ، و : ﴿ وَأَنْ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ ، و : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنْ مِنْ اللَّهِ حُكْمًا ﴾ (١٦٠) .

ثم إن الطاعة تقترب بالسماع الذي يكون بداهة من الأحياء ، ولذا يقول سبحانه :

﴿ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾ ، ويقول :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلُوا عَنْهُ وَأَنْتُمْ تَسْمَعُونَ * وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴾ ،

والسماع (بخلاف اقتران الطاعة به) يكون للآيات المتلوة كما جاء بالعديد من الآيات منها :

﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُّبَيِّنَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ * وَيَقُولُونَ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ * وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ مُّعْرَضُونَ * وَإِنْ يَكُنْ لَّهُمُ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُدْعَذِّبِينَ * أَفِي

١٦٠ - ويقول الرسول أيضاً : ﴿ أَفَغَيْرُ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ ﴾ والذى يوضح أن النبي نفسه يتحاكم إلى الله تعالى فقط ، ويستنكر أن يكون هناك حكماً غيره ! ويوضح أن حكم الله في كتابه أيضاً . ويحاطب الله رسوله في اليهود الذين جاءوا يطلبون منه الحكم بينهم ، فيقول سبحانه : ﴿ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّوْرَاةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ﴾ ، مع أن النبي سيحكم بينهم أيضاً بحكم الله ، ولكن التعجب هنا من كونهم يلجأون لغير التوراة وقد أمروا بالتحاكم إليها !

قُلُّوْبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ
 أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ * إِنَّمَا كَانَ قَوْنَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ
 لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ يُطِعْ
 اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخْشَى اللَّهَ وَيَتَقَبَّلَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ * وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ
 جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمْرَتَهُمْ لِيَخْرُجُنَ قُلْ لَا تُقْسِمُوا طَاعَةً مَعْرُوفَةً إِنَّ اللَّهَ
 خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ * قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ
 مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ
 الْمُبِينُ ﴿١٦١﴾ .

ويتبين هنا أن الطاعة بخلاف اقتراحها بالحكم والقضاء قد افترضت أيضاً بما بلغه الرسول إلى الناس وهو القرآن ، ولذا بدأت الآيات بـ :

﴿ لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبَيِّنَاتٍ ﴾ .

وانتهت بـ :

﴿ وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ .

ولو صدقنا أهل الروايات في زعمهم بحجية الطاعة لما يأتي به
أنتمهم من أحاديث وروايات ل كانت الطاعة هنا لما جاء به الرواية وليس
للنبي ﷺ (١٦١) !

١٦١ - سلمنا (جدلاً) . . فلماذا لم يوضح سبحانه أي شطر من الرواية نتبع لذطيع ،
 سنة أم شيعة ؟ !
 وهل بإمكان كل الناس دراسة مذهبى الشيعة والسنن ليستطيعوا الاختيار بينهما
 اختياراً صحيحاً ؟ !
 هل يستطيع ذلك جماهير الفلاحين والعمال وبائعى الجرير ، وعمال المسامط ،
 والفرانين ، وعمال التراحيل . . الخ ؟ !
 وهل هذا واقع ؟ !
 فإذا كان هذا مستحيل ، وغير واقع ، فالبدليل هو أن يقوم كل أهل مكان بتقليد
 الرواة الموجودين ببلادهم ! !

* الآية الخامسة : ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ .

شعوراً من الشيعة بضعف موقفهم ، ومحاولة للاعتذار بالقرآن فقد قالوا إن الحكمة في الآية تعنى معرفة الإمام الذي سيقوم بشرح الدين (١٦٢) .

أما المتسنة فقد قالوا تقوية لذهبهم أيضاً إن الحكمة هي السنة التي ستقوم بشرح الدين (١٦٣) ؛ فالدين عندهما غير مشروح إلا بالذهب ، ولنطالع بعض أقوالهم في ذلك :

ولبيان فساد قول الفرقتين فنقول وبالله التوفيق :

الحكمة لغة هي : " معرفة أفضل الأشياء بأشرف العلوم " (١٦٤) .

وشرعها هي عبارة عن معرفة أحكام الشريعة (وهي أفضل الأشياء) ، بآيات الكتاب (وهي أشرف العلوم) . قال سبحانه وتعالى (إجمالاً) :

﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ .

١٦٢ - أهل الشيعة :

* يقول الكليني في الكافي ١٨٥/١ . وهو أصح مراجعهم : " . . عن أبي بصير ، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله عز وجل ﴿ ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيراً كثيراً ﴾ فقال : طاعة الله ومعرفة الإمام " .

* تفسيري العياشى ، والصافى للكاشانى (٢٩٨/١) :
يقول الكاشانى في الصافى تفسيراً للآية ﴿ يُؤْتَى الْحِكْمَةُ مَنْ يَشَاءُ ﴾ : " في الكافي والعياشى عن الصادق عليه السلام في هذه الآية قال : طاعة الله ومعرفة الإمام " .

١٦٣ - أهل السنة :

الذين وإن لم يجهروا بالإمامية كالشيعة إلا أنهم يمارسونها واقعاً بتقاديس إيمانهم وهذا سند إمامهم الشافعى يُقلد رجلاً مجهولاً ، ثم قلده خلفه إلى يومنا هذا ! !

* يقول الشافعى في الرسالة (ص : ٧٧) : (بعد حوالى مئتي سنة من الهجرة) : ٢٥١
" . . . - وقال : ﴿ وَأَذْكُرُنَا مَا يُتَلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفاً خَبِيرًا ﴾ ، ٢٥٢ - ذكر الله الكتاب وهو القرآن ، وذكر الحكمة فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول الحكمة : سنة رسول الله . . . " .

* حجية السنة لعبد الغنى عبد الخالق (ص : ٢٩٧) : نقل الأصولي المعاصر قول الشافعى دون أدنى تغيير .

١٦٤ - راجع : لسان العرب : (١٤٠/١٢) . وقال الحبشي : " والحكمة تطلق على كل ما يتحقق فيه الصواب من القول والعمل . . . " ، وراجع : البرهان في غريب القرآن (ص ٨٩) .

ثم بين سبحانه الحكمة في مواقع أخرى من كتابه وبين أنها مفصلة
بكتابه الكريم ، وذلك كما قال تعالى:

﴿ لَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَخْذُولًا * وَقَضَى رَبُّكَ أَلَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغُنَّ عِذْدَكَ الْكَبِيرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقْلُ لَهُمَا أَفْ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا * وَاحْفِظْ لَهُمَا جَنَاحَ الدُّلُلِ مِنْ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبُّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا * رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلَّأَوَابِينَ غَفُورًا * وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمُسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَدِّرْ تَبْدِيرًا * إِنَّ الْمُبْدِرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا * وَإِمَّا تُعْرِضَنَّ عَنْهُمْ ابْتِغَاءَ رَحْمَةِ مِنْ رَبِّكَ تَرْجُوهَا فَقُلْ لَهُمْ قَوْلًا مَيْسُورًا * وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنْقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا * إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ الرُّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ إِنَّهُ كَانَ يَعْبَادُهُ خَبِيرًا بَصِيرًا * وَلَا تَقْتُلُوا أُولَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقِ تَحْنُنْ تَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَنَادِهِمْ كَانَ خَطْبًا كَبِيرًا * وَلَا تَقْرِبُوا الزَّئْنَى إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَيِّلًا * وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا * وَلَا تَقْرِبُوا مَالَ الْيَتَيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّى يَبْلُغَ أَشْدَهُ وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْؤُلًا * وَأَوْفُوا الْكِيلَ إِذَا كِلْتُمْ وَرَثُوا بِالْقُسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا * وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالبَصَرَ وَالفَوَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا * وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّكَ لَنْ تَخْرُقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا * كُلُّ ذَلِكَ كَانَ سَيِّئَةً عِنْدَ رَبِّكَ مَكْرُوهًا * ذَلِكَ مِمَّا أَوْحَى إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنْ الْحِكْمَةِ وَلَا تَجْعَلْ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتُلْقَى فِي جَهَنَّمَ مَلُومًا مَذْحُورًا ﴾ .

● وبهذا انتهى الأمر والنهاي في الآيات بذكر أنها مما أوحاه الله
رسوله ﷺ من الحكمة ، وعلم بذلك أن الحكمة هي ما في الكتاب من أحكام

وشرعية تخص سلوكيات المؤمن : فهو لا يشرك بالله ، ويحسن لوالديه ، وبؤتي ذى القربى حقه ، والمسكين ، وابن السبيل ، وهو لا يبذر ، ولا يقتر ، ولا يقتل أولاده خشية الفقر ، ولا يقرب الزنا ، ولا يقتل النفس التى حرم الله إلا بالحق ، ولا يقرب مال اليتيم إلا بالحق ، ويوفى الكيل ويزن بالقسطاس المستقيم ، ولا يقفوا ما ليس له به علم ، ولا يمشى فى الأرض مرحًا . كل ذلك (كما جاء هنا نصاً) من الحكمة التى جاء بها الرسول ﷺ (وحياً) فى رسالته (الكتاب) !

فهل هذه الآيات الكريمة هي من الكتاب أم من السنة (١٦٥) ؟ !

● والأنباء (من قبل) قد أتوا "الحكمة" فكانت ضمن الرسالة (١٦٦) .

١٦٥ - إن كانت من الروايات فالحكمة هي السنة والروايات ! وإن كانت من الكتاب فقد كذبوا فى دعواهم !

١٦٦ - ﴿فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ ، ﴿وَقَتَلَ دَأْوُدُ جَالُوتَ وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلِمَ مِمَّا يَشَاءُ﴾ ، ﴿وَشَدَّدْنَا مُلْكَهُ وَآتَيْنَا الْحِكْمَةَ وَفَصَلَ الْخَطَابَ﴾ ، ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا لِقَمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ﴾ .

وقال سبحانه عن عيسى عليه السلام :
﴿وَيَعْلَمُهُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ﴾ .

فلو كان الكتاب مغايراً للحكمة لكان كلاهما مغاييران للتوراة والإنجيل ، وهذا فى منتهى البطلان ، ولكن المعنى هو : أن عيسى قد علمه الله الكتاب ، وعلمه السنة ، وعلمه التوراة والإنجيل ، فما هو الكتاب الذى تعلمها عيسى بخلاف التوراة والإنجيل ؟ وهل تعلم عيسى السنة ؟ وهل كان له سنة ثم فقدها كل المسيحيين ؟ ! ولم يذكر لنا التاريخ عنها شيئاً ؟ ! وكذلك سنن لقمان ، وسنن سليمان ، وسنن داود ، وموسى عليهم السلام ؟ !

وقال تعالى في محكم التنزيل : ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لِمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتُنَصُّرُنَّهُ قَالَ أَفَرَرْتُمْ وَأَخْذَتُمْ عَلَى ذِلِّكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَفَرَرْنَا قَالَ فَأَشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ .

فهل كانت السنة تؤتى للأنبياء أجمعين ؟

وهل كان معنى الحكمة هنا أنها السنة ؟

وأنها كانت واحدة عند كل الأنبياء ؟

وأن الميثاق قد أخذ على مجيئ رسول سنة مثل السنة التي عند كل الأنبياء ؟ !
أم يكون المعنى هنا هو : أن الله تعالى قد آتى موسى وداود وسليمان ولقمان وغيرهم من الأنبياء والرسل الملك وفقه الكتاب ، وعلمهما مما يشاء سبحانه .

● وقال المولى عن نفسه سبحانه :

﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ .

فهل يؤتى الله تعالى السنة من يشاء ؟ !

وهل السنة هي الخير الكثير الذي أعطى لمختلف الناس في مختلف الأمم ؟
وهل الخبر الكثير صار هو اتباع أحاديث البخاري ومسلم عند
السننية، واتباع أحاديث الكليني وابن بابويه عند الشيعة يا أهل
الحكمة الخلفية ؟ !

● وجاء النص القرآني بأن الحكمة كانت تُتلى في بيت النبي ﷺ ،
وذلك كما قال رب سبحانه وهو يخاطب نساء النبي ﷺ :

﴿ وَادْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ﴾ .

فهل كانت السنة تُتلى في بيوت النبي ﷺ كما كانت آيات الله تُتلى ؟ !
أم يقال أن الحكمة هنا هي الآيات بما فيها من فقه وأوامر ونواهى ؟ !

● كما أن الله تعالى قد قال في محكم التنزيل :

﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيْهِمْ وَيُعَلِّمُهُمْ
الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُهُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ !

ولو سلمنا بأن الحكمة تعنى السنة ، وسرنا على نفس المنهج الفاسد
في تفسير الآيات ، فسيكون المعنى هنا هو :

أن الرسول ﷺ يعلم الناس الكتاب ، ويعلّمهم السنة ، ويعلّمهم
ما لم يكونوا يعلّمون . فما هو هذا المغاير لكتاب والسنة الذي أطلق عليه
ـ ما لم يكونوا يعلّمون ” ؟ !

وإذا كان المقصود بقوله تعالى : (وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ) كما زعم بعضهم يعني القصص الغابرة (١٦٧) فالمفترض أن تكون هذه القصص من الحكمة (بمعنى السنة) ، لأنها ستكون حينئذ تفصيل للقصص القرآنية (المجمل والعام والمطلق والمنسوخ) ، وستأتى بنفس الطريقة التي جاءت بها الروايات .

ثم إنهم هم أنفسهم يقولون بأن قصص الأمم السابقة من السنة ، وكل كتب السنن والصحاح تتضمن هذه القصص وتبويبها كجزء منها ، فنكون بذلك قد عدنا للدور ، ونتساءل مرة أخرى :

ما هو هذا المغایر للكتاب والسنة الذي أطلق عليه :

" ما لم يكونوا يعلمون " ؟

ثم لو صدقنا أهل الروايات في زعمهم بأن المقصود هنا هو قصص الأمم السالفة والأنبياء الأول ، فسيكون القصص الذي جاء بأصل الصحيح عندهم هو مما علمه الله لنبيه ليعلمه للأمة ، بينما هذا القصص الوارد في الصحيح عندهم به قبائح يستنكف منها ذوق العقول وأولو النهى :

كضرب موسى الشَّهِيدُ لِلْمَوْتِ وَفَقَهُ عَيْنَهُ !

وجرى موسى الشَّهِيدُ وسط اليهود عرياناً ليطالعوا عورته !

وقول موسى لآدم : أذت أبونا خبيتنا وأغويتنا . . . الخ !

ولو كان المقصود هو الإخبار عما سيحدث في الآخرة ، فسنجد أن

١٦٧ - ففي جامع البيان للطبراني (٢ / ٥١) : " وأما قوله : ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون فإنه يعني : ويعلمكم من أخبار الأنبياء ، وقصص الأمم الخالية ، والخبر عما هو حادث وكائن من الأمور التي لم تكن العرب تعلمها ، فعلموها من رسول الله (ص) . فأخبرهم جل ثناؤه أن ذلك كله إنما يدركونه برسوله (ص) ."

وفي التعديل والتجرير لسليمان بن خلف الباجي (١ / ٢٤) : " (كما أرسلنا فيكم رسولاً منكم يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتابة والحكمة ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون) والمراد بالكتاب : القرآن الكريم . والحكمة : السنة النبوية المبينة للقرآن ولؤلؤة والمكملة له ، وما لم تكونوا تعلمون : قصص من سلف من الأمم ، وقصص ما يأتي من الغيوب " .

القرآن يُشبع المؤمنين به بأخبار الآخرة التي تنفعهم في دينهم ودنياهم (وهي صدق) ، أما رواياتهم عن الآخرة فتبداً بـ :

الشجاع الأقرع !

والملك " المنكر " والملك " النكير " !

وتنتهي بمجيء الله للناس متذكراً بصورة غير صورته التي يعرفون !

وكله مما تستقببه العقول وينافي ما قاله الله تعالى عن نفسه ، ويخالف أسلوب وهيئة القرآن الكريم .

فيتبقى أن يكون الكتاب فيه الحكمة ، وفيه مالم نكن نعلمه لو لا أن علمنا الله إياه .

ثم إن الإنسان عندما يجهل شيئاً ما فطبعيًّا أن يُقال عنه إنه يغفل عنه ، ولذلك أطلق القرآن على من لم يصلهم بلاغ في حياتهم بـ :

" الغافلين " ، فقال :

﴿ لِتَذَرَّ قَوْمًا مَا أَنْذَرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ ﴾ .

ويقول الله تعالى للنبي F وفداه نفسي :

﴿ نَحْنُ نَقْصُنُ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنْ الْغَافِلِينَ ﴾ .

إذن فالنبي نفسه قبل القرآن كان من الغافلين ، ثم أوحى الله إليه هذا القرآن فأخرجه من الغفلة ، بعد أن علم به ما لم يكن يعلم من قبله ، وهو تصديق قوله تعالى :

﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ ﴾ .

ونفس ما حدث للرسول حدث للناس .

فأتى الرسول بالقرآن كما أوتيه هو ﷺ ، وبلغه للغافلين فخرجوا من

غفلتهم كما حدث معه ، وعلمهم الكتاب والحكمة كما تعلمها ، فعلموا مالم يكونوا يعلمون كما علم ﷺ ما لم يكن يعلم ، وهو تصديق قوله تعالى :

﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْكُمْ يَتَّلُو عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيْكُمْ وَيُعَلِّمُكُمْ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ .

● كما أن الله تعالى قد قال وقوله الحق :

﴿ وَأَذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعْظُمُكُمْ بِهِ ﴾ .

وهو مما يزيد المؤمنين إيماناً بكتاب ربهم . إذ إنه لو كان من عند بشر لما انتبه هذا البشر مما كانت دقتها لهذه اللطائف التي تبدوا بالتدبر والتدقيق . ولوقع أسيراً مذعراً لبشريته ، ولوقع الاختلاف في مؤلفه .

ولكن لما كان هذا الكتاب من عند الله فقد جاء محكمًا رائعاً ، محبباً لقلوب العقلاة الذين يعرفون به كل لحظة وكل ساعة عظمة ربهم مرسل هذا الكتاب سبحانه وتعالى ، وهنا نلاحظ قوله تعالى :

﴿ يَعْظُمُكُمْ بِهِ ﴾ .

ولو كان الكتاب مغايراً للحكمة كما زعم الشافعى وحزبه ، أو كما قال الكلينى وخلفه لقيل (مثال) : " يعظكم بهما " .

ولكن هذا لم يحدث ، وإنما قال تعالى : " يَعْظُمُكُمْ بِهِ " مما يدل على أنه شيء واحد ، وليس كما يصور الخلف أن الكتاب شيء والحكمة شيء آخر فانتبه !

ثم إن ما لا يعلمه السواد الأعظم من المتمذهبين هو أن تعريف الحكمة الغالب عند أئمتهم هو بخلاف المشهور ، ومن ذلك :

ابن عباس : " الحكمة : القرآن " .

وكذلك قوله : " الحكمة يعني : المعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومت Başabehه ، ومقدمه ومؤخره ، وحاله وحرامه وأمثاله . . . " .

مجاهد : " يعني بالحكمة : الإصابة في القول " اه .

وجاء عنه أيضاً قوله : " ليست بالنبوة ، ولكن العلم والفقه والقرآن . . . " .

أبوالعلية : " الحكمة : الكتاب والفهم " اه .

إبراهيم النخعي : " الحكمة : الفهم " اه .

الإمام مالك : " الحكمة : الفقه في دين الله " اه .

أبوحيان الأندلسي : " والحكمة : العقل " اه .

شريك : " ﴿يُؤْتَى الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ ، قال : الفهم " .

القرطبي : " والحكمة : المعرفة بالدين ، والفقه في التأويل ، والفهم الذي هو سجية ونور من الله تعالى ، قاله مالك ورواه عنه ابن وهب ، وقاله ابن زيد . . . " .

النووى : الذي يقول : " وأما الحكمة ففيها أقوال كثيرة مضطربة قد اقتصر كل من قائلها على بعض صفات الحكمة . . . " .

ابن حجر : الذي يقول : " واختلف الشرح في المراد بالحكمة هنا ، فقيل : القرآن كما تقدم ، وقيل : العمل به ، وقيل : السنة ، وقيل : الإصابة في القول ، وقيل : الخشية وقيل : الفهم عن الله ، وقيل : العقل ، وقيل : ما يشهد العقل بصحته ، وقيل : نور يفرق به بين الإلهام والوسمة ، وقيل سرعة الجواب مع الإصابة . . . " .

الطباطبائى (الشيعي) : " الحكمة هي المعرفة الحقيقية التي يتضمنها القرآن . . . " ، و : " والحكمة هي المعرفة النافعة المتعلقة بالاعتقاد أو العمل " .

الكاشانى : " الكتاب والحكمة : القرآن والشريعة " .

* الآية السادسة : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ ﴾ .

فقد قال القوم : إن الله قد أرى الرسول ﷺ شيئاً آخر بخلاف القرآن، فيكون المعنى هو : وأنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بغيره !!

مع أن قوله تعالى : " بما أراك الله " تعنى : بما علمك الله ، أي : إنما أنزلنا إليك الكتاب يا محمد بالحق لتحكم بين الناس بما علمك الله بهذا الكتاب ، وذلك مثل : " وَأَرَانَا مَنَاسِكَنَا " أي علمنا مناسكنا . وكما جاء في قوله تعالى : " وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ " ، أي ولو يعرف الذين ظلموا عندما يشاهدون العذاب ويعاينونه أن القوة لله جمیعاً .

وكما جاء في قوله تعالى : " فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيهِ كَيْفَ يُوَارِي سَوَاءً أَخِيهِ " أي ليعلمه كيف يواري سؤة أخيه .

ثم إن الله تعالى قد أنزل الكتاب منذ الأزل ليقوم الرسل والأنبياء في كل زمان بالرجوع إليه ليكون الفيصل في الحكم بين الناس ، ومن ذلك قوله تعالى :

﴿ كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ .

الذي يبين نصاً أن الكتاب هو الذي يحكم بين الناس .

ومثله قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَى إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِنْ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّ فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَهُمْ مُعْرَضُونَ ﴾ . الذي يبين نصاً أيضاً أن الله قد أمر أهل الكتاب أن يحكمو الكتاب بينهم .

ومثله قوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا - ١٠٤ -

النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ يَمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءَ فَلَا تَخْشُو النَّاسَ وَاحْشُوْنِي وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴿١﴾ .

بل وجاء الذص على أن القرآن هو المنزل من عند الله وهو الذي أمر النبي ﷺ بأن يحكم به بين الناس :

﴿ وَأَنَزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ مِنْ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ ، وكذلك : ﴿ وَإِنْ حَكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَبَعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرُهُمْ أَنْ يَفْتَنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ .

والآيات على نفس المنوال كثيرة . أما وإذا طالعنا الآيات التي تتكلم عن ماهية الذي تعلمه الرسول من ربه فسنجد :

وقد سمي الله المُنَزَّل على الرسول بالعلم :

﴿ وَكَذَلِكَ أَنَزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَمَا جَاءَكَ مِنْ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنْ اللَّهِ مِنْ وَلِيٌّ وَلَا وَاقٍ ﴾ .

والذي تعلمه الرسول بذاته الكتاب هو القرآن :

﴿ وَلَقَدْ تَعْلَمَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُبِينٌ ﴾ .

والذى ذكر أن الله يعلم هو القرآن :

﴿ الرَّحْمَانُ • عَلَمَ الْقُرْآنَ ﴾ .

ومن البديهي أن ما تعلمه النبي فسيعلمه للمؤمنين ، ويكون هو موضوع الدراسة بعد ذلك :

﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُوتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ ﴾

كُوْثُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونَ اللَّهِ وَلَكِنْ كُوْثُوا رَبَّانِيْبِينَ بِمَا كُذِّبْتُمْ تَعْلَمُونَ
 الْكِتَابَ وَبِمَا كُذِّبْتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٤﴾ . أَلَمْ يُؤْخِذْ عَلَيْهِمْ مِيَّاثُكُ الْكِتَابِ أَنْ لَا
 يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالَّدَارُ الْآخِرَةُ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ
 أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٥﴾ . وَمَا آتَيْنَاهُمْ مِنْ كُتُبٍ يَدْرُسُونَهَا وَمَا أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمْ
 قَبْلَكَ مِنْ نَذِيرٍ ﴿٦﴾ . أَمْ لَكُمْ كِتَابٌ فِيهِ تَدْرُسُونَ ﴿٧﴾ .

إذن فنصوص القرآن كلها على ما ذكرناه ، **فيتبقى أن نكشف زيف تأويلهم بالدليل العقلي :**

فلو كان المعنى كما زيفه المتمذهبون من أن المقصود من الآية هو أن يحكم الرسول بين الناس بما أراه الله من علم خاص بخلاف الكتاب أو بجانبه لكان معنى الآية بين واحدة من اثنتين :

فإِما أَنْ يُقالُ إِنَّ الْمَقْصُودَ هُوَ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُ الْكِتَابَ لِتَحْكُمَ بِهِ وَبِغَيْرِهِ ،
 ثم هذا الغير بعد ذلك لم يُؤْصَ عَلَيْهِ وَلَا مَرَةً وَاحِدَةٍ خَلَالَ آلَافِ الْآيَاتِ !

وَإِمَّا أَنْ يُقالُ : وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُ الْكِتَابَ لِتَحْكُمَ بِغَيْرِهِ ، وَهَذَا لَا يَقُولُهُ عَاقِلٌ !
 وفي كلتا الحالتين لم يعد هناك معنى لذكر إنزال الكتاب ، وكان يكفي أن يقال : احْكُم بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ . . .

سَلَمَنَا أَنْ مَعْنَى الْآيَةِ كَمَا قِيلَ ، وَأَنَّ الْحَكْمَ بَيْنَ النَّاسِ لَكِي يَكُونُ
 عدلاً وشرعاً سيكون بالكتاب والروايات ، فأى روايات الخلف سُيَحْكَمُ بها ؟ !

وَأَى الرَّوَاةِ سَيُتَبَعُونَ لِيَكُونُ حَكْمَهُمْ مُطَابِقٌ لِحَكْمِ النَّبِيِّ !

وَإِذَا كَانَ اللَّهُ قَدْ أَرَى رَسُولَهُ شَيْئًا بِخَلَافِ الْكِتَابِ لِيَحْكُمَ بِهِ فَلِمَاذَا
 لَمْ يَحْفَظْهُ لَكِي يَسْهُلَ عَلَى النَّاسِ الْوُصُولُ لِلْحَقِّ فِيمَا بَيْنَهُمْ ؟ !

وهل الروايات التي فيها الانتقاد للله ولملائكته وكتبه ورسله بل ولرسالة كلها وبأصح الكتب عند الفريقيين يمكن أن يقال أنها من المقصود في الآية مما أراه الله للنبي ؟ !

فإذا لم تكن منه فكيف سيقال عن هذه الكتب إن الحق يختلط فيها بالباطل ، ومع ذلك يتم الحكم بها بين الناس بما أنزل الله ؟ !

سلمنا (جدلاً) أن الكتاب يلى الروايات فى الأهمية (وهو الحادث عند أهل المذاهب) فلماذا ظل الله تعالى ينصل عليه طوال مئات الآيات فى الوقت الذى أهمل فيه ذكر الروايات ولو مرة واحدة ؟ . . . أفي لعقولكم ولما تفترون !

* الآية السابعة : ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾ .

ذهب البعض إلى أن المقصود هنا هو أن النبي ﷺ سوف يأتي بشيء آخر بخلاف القرآن اسمه البيان ، ليكون المعنى النهائي عندهم هو :

وأنزلنا إليك الذكر لتبيين للناس ما نزل إليهم ، وعليه فيكون القرآن وحده عندهم غير مبين تماماً ، وإنما يلزم حتماً وجود البيان الإضافي ليصير مفهوماً ، وتفذك البعض فحصر البيان في ٥٠ رواية تقريباً (١٦٨) !

ونحن إذا ما تأملنا الآية المذكورة " . . لِتُبَيِّنَ . . " فسنجد أن البيان المذكور فيها هو بين احتمالين لا ثالث لهما :

إما أن يكون البيان متعلقاً بالذكر .

أو يكون متعلقاً بالنبي .

فلو كان المذَّلَل على الرسول ﷺ هو نفسه مُبَيَّن لكل شيء ، وتبيانياً لكل ما يحتاج إلى بيان ، فسيكون إبلاغه بالتالي يُعتبر تبليغاً ، وفي

١٦٨ - وقد ذهب إلى أن معنى الآية يعني أن البيان منفصل عن الكتاب الأستاذ إسماعيل منصور بكتابيه : تبصير الأمة بحقيقة السنة (المقدمة العامة ص ١٢)، والخاتمة ص ٦٥٣ - ٦٦٦) ، وفتح الوهاب لا جزية على أهل الكتاب (المقدمة ص ١٦)؛ فجانبة التوفيق بهذه النقطة كما ظهر من تناول الآيات السابقة وسيظهر هنا .

وذهب به هذا المذهب إلى القول بأن البيان المذكور يمكن أن يصل بعد الدراسات المكثفة إلى عدد لا يتجاوز الخمسين حدثاً . وهو ضرب من الأوهام ، وافتئات على الكتاب أعتقد أنه لا يقصد ، فديدنه في كتبه الاستدلال بالكتاب ، وأوبته تجعله أقدر على استدراك خطأه . وهذا لا يمنع من أن كتابيه فيهما فوائد كثيرة ، مع الانتباه لهذه الزلة - وكلنا خطئ - إضافة لكونه ذكر في نفس الصفحات أن البيان لا يعني كونه تشريعياً مستقلاً .

نفس الوقت يُعتبر تببيئاً . وذلك كما لو أعطينا زيداً تفاصيل الأعمال المطلوب من غيره أن يقوموا بها ثم قام زيداً بإبلاغ الآخرين بهذه التفاصيل ، فيمكن أن نقول :

* إن زيداً قد بلغ هؤلاء الآخرين .

* كما يمكن أن نقول إنه فَصَّلَ لهم المطلوب منهم عمله .

والفيصل في فهم هذه الحقيقة هو أن نعرف بالآيات ماهية المُبَلَّغ (وهو هنا القرآن) . فلو علمنا أنه مُبَيِّن وَمُفَصَّل ، فقد علمنا وبالتالي أن التبليغ والتبيين هما وجهان أو صفتان لعمل واحد ، وللبיאن :

يقول تعالى في نفس السورة (الذحل) :

﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾

فوضح أن المنزل (وهو القرآن) فيه البيان لكل ما يحتاج لتبيين !

والآيات التي توضح أن الكتاب فيه التفصيل والبيان كثيرة جداً لا تدع مجالاً للإعذار ، نذكر منها :

﴿ أَفَغَيْرَ اللَّهِ أَبْتَغِي حَكْمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا ﴾ .

﴿ الرَّكِتابُ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ ﴾ .

﴿ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الدُّرْسِيَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ .

﴿ كِتابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ .

وعلى ذلك فيمكن أن نصل إلى المعنى الصحيح للآلية كالتالي :

وأنزلنا إليك الكتاب المفصل والذى فيه تفصيل وتبیان كل شيء شرعاً يحتاج إلى بيان لبلوغه للناس ؛ فتكون ببلاغك إياه قد بيئت لهم ما ذُرِّأَ إليهم من ربهم !

إذن فالبيان بالكتاب ، والمبين هو النبي ﷺ بإبلاغه له ، وليس كما يزعم القوم أن هذا الكتاب يحتاج لأحاديث الرواية (وليس النبي ﷺ بالطبع) ليتمكن فهمه والعمل به (١٦٩) . واعتراض من اعترض على كفاية القرآن بناءً على الآية المذكورة هنا بُنيَ على وهم وجهل بمعنى الآية التي استدل بها . و kokab الآيات التي سقناها تنصّ على أن القرآن هو كتاب الله ، وأنزله على رسوله ﷺ وبه تفصيل كل ما يحتاج إلى تفصيل ، وتبيّناً لكل شيء .

وخلصة ما سقناه هنا هو : انعدام وجود أصل لشيء اسمه الحديث بالقرآن ، وبالتألّى فهو ظن التأصيل ، فكيف سيقال : إنه قطعى الثبوت بعد ذلك ، فضلاً عن الأسباب العديدة المذكورة قبلًا ، والتي سيأتي في غيرها لاحقًا ؟

١٦٩ - وقد اتصفت كتب الله بهذه الخاصية وهي كونها مفصلة ومبيّنة ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَكْبَرُوا مُوَسَّى الْكِتَابَ تَمَامًا عَلَى الَّذِي أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِعَلَّهُمْ بِلِقَاءَ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴾ ، ﴿ وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الْأُلُوَّنِ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِكُلِّ شَيْءٍ فَخُذُّهَا بِقُوَّةٍ وَأُمْرُ قَوْمَكَ يَا خُذُّهَا بِأَحْسِنِهَا ﴾ . ومن ذلك قول الله تعالى بعد أن فصل المحرّم من الطعام بكتابه : ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَا تَأْكُلُوا مِمَّ ذَكَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرْرْتُمْ إِلَيْهِ ﴾ . وقد ذكرت آيات القرآن بالبيان تلو البيان ثم تنتهي الآيات بتنبيه الناس إلى أن هذا التفصيل هو من بيان القرآن ، مثل قوله تعالى :

﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللُّغُوِّ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْيَمَانَ فَكَفَارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أُوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِكُمْ أَوْ كِسْوَتِهِمْ أَوْ تَحْرِيرِ رِقَبَتِهِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيمًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَارَةً أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَقْتُمْ وَاحْجُظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ بَيْنَ اللَّهِ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ .
وقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنُكُمُ الْذِينَ مَلَكْتُ أَيْمَانَكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلْمَ يُنْكِمُ ثَلَاثَ مَوَاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنْ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنْ طَوَّفُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلْمَ فَلَيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ .

والآيات أكثر مما يسمح المجال بإيرادها في إثبات أن البلاغ هو تبيين في نفس الوقت ، ويتسق فهم قوله تعالى : ﴿ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴾ مع قوله تعالى : ﴿ وَأَذْرَلْنَا إِلَيْكَ الدَّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُرِّلُ إِلَيْهِمْ ﴾ ومع قوله تعالى : ﴿ وَأَذْرَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ .

المقدمة الأصولية الثالثة : اعتراف علماء المذهب بظنية الحديث :

جحافل المحدثين يُقرّون ويعرفون بأن الحديث لا يُفيد إلا الظن !

● فيقول **المحدث الخطيب** في الكفاية : " باب في ذكر شبهة من زعم أن خبر الواحد يوجب العلم وإبطالها " ، فسمى القول بأن خبر الواحد يفيض العلم والقطع بالشبهة ، ثم يقول : " خبر الواحد لا يُقبل في شيء من أبواب الدين المأمور على المكلفين العلم بها والقطع عليها . . . " ، إلى أن قال : " وإنما يُقبل به فيما لا يقطع به ، . . . " (١٧٠) .

● ويقول **المحدث المناوى** : " ذهب الإمامان والغزالى والأمدى وابن الحاجب والبيضاوى إلى أن خبر الواحد لا يفيض العلم إلا بقرينة خلافاً لمن أبى ذلك ، وهم الجمهور ؛ فقالوا لا يفيض (العلم) مطلقاً ، وقال الناج السبكي في شرح المختصر " وهو الحق " (١٧١) .

● ويقول **الأصولي الشنقيطي** في المراقي عن حديث الآحاد :

ولا يفيض العلم بالإطلاق * * * عند الجماهير من الحذاق

● ويقول الشنقيطي : " ولا يفيض خبر الواحد العلم ولو عدلاً بالإطلاق ، احتفت به قرينة أم لا عند الجماهير من الحذاق ، وبعضهم قال يفيضه " . (١٧٢)

● ويقول **الشاطبي** : " فإنها إن كانت من أخبار الآحاد فعدم إفادتها القطع ظاهر " (١٧٣) .

● ويقول **الكراماستي** : " وخبر الواحد لا يوجب علم اليقين ولا

١٧٠ - انظر : الكفاية للخطيب (٤١ ، ٤٧٢). وبيّن لفصله هذا بالعنوان التالي :

" ذكر شبهة من زعم أن خبر الواحد يوجب العلم - القطع - وإبطالها " !

فسمى القول بأن خبر الواحد علم وقطع : " شبهة " !

١٧١ - انظر : البيوقيت للمناوي شرح شرح النخبة : (١ / ١٧٦ - ١٧٩) .

١٧٢ - انظر : مراقي السعود - شرح محمد الأمين : (٢٧٢) . - كتاب السنة .

١٧٣ - انظر : المواقف للشاطبي : (١ / ٢٤) . المقدمة الثانية ، ١١/٣ ، ١٠٦ .

الطمأنينة بل يوجب الظن " (١٧٤) .

● ويقول **الفخر الرازى** : " إن خبر الواحد إما أن يكون مشتملاً على مسائل الأصول وهذا باطل ، لأن تلك المطالب يجب أن تكون بقينية وخبر الواحد لا يفيد إلا الظن " (١٧٥) .

● ويقول **القاضى الباقلانى** : " اتفق الفقهاء والمتكلمون على تسمية كل خبر قصر عن إيجاب العلم بأنه خبر واحد ، سواء رواه الواحد أو الجماعة ، وهذا الخبر لا يوجب العلم " (١٧٦) .

● ويقول **وهبة الزحيلى** : " وحكم سنة الآحاد أنها تقيد الظن ، لا اليقين ولا الطمأنينة ، ويجب العمل بها لا الاعتقاد للشك فى ثبوتها ، وهذا هو مذهب أكثر العلماء وجملة الفقهاء " (١٧٧) .

● ويقول **الأصولى ابن برهان البغدادى** : " خبر الواحد إذا اتصلت به القرينة أفاد العلم عند النظام ، وهو مذهب الإمام ، وذهب أكثر العلماء إلى أن ذلك ممتنع " (١٧٨) .

● ويقول **الحافظ الذهبى** فى التذكرة : " وفي ذلك حض على تكثير طرق الحديث لكي يرتفع عن درجة الظن إلى درجة العلم ، إذا الواحد يجوز عليه النسيان والوهم " (١٧٩) .

● ويقول **النووى** فى التقريب : " وإذا قيل صحيح فهذا معناه ، لا أنه مقطوع به " . ثم يقول بعدها : " وذكر الشيخ (ابن الصلاح) أن ما روياه (البخارى ومسلم) أو أحدهما فهو مقطوع بصحته ، والعلم القطعى حاصل

١٧٤ - انظر : الوجيز فى أصول الفقه للكراماستى : (٥٢) - المرصد السادس فى : السنة) .

١٧٥ - انظر : المعالم فى أصول الفقه للرازى : (٤٧) - الباب الثامن فى الأخبار : المسألة الرابعة) وكذلك المحصول له .

١٧٦ - انظر : تمهيد الأوائل للباقلانى : (٤٤١) ، باب آخر فى خبر الواحد) .

١٧٧ - انظر : أصول الفقه الإسلامى لوهبة الزحيلى : (٤٥٥/١) .

١٧٨ - انظر : الوصول لابن برهان البغدادى : (١٥٠/٢) - المسألة السادسة ، (١٦٢) .

١٧٩ - انظر : تذكرة الحفاظ للذهبى : (١) / ٦ - ت : ٢ عمر بن الخطاب) .

فيه ، وخالفه المحققون والأكثرلون، فقلوا : يفيد الظن مالم يتوانز ” (١٨٠) .

وقال في مقدمة شرحه لصحيح مسلم بعد أن ذكر كلام ابن الصلاح ” وهذا الذي ذكره الشيخ في هذه الموضع خلاف ما قاله المحققون والأكثرلون فإنهم قلوا : أحاديث الصحيحين التي ليست بمتواترة إنما تفيد الظن ، فإنها آحاد . . ” ، إلى أن قال : ” ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما إجماعهم على أنه مقطوع بأنه كلام النبي ﷺ ، وقد اشتد إيكار ابن برهان الإمام على من قال بما قاله الشيخ ، وبالغ في تغليطه ” (١٨١) .

● ويقول **ابن قططوبغا** فيما نقله عنه المناوى : ” وهذه النتيجة (أى أن ما أخرجه الشیخان في الصحيح يفيد العلم) ، غير مسلمة لصحة تأثیرهم بالقول ما غالب على ظنهم صحته . . . ” ، إلى أن يقول : ” . . . وما ذكره (ابن الصلاح) لا يفيده في مطلوبه إلا أن يدعى إجماع الأمة على الصحة نفسها ، وأنى له ذلك به ؛ ولذا نظر في المقتضى إلى ذلك قال : فيه نظر ، لأن الإجماع إن وصل إلينا بأخبار أحد كان ظنياً ” (١٨٢) .

● ويقول **العزب بن عبد السلام** فيما نقله عنه المناوى : ” وقد عاب ابن عبد السلام على ابن الصلاح ومن قال بمقالته فقال : إن المعتزلة يرون أن

١٨٠ - اذظر : التقرير للنبوى : (١١، ١٨)، وإرشاد طلاب الحقائق له : (٥٨، ٦٥)، ومقدمة صحيح مسلم . وقد قال بذلك القول ابن الصلاح في صيانة صحيح مسلم (٨٥ - الفصل الرابع) ومقدمة ابن الصلاح مع التقىيد (٤٣) .

١٨١ - اذظر : مقدمة شرح النبوى لصحيح مسلم (١/٤)، وقال ابن حجر معلقاً : ” كلام النبوى مسلم من جهة الأكثرين وأما المحققون فلا ” . نقله عنه السيوطي في التدريب (١٠٥/١)، وأرجع عليه ذلك إلى أن ابن الصلاح وافقه محققون أيضاً !

قلت : فأما من حيث المنطق فإن موافقة بعض المحققين لابن الصلاح لا ينفي كونهم كذلك فيمن وافق النبوى أو وافقهم ، وسيأتي تفصيل ذلك في تفنيد ما ذهب إليه الأئمة : ابن الصلاح وابن حجر وغيرهما . وأما من حيث الحق فالكل بعيد عن التحقيق والحق ، وإنما كلهم مذهبيون ، والله المستعان .

١٨٢ - اذظر : شرح شرح النخبة - اليوقايت للمناوى : (١ / ١٨٥)، ويزاد على ذلك بأن دليل الإجماع لو كان ظنى الثبوت فسيكون بعد الإجماع ظنى الثبوت أيضاً ، ولكنه يصير قطعى الدلالة ولو نقل بالتواتر ، وانظر رسالتى : ” إمتناع الأسماع ببيان حقيقة الإجماع وما أدخله عليه أهل الابتداع ” - مخطوطه .

الأمة إذا عملت بحديث اقتضى القطع بمضمونه وهو مذهب ردئ ! وأيضاً إن أراد كل الأمة فلا يخفي فساده ، إلا الأمة الذين وجدوا بعد وضع الكتابين فهم بعضها لا كلها ! وإن أراد كل حديث منها تلقى بالقبول في كافة الناس غير مسلم . ثم إننا نقول التلقى بالقبول ليس بحجة ، فإن الناس اختلفوا أن الأمة إذا عملت بحديث وأجمعوا على العمل به ، هل يفيد القطع أو الظن ؟

ومذهب أهل السنة أنه يفيد الظن ما لم يتواتر ” (١٨٣) .

● ويقول الإمام رضي الدين في قعوا الأثر : ” والمختار عندنا عشر الحنفية خلاف هذا المختار حتى إن خبر كل واحد فهو مفيد للظن ، وإن تقاومنت طبقات الطعون قوة وضعفاً ” (١٨٤) .

● ويقول ابن قدامة في المغني : ” إن جميع ما رووه وذكروه هو أخبار أحد ، ولا يجوز قبول ذلك فيما طريقه العلم ؛ لأن كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط ، . . . ” ، إلى أن يقول : ” . . . وذلك يبطل تعلقهم بهذه الأخبار حتى ولو كانت صحيحة السند وسليمة من الطعن في الرواة ” .

ويقول في الروضة ” اختلفت الرواية عن إمامنا رحمة الله في حصول العلم بخبر الواحد ، فروى أنه لا يحصل به (أى العلم) وهو قول الأكثرين والمتاخرين من أصحابنا ، لأننا نعلم ضرورة أنها لا تصدق كل خبر نسمعه . ولو كان (أى خبر الواحد) مفيداً للعلم لما صح ورود خبرين متعارضين لاستحالة اجتماع الضدين ” . . الخ (١٨٥) .

● ويقول المحدث بدر الدين الشبلي في آكام المرجان : ” ومع هذا فهو خبر واحد لا يفيد غير الظن ” (١٨٦) .

١٨٣ - انظر : البيوقيت والدرر للحافظ المناوى : (١ / ١٨٧ - ١٨٨) .

١٨٤ - انظر : قفو الأثر في صفو علوم الأثر للإمام رضي الدين الحلبي الحنفي : (٤٦) .

١٨٥ - انظر : نزهة الخاطر العاطر شرح روضة الناظر للشيخ عبد القادر الدومي (٢٦١/١) .

١٨٦ - انظر : آكام المرجان في أحكام الجان للقاضي الشبلي : (١٨١) . وصدق فإن كتابه جله هذا إنما هو ظن وأحاديث مرجوحة وأليق به أن يُلحق بكتاب ألف ليلة وليلة .

● ويقول الإمام أبو منصور عبد القاهر البغدادي : " وأخبار الآحاد متى صح إسنادها وكانت متونها غير مستحيلة في العقل كانت موجبة للعمل بها دون العلم " (١٨٧) .

● ويقول المحدث ابن الأثير الجزري في جامع الأصول : " وخبر الواحد لا يفيد العلم ولكننا متبعون به . وما حكى عن المحدثين من أن ذلك يورث العلم ، فلعلهم أرادوا أنه يفيد العلم بوجوب العمل ، أو سموا الظن علماً ، ولهذا قال بعضهم : يورث العلم الظاهر ، والعلم ليس له ظاهر وباطن ، وإنما هو الظن " (١٨٨) .

● ويقول الشوكاني في الإرشاد : " الآحاد هو خبر لا يفيد بنفسه العلم سواء كان لا يفيده أصلاً أو يفيده بالقرائن الخارجية عنه ، فلا واسطة بين المتواتر والآحاد وهذا قول الجمهور " (١٨٩) .

● ويقول الإمام البزدوي : " وأما دعوى علم اليقين في أحاديث الآحاد فباطلة بلا شبهة لأن العيان يرده ، وهذا لأن خبر الواحد محتمل لامحالة ، ولا يقين مع الاحتمال ، ومن أنكر هذا فقد سفه نفسه وأضل عقله " .

● ويقول الإمام الغزالى : " خبر الواحد لا يفيد العلم ، وهو معلوم بالضرورة فإننا لانصدق بكل ماتسمع ، ولو صدقنا وقدرنا تعارض خبرين فكيف نصدق بالضدين ؟ " (١٩٠) .

● ويقول الإمام السيوطي في التدريب : " وإذا قيل هذا حديث صحيح فهذا معناه أى ماتتصل سنته مع الأوصاف المذكورة ، فقبلناه عملاً بظاهر الإسناد لا أنه مقطوع به في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة ، خلافاً لمن قال إن خبر الواحد يوجب القطع " (١٩١) .

١٨٧ - انظر : أصول الدين للإمام عبد القاهر البغدادي : (١٢) .

١٨٨ - انظر : جامع الأصول للحافظ ابن الأثير الجزري - المقدمة .

١٨٩ - انظر : إرشاد الفحول في علم الأصول للإمام الشوكاني : (١ / ٢٠٧) .

١٩٠ - انظر : المستصفى في علم الأصول للغزالى (١١٦) - القسم الثاني من الأصل الثاني .

١٩١ - انظر : تدريب الرواى شرح تقييّب النووى للحافظ السيوطي : (٣٩) .

● ويقول الإمام الأسنوي في النهاية : " إن من الأخبار المنسوبة إليه ماهو معارض للدليل العقلى بحيث لا يقبل التأويل ، فيعلم بذلك امتناع صدوره عنه . وسبب وقوع الكذب أمور . . . " (١٩٢) ، ثم أخذ يعدد في الأسباب .

● ويقول الأصولي البدخشى فى المناهج : " أقول خبر الواحد واجب العمل فى العمليات ، لا أنه يفيد العلم فى الأصول التى هي الاعتقادات فلا يكن حجة فيها " (١٩٣) .

● ويقول المحدث السخاوى فى فتح المغىث " قول أهل هذا الشأن (أى الحديث) : هذا حديث صحيح وهذا حديث ضعيف قصدوا الصحة والضعف فى ظاهر الحكم ، . . ، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة ، والضبط والإتقان وكذا الصدق على غيره ، كما ذهب إليه جمهور العلماء من المحدثين والفقهاء والأصوليين . . . " ، إلى أن قال : " . . وأما من ذهب إلى أن خبر الواحد يوجب العلم الظاهر ، والعمل جميعاً فهو محمول على إرادة غلبة الظن أو التوسع ، وإلا فالعلم عند المحققين لا يتفاوت " (١٩٤) .

● ويقول المحدث العراقي فى شرح الألفية " وحيث قال أهل الحديث هذا حديث صحيح فمرادهم فيما ظهر لنا عملاً بظاهر الإسناد ، لا أنه مقطوع بصحته فى نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة ، هذا هو الصحيح الذى عليه أكثر أهل العلم خلافاً لمن قال إن خبر الواحد يوجب العلم الظاهر . . . " (١٩٥) .

● ويقول ابن تيمية بنقد المراتب عن حديث بالبخارى " وهذا الحديث لو كان ناصاً فيما ذكر فليس هو متواتراً " (١٩٦) .

١٩٢ - انظر : نهاية السول ، شرح منهاج الوصول للإمام الأسنوى : (٣١٧/٢) .

١٩٣ - انظر : منهاج العقول شرح منهاج الوصول للبيضاوى : (٣٢٢ / ٢) .

١٩٤ - انظر : فتح المغىث شرح ألفية الحديث للسخاوى (٩١/١) - الحديث الصحيح .

١٩٥ - انظر : فتح المغىث للعراقي : (٩) ، والتبصرة والتذكرة له : (١٥/١) .

١٩٦ - انظر : مراتب الإجماع لابن حزم ، ونقد المراتب لابن تيمية : (١٧٠) باب من الإجماع فى الاعتقادات يكفر من يخالفه بإجماع) .

ويقول في المواقف : " لو تعارض عقلي قطعى مع نقل ظن يُقدم العقل ، ولو كانا ظنين يُرجح بينهما " .

ويقول بالمنهاج " إن هذا من أخبار الآحاد فكيف يثبت به أصل الدين ؟ " (١٩٧) . ويقول بعدها " إن الإجماع إذا حصل له من الصفات ما ليس للآحاد ، فلم يجز أن يجعل حكم الآحاد حكم الاجتماع ، فإن كل واحد من المخبرين يجوز عليه الغلط والكذب ، فإذا انتهى المخبرون إلى حد التواتر امتنع عليهم الكذب والغلط " (١٩٨) .

● ويقول الإمام السبكي في شرح المختصر تعليقاً على ما ذهب إليه الغزالى والأزهري . . . الخ : " وهو الحق " (١٩٩) .

● ويقول المحدث زكريا الأنصارى بفتح الباقي : " قولهم هذا حديث صحيح أو ضعيف قصدوا الصحة والضعف فى الظاهر أى فيما ظهر لهم عملاً بظاهر الإسناد ، لاقطع بصحته أو ضعفه فى نفس الأمر ، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة ، والضبط والصدق على غيره ، والقطع إنما يستفاد من المتواتر أو مما احتف بالقرائن ، وخالف ابن الصلاح فيما وجده فى الصحيحين أو احدهما فاختار القطع بصحته وسيأتي بيانه فى حكم الصحيحين " (٢٠٠) .

● ويقول ابن جزى في تقريب الوصول : " وأما نقل الآحاد فهو خبر الواحد أو الجماعة الذين لا يبلغون حد التواتر ، وهو لا يفيد العلم ، وإنما يفيد الظن " (٢٠١) .

● ويقول ابن الحاجب : " لو حصل العلم بخبر الآحاد بغير قرينة لكان

١٩٧ - انظر : منهاج الاعتدال (١٣٣/٢) قديم - ٩٥/٤ حدیث - کلام الرافضی على محمد بن لحسن .

١٩٨ - انظر : منهاج الاعتدال : (٤/٢٣٧) قديم - ٣٥٧/٨ حدیث ، وقد قال ابن تيمیة بعكس ذلك في مواطن أخرى أهملناها عملاً بالتأخر والأدق .

١٩٩ - انظر : الیواقیت للمناوی (١/٦٧٦) - ١٧٩ - ما تفیده أخبار الآحاد من العلم .

٢٠٠ - انظر : فتح الباقي على ألفية العراقي للحافظ زكريا الأنصارى (١/٦٩، ١٥) .

٢٠١ - انظر : تقریب الوصول إلى علم الأصول لابن جزی الكلبی : (٢٨٩) .

عادياً ، ولو كان كذلك لأطرد كخبر التواتر ، وأيضاً لو حصل العلم له لأدى إلى تنقض المعلومين عند إخبار العذلين بالمتاخصين ، وأيضاً لو حصل العلم به لوجب تخطئة مخالفه بالاجتهاد ، ولعورض به التواتر ، ولا منع التشكيك بما يعارضه وكل ذلك خلاف الإجماع ” (٢٠٢) .

● ويقول **الزرκشى** عن أخبار الصحيحين الآحاد : ” والذى عليه المحققون كما قال النووي وغيره أنها لا تقيد إلا الظن مالم تتواء ” (٢٠٣) .

● ويقول **إمام الحرمين الجويني** فى البرهان : ” ذهبت الحشوية من الحنابلة ، وكتبة الحديث إلى أن خبر الواحد العدل يوجب العلم ، وهذا خرى لا يخفى مدركه على ذى لب . فنقول لهؤلاء : أتتجاوزون أن يزل العدل الذى وصفتموه ويخطئ ؟؟ فإن قالوا : لا كان ذلك بهتاً وهتكاً وخرقاً لحجاب المهيأة ، ولا حاجة إلى مزيد فيه ” (٢٠٤) .

● ويقول **ابن النفيس** فى المختصر : ” وأما الأخبار التى بأيدينا الان ، فإنما تتبع فيها غالب الظن ، لا العلم المحقق ، خلافاً لقوم . وقال قوم : إن جميع ما اتفق عليه مسلم وبالخارى ، فهو مقطوع به ، لأن العلماء اتفقوا على صحة هذين الكتابين . . .

والحق أنه ليس كذلك ، إذ الاتفاق إنما وقع على جواز العمل بما فيهما ، وذلك لا ينافي أن يكون ما فيهما مظنون بصحته ” (٢٠٥) .

● ويقول المحدث **الشيرازى** فى الممع : ” والثانى (أى خبر الآحاد) يوجب العمل ولا يوجب العلم وذلك مثل الأخبار المروية فى السنن والصحاح وما أشبهها ، وقال بعض أهل العلم : توجب العلم . وقال بعض المحدثين : ما يحكى إسناده أوجب العلم ” (٢٠٦) .

٢٠٢ - انظر : منتهى الوصول فى علم الأصول للإمام ابن الحاجب : (٧١) .

٢٠٣ - انظر : سلاسل الذهب للإمام بدر الدين الزركشى (٣٢١) - الكتاب الثانى فى السنة).

٢٠٤ - انظر : البرهان فى أصول الفقه لإمام الحرمين الجويني (٣٩٢/١) (٥٤٥ مسألة) .

٢٠٥ - انظر : المختصر فى علم أصول الحديث النبوى لابن النفيس : (١١٥) .

٢٠٦ - انظر : الممع فى أصول الفقه لأبى إسحاق الشيرازى الفيروزىابادى : (٧٢) .

● ويقول المحدث **الباجي** في المنهاج : " إن خبر الآحاد لا يقع به العلم ، وإنما يغلب على ظن السامع له صحته لثقة المخبر به ، لأن المخبر وإن كان ثقة يجوز عليه الغلط والسلهو ، كالشاهد ، وخالفت في ذلك طائفة من أهل العلم منهم ابن حزم في كتابه الأحكام ، وداود الظاهري ، فزعموا أن خبر الواحد يفيد بنفسه العلم النظري متى كان مقبولاً " . وقال أيضاً " وذهب جميع الفقهاء إلى أن خبر الواحد يفيد الظن " (٢٠٧) .

● ويقول المحدث **ابن كيكللي العلاني** في الجامع : " لا سبيل إلى القطع إلا في الخبر المتواتر ، وأما خبر الواحد فلا يفيد إلا الظن " . ويقول أيضاً : " ما يرجع إلى قواعد العقائد فذلك غير جائز فيه خبر الواحد لأنه ظني " .

فأنت : وهذا الذي ذكرناه هنا إنما هو بعض مما ذكره المحققون في كون خبر الآحاد هو من باب الظنون ، ويتناقض عن إفادة العلم ، وهو أمر بدهي يظهر مع السطور التالية :

المقدمة الأصولية الرابعة: إنعدام المتواتر:

التواتر (٢٠٨) الذي يتصدق به أهل الروايات دون دراسة ويجعلونه قاضياً على القرآن هو أحد الأسلحة التي شهرها أهل الباطل دوماً في مواجهة أهل الحق !

يقول تعالى عن الـهـالـكـيـن ﴿إِذَا قـيـلـ لـهـمـ تـعـالـوـا إـلـى مـا أـنـزـلـ اللـهـ وـإـلـى الرـسـوـلـ قـالـوـ حـسـبـنـا مـا وـجـدـنـا عـلـيـهـ آبـاءـنـا أـوـلـوـ كـانـ آبـاؤـهـ لـا

٢٠٧ - انظر : المنهاج في ترتيب الحجاج : (١٣) ، والإشارات في الأصول : (٥٢) كليهما لأبي الوليد الـبـاجـيـ .

٢٠٨ - قسم أهل الحديث الأحاديث من حيث عدد رواتها إلى قسمين وهما حديث الآحاد والحديث المتواتر . فأما حديث الآحاد فهو ظن خالص ، وهو عصب الرواية ، وموضع فن الدراسة ، وبلغ حوالي أكثر من ٩٩ % من الأحاديث المروية . وأما الحديث المتواتر فهو من الضاللة بمكان بحيث لا يبلغ مقداره ولا واحد بالمائة من الأحاديث المروية ، وكل أبواب الفقه مبنية على حديث الآحاد ! وتعريف الحديث المتواتر عند أهل الحديث هو " خبر أقوام بلغوا في الكثرة إلى حد يمنع العقل من توافقهم في ذلك على الكذب . . . " .

يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿٢٠٩﴾

بل إن القرآن دعا الناس لاتباع خبر الواحد الرسول لأنّه من عنده ،
ونبذ المتواطئ إذا كان من عند غيره (٢١٠) .

ولو كان المتواتر يفيد العلم والقطع واليقين كما يزعم أهل الحديث والأصول لما تعارض مع ما جاء به الرسول !

ثم إن الله تعالى طرح بكتابه الكريم مفردات الإيمان مفردة مفردة فأين منها الإيمان بالتواتر أو الإجماع أو الروايات . . . الخ ؟ !

إنني أتحدى القوم أن يأتوا بآية واحدة تفييد نصاً بوجوب الإيمان بالروايات على الإطلاق (سواء تواترت أم جاءت آحاداً) فإن لم يجدوا

٢٠٩ - فأهل الباطل يقولون في الآية ضملياً : إن المواتر قطعى ، ولن نترك القطعى من أجل ما يقوله هذا الآتي ؛ فعقدوا موازنة بين كلام الله وبين ما تواتر عن سلفهم ، ثم صار كلام الله أهون عندهم عمما تواتر عن آبائهم ! ! ! بل قالوا : إن ماتواتر عندنا هو من المعلوم من الدين بالضرورة لأنه من عند الله ، ولو كان ما ينسبونه إلى الله هو من الفاحشة فما أدناها ، واستمع لما يقولون :

﴿وَإِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً قَالُوا وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءُهَا وَاللَّهُ أَمْرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَأْمُرُ
بِالْفَحْشَاءِ أَتَقْهِلُنَّ عَلَيْهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾

إِنَّمَا نَهَاكُمْ أَحَدَ الْمُصَلِّحِينَ عَنِ الْغَيْبِ وَاجْهُوهُ بِنَفْسِهِ سَلَاحَ التَّوَاتِرِ : ﴿ قَالُوا أَجِئْنَاكُمْ لِتَلْقَيْنَا عَمَّا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا ﴾ .

٢١٠ - وفي سبيل دعوة الناس إلى تصديق خبر هذا الواحد فقد أيده الله تعالى بمعجزة أو أكثر من جنس المعجزات التي يعجز البشر عن أن يأتوا بمثلها ، وذلك لكي يستيقن الناس من أن أخبار الرسول من عند من خلق هذه المعجزات وأيده بها ، وقد نقل الله تعالى بكلمات العزيز قول قوم ثمود لصالح :

﴿ مَا أَذْتَ إِلَّا بَشَرٌ مُّذْلِنَا فَأَنْتَ بِآيَةٍ إِنْ كُذْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ ،
فَأَرْسَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُمُ الْآيَةَ الَّتِي طَلَبُوهَا ، لِكُمْ يَطْمَئِنُوا لِمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّهُمْ صَالِحٌ :
﴿ قَالَ هَذِهِ نَاقَةٌ لَّهَا شُورٌ وَّكُمْ شَرِبُ يَوْمَ مَعْلُومٍ ﴾

﴿ قَالَ إِنْ كُنْتَ حِدْثٌ بِآيَةٍ فَأَتِ بِهَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ ، فَقَالَ تَعَالَى : وَكُذُلُّ كُوْلُ فَرَعُونَ لِمُوسَى :

إذن فخبير الواحد المؤيد بالمعجزة مقدم على المתוّا ، والقرآن جمع كونه خبير رب العالمين المبلغ بواسطة رسوله ﷺ ، وجمع كونه معجزة دائمة إلى قيام الساعة !

وتحول الأمر إلى مجرد تأويل فقد وصلنا مرة أخرى إلى الظن سواء من ناحية التأصيل أو من ناحية التدظير ، ومع ذلك فالقوم ينسبون بدعهم للقطع واليقين والعلم . . ، ويرفضون تحكيم القرآن في روايات الرواة !

ولو **سلمنا** لكم يا أهل التواتر بأن التواتر هو حجة قطعية ، فهل **تجيرون** لليهود وللنصارى ولكل من هو غيركم من الأمم السابقة ما تواتر عندهم ؟

فإن لم تجيزوهم **كيف** يكون التواتر تواتران : أحدهما تواتر يفيد القطع ثم هو عندكم أنتم فقط ، والآخر تواتر لا يفيد القطع وهو عند غيركم أنتم فقط ؟ !

وكيف يتضاد متواتران ، وكل منهما يُفيد القطع واليقين ؟ !

سلمنا لكم يا أهل التواتر أن هناك متواتر صحيح وغير صحيح ، **كيف** يمكن التمييز بينهما ؟ . . . أبمتواتر مثلهما (وهو ممتنع) أم بآحاد ؟ . . . (والأحاد لا يقضى على المتواتر) ، . . . فنعود مرة أخرى لهيمنة القرآن لعرفة الصحيح من غير الصحيح !

وبرغم أن الروايات والأحاديث المتواترة (شاملة للتواتر اللغطي والمعنوي) لم تتعد المئتين ، إلا أنها اكتظت بالمواضيع المختلفة العاجزة بالتناقضات ، فما بالنا أنه لو نظرنا بعمق للحديث المتواتر عند منتحلى صفة العلم فسنجد أنهم مختلفون في تعريفه إلى اليوم ، ومنهم من يقول بنسبيته ، ومنهم من يقول بندرته ، بل ومنهم من يقول بانعدامه بالكلية :

فأما اختلاف القوم في تعريفه فقد قال البعض بأنه يقع طبقاً للعدد والعادة (٢١١) . ثم إن هذا العدد المذكور لم يتم الاستقرار عليه ولن

٢١١ - يقول الإمام ابن حجر النزهه شرح النخبة (٣٩ - المتواتر) : " فإذا جمع (ال الحديث) هذه الشروط الأربع وهي عدد كثير أحالت العادة تواطئهم أو توافقهم على الكذب ، رروا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء ، وكان مستند انتهائهم الحس ، وإنضاف إلى ذلك أن يصحب خبرهم إفاده العلم لسامعه . . . فهذا هو المتواتر " .
وقال الخطيب البغدادي بالكافية (ص ٥٠) : " هو ما يخبر به القوم الذين يبلغ

يحدث (٢١٤) .

وقال قوم (كما في ظفر الأمانى فى شرح مختصر الجرجانى) : " وهذه كلها وأمثالها أقوال فاسدة ، والتحقيق الذى ذهب إليه جمع من المحدثين هو أنه لا يشترط للتواتر عدد إنما العبرة بحصول العلم القطعى " ، وهؤلاء قالوا برجوع التواتر إلى العقل والوجودان واطمئنان النفس . . الخ (٢١٣) !

عددتهم حداً يعلم عند مشاهدتهم بمستقر العادة أن اتفاق الكذب منهم محال ، . . . " . ونحن إذا نظرنا إلى هذا الكلام بعمق وجدها كلاماً مبهماً ، فكيف سيصحب الخبر إفادة العلم لمجرد عدد هو أصلاً مختلف عليه ، وما هي العادة المذكورة؟ ثم إن الملاحظ أيضاً أن التعريفات كلها تدور حول الكذب ، ولم تتناول : الخطأ والوهم وما إلى ذلك من نسيان وغيره وقد يقع بعض هذا أو كله من الثقات .

٢١٢ - فقد ذهب البعض إلى حدوثه بثلاثة أشخاص .

- بينما ذهب البعض إلى حدوثه بأربعة قياساً على شهود الزنى .
- وذهب البعض الآخر إلى حدوثه بخمس قياساً على اللعان .
- وقيل سبعة لاشتمالها على أنصبة الشهادة الثلاثة .
- وقال البعض عشرة مقدمين قوله تعالى ﴿تِلْكُ عَشَرَ كَامِلَة﴾ ، لأنها أول جموع الكثرة .
- وقال البعض اثنا عشر كعدد نقباء بنى إسرائيل ، مقدمين قوله تعالى ﴿وَبَعْتُنَا بِنْهُمْ اثْنَيْ عَشَرَ تَقِيبًا﴾ .

● وقال البعض عشرون مقدمين قوله تعالى ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ﴾ .
● وقال البعض أربعون وذلك لما زعموه من أن النبي ﷺ قال " خير السرايا أربعون " .
● وقال البعض خمسون يحدث معه التواتر ، وذلك قياساً على القسامية .
● وقال البعض سبعون هو الحد الأدنى للتواتر ، وهؤلاء جعلوا دليлемهم هو أن موسى عليه السلام اصطحب معه سبعين رجلاً لمقابلات ربه .
● وقال البعض ثلائة وسبعين عشر ، أو ثلاثة وثلاثة عشرة أهل بدر ، ومن قبل عدة أصحاب طالوت .

● وقال البعض ألف وأربعين أو خمسين عدة أهل بيضة الرضوان !
وبالطبع فإن كل مذهب من هذه المذاهب لا يعترف بتواتر ما هو عند من هم دونه ، فضلاً عن أنه لا يوجد حديثاً واحداً بلغ رواته من الصحابة فمن دونهم إلى ثلاثة وثلاثة فضلاً عن ألف وأربعين عدة في كل طبقة !!!

٢١٣ - يقول المحدث المناوى بشرح شرح النخبة (١٤٧/١) : " وقد وضح بهذا تعريف المتواتر وهو أنه خبر جمع يحيل العقل بمحاجحة العادة تواترهم على الكذب .. ".
ويقول المحدث ابن النفيس بالمختصر في علم أصول الحديث (ص: ١٠٥) : " هو خبر أقوام بلغوا في الكثرة إلى حد يمنع العقل من توافقهم في ذلك على الكذب " .
ويقول الفخر الرازي بالمحصول (٢ / ١٣٣ - الباب الأول : في التواتر) بعد استعراضه للأقوال المختلفة التي قيلت في العدد اللازم لحدوث التواتر :
" واعلم أن كل ذلك تقييدات لا تتعلق للمسألة بها . فإن قلت : إذا جعلتم العلم معرفاً لكم

إذن فالوجدان هنا هو الحكم بعد استبعاد كل الأعداد التي قيلت للزوم حدوث التواتر ، وهكذا نرى العجب تلو العجب ، فقد رفضنا الأعداد المذكورة لأنها كلها من إنتاج العقول المتباعدة بموجب طبعها الخلقي وسنقول الآن بالوجدان مع أنه هو أيضاً عمل عقلي . . . فتأمل ما آل إليه الأمر عند الأئمة عندما أدخلوا في دين الله ما ليس منه ؟ !

وأما النسبة في حدوث التواتر :

فيقول ابن كثير بالباعث (١٦٠ - النوع الثالثون) : " والشهرة أمر نسبي ، فقد يشتهر عند أهل الحديث أو يتواتر ما ليس عند غيرهم بالكلية " ! ويقول الإمام المناوى بالذخيرة (١٢٤/١) : " واعلم أن التواتر قد يكون نسبياً " ، ثم : " فيتواتر الخبر عند قوم دون قوم " ، ثم يقول بعدها : " كما يصح الخبر عند بعض دون بعض " !

وأما ندرة حدوث المتواتر : فنجد أن أهل الروايات منهم من ذهب إلى هذا مثل إمام المحدثين ابن الصلاح الذى يقول في مقدمته عن المتواتر : " ومن سُئل عن إپراز مثل ذلك (المتواطن) فيما يروى من الحديث أعياه تطلبُه " (٤٥٤ - النوع الثالثين) .

ويعلق المحدث البليقيني فيقول : " قد يوجد معنى التواتر في الأمور المقطوع بها ، وإن كان الإسناد بالتحديث ونحوه يعسر فيه ذلك " (٢١٤) .

ويقول النووي في الإرشاد (١٧٩ - النوع الثالثون) : " ولعل إهمالهم (أهل الحديث) إيهام (أى المتواتر) لكونه قليلاً في رواياتهم جداً " .

وعندما قال ابن الصلاح ماسبق نقله عن المتواتر لم يعجب هذا الكلام المحدث ابن حجر فقال في شرح الذخيرة (٤٢ تحت عنوان : فائدة) : " وما ادعاه من العزة ممنوع ، وكذلك ما ادعاه غيره من العدم لأن ذلك نشأ عن

العدد تذر عليكم الاستدلال به على الخصم . قلت : إننا لا نستدل البتة على حصول العلم بالخبر المتواتر ، بل المرجع فيه إلى الوجدان كما تقدم بيانه " .
٢١٤ - انظر : محسن الاصطلاح مع المقدمة : (٤٥٣ - النوع الثالثين) .

قلة إطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة أن يتواطئوا على كذب ، أو يحصل منهم اتفاقاً .

ولكن كلام ابن حجر نفسه لم يعجب المحدث البقاعي فقال باليوقيت (١٤٤/١) : " كلام المصنف (ابن حجر) فاسد من أصله لأن قلة الاطلاع ليست علة لامتناع دعواهم ، وإنما هو علة لوقوعهم فيما ادعوه . . . " .

وكذلك لم يعجب كلام ابن حجر المحدث قاسم ابن قططوبغا فقال :

" إن التواتر ليس من مباحث علم الإسناد ، وأنه لا يبحث عن رجاله ، وحينئذ فلو سلم قلة اطلاع من ذكره المصنف على أحوال الرجال وصفاتهم لم يوجب ما ذكره " .

. . . وهكذا يتم الاختلاف بعد الاختراع ! !

انعدام التواتر :

ذهب بعض أهل الحديث إلى القول بانعدام التواتر (وهو الحق) :

يقول ابن حبان فيما نقله عنه الكتاني بمقدمة النظم :

" إن التواتر معدهم بالكلية ولا يوجد له مثال " !

ويقول الإمام ابن أبي الدم الشافعي :

" ومن رام من المحدثين وغيرهم ذكر حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم متواتر وجدت فيه شروط التواتر الآمن ذكرها فقد رام محالاً " .

هذا هو بعض حال التواتر الذي يتصدق به الجهلة ظناً منهم أنهم على شيء !!

ويتبين بما ذكرناه هنا (مختصراً جداً) أن التواتر هو فريدة تم اختراعها سلفاً ليكون أحد بدائل المنهج الربانى ، ولا سند له من نقل أو عقل ، وضد الآيات على خط مستقيم .

المقدمة الأصولية الخامسة: إنعدام الإجماع:

لم يأت ذكر للإجماع في القرآن أو في مجتمع النبي (فمن البدھي أنه هو المرجع في حياته ﷺ). ثم انقسم الخلف بعد موته F: فاحتاج خلف المتشيعة والمتسننة بحدوث إجماع الأمة على العديد من المسائل .
فأما الشيعة فقد زعموا العديد من الإجماعات لأهل البيت كإجماع على المذهب وأصوله .

وأما السننية فقد زعموا هم أيضاً العديد من الإجماعات للصحابة ومن بعدهم، كإجماع على المذهب وأصوله .

وقد كان من هذه المسائل التي زعم أهل الحديث من أهل السنة حدوث الإجماع عليها مسألة إجماع الأمة على صحة كل ما بكتابي **البخاري ومسلم** .

كما زعم المتشيعة إجماع الأمة على كتاب الكافي للكليني ، وتفسير القمي والعيashi ، ومن لا يحضره الفقيه ابن بابويه (وبالطبع فقد عنى كل فريق منهم بـ "الأمة" أهل كل مذهب) (٢١٥) !!

والقائلون بحجية الإجماع اختلفوا بعد ذلك في دليل حجيته : هل هو العقل ، أم السمع ، أم كلاهما ؟ فاما القائلون بالدليل السمعي فقد احتجوا ببعض الآيات وأقواها عندهم هي قول الله :

﴿ وَمَنْ يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّ مَنْ دُصِّلَهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾

٢١٥ - بل وذهب إمام أهل السنة "ابن حزم" إلى تصنيف كتاب لإثبات المسائل التي أجمعـتـ عليها الأمة ، ملأهـ بالعديدـ منـ المسائلـ المخـتلفـ عـلـيـهاـ وـهـوـ يـنـعـيـ عـلـيـهـ غـيرـهـ نـفـسـ الفـعلـ ، ثـمـ سـماـهـ : " مرـاقـبـ الإـجـمـاعـ " ، تقـليـداـ لـإـمامـهـ ابنـ المنـذـرـ الذـي سـبـقهـ بـتـصـنـيفـ كـتاـبـاـ لـنـفـسـ الغـرضـ وـسـماـهـ " نـقـدـ مـرـاقـبـ الإـجـمـاعـ " . ثـمـ جاءـ دورـ إـمامـ ابنـ تـيمـيـةـ فـانـتـقدـ كـتاـبـ ابنـ حـزمـ ، وـسـماـهـ " نـقـدـ مـرـاقـبـ الإـجـمـاعـ " . ثـمـ ظـلـ كـلـ وـاحـدـ مـنـ الـخـلـفـ يـؤـلـفـ فـيـ دـيـنـ اللـهـ بـحـسـبـ مـاـ يـراـهـ ، ثـمـ لـاـ يـعـجـبـ مـؤـلـفـهـ بـعـضـ مـنـ يـلـيـهـ فـيـعـتـرـضـ . وـيـؤـلـفـ هـوـ الـآـخـرـ ، . . . وهـكـذاـ !!! .

كما احتجوا ببعض الأحاديث الآحاد (٢١٦) . وذهب البعض الآخر (وهم القلة) إلى أن دليل حجية الإجماع هو دليل عقلى محض (٢١٧) .

هذه هي خلاصة أقوالهم ، وكما هو واضح فهى ليست من الأدلة فى شئ ، وليس من العلم أن ت quam آيات الله فى كل موضوع مخترع ، ويتم لى معانيها لتوافق هوى الدهماء وللضحك على عقول البسطاء !!!

فالآيات السابقة بعيدة كل البعد عن أن تؤدى بغررهم ، والآية التى تورك عليها كل مثبتى الإجماع وهى :

" وَمَنْ يُشَاقِّ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبَعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ "

إما أن يكون الخطاب فيها للمؤمنين على سبيل الزجر والترهيب من أن يتركوا ما هم عليه من الإيمان (وليس أن يتركوا الإجماع بالطبع) !

وإما أن يكون لغير المؤمنين ، فيكون الخطاب على سبيل الوعيد لكي يتبعوا سبيل المؤمنين وليس لكي يقوموا بالإجماع ، وهذا واضح لا مشاحة فيه . وعلى أي من الوجهين فلا دلالة على الإجماع الذي يتحدثون عنه .

ثم إن القول بإفاده الآية للإجماع هو تقدير لطلاقها بغير مقيد (٢١٨) !

٢١٦ - مثل : " لَا تَجْتَمِعُ أُمَّتِي عَلَيِّ ضَلَالَةٍ " ، و " يَدُ اللَّهِ مَعَ الْجَمَاعَةِ " ، و " مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ قِيَدَ شَيْرٍ فَقُدْ خَلَعَ رِبْعَةُ الْإِسْلَامِ مِنْ عَنْقِهِ " ، و " فَمَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ حَسَنٌ وَمَا رَأَوْا سَيِّنًا فَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ سَيِّئٌ " ، وغير ذلك مما هو على نفس الوثيرة .

٢١٧ - واستدلوا على ذلك بقولهم : أن الناظرين لما كانوا يختلفون فى نظرهم ، وكان من الصعب اجتماعهم على أمر معقول مقطوع به فى أساليب العقول إلا بإنعام النظر وتعميق الفكر ، فإذا وجدناهم قاطعين بحكم ما ، مجتمعين عليه ، علمنا أنهم أنسدوا الحكم إلى شيء سمعى قطعى عندهم وربما سقط هذا الدليل فيما بعد . كما أن الأمم السابقة متفقة على تبكيت مخالف إجماع علمائهم ، وكذلك عندنا فيكون الإجماع على تبكيت المخالف مستندًا قاطعاً شرعاً . وربما يكون هناك بعض الأخبار التي تلقاها السلف من المصطفى ﷺ مفادها أن الإجماع حجة ، فعلموها وعملوا بها ولم يهتموا بنقلها .

٢١٨ - ظاهر الآية ومفهومها شامل لكل مسلك المؤمنين عموماً ، وهو بلا مماراة ضرب من ضروب التأويل ، وهذا لا يلجم إلينه إلا إذا استحال الظاهر (وهو هنا ليس كذلك بل هو بخلاف ما ذهبوا إليه) فصار قولهم بذلك هو ضرب من ضروب الظن ليس إلا ، بل وظن مرجوح . وما كان الظن يوماً سبيلاً لإثبات القطعى .

ولو أخذ مفهوم الآية على إنه الإجماع ، لكان العالم الذي يحضر لأخذ رأيه في المسألة فخالف بقية الموجودين هو متبع لغير سبيل المؤمنين لأنحصر الخلاف فيه ، ولزمه على قولهم مراعاة الأغلبية والاندماج فيها ، أو طرحهم لرأيه إذا ما أصر عليه !! ولانتقل الأمر حيذئذ من الإجماع للأغلبية ، وهذا ما لم يقولوه أولا ، وثانيا أنه مخالف لمفهوم الإجماع وركنه ، ومخالف لجمهورهم (٢١٩) .

٢١٩ - فكيف بهؤلاء المدعين من أدعياء العلم إذا كان من بين أنتمهم يوجد المخالف لهذه الدلالة ومنهم :

يقول الإمام الجويني في البرهان (٤٣٥/١) : " بل أوجه سؤالاً واحداً يسقط الاستدلال بالآية . . . " ، إلى أن يقول : ". . فلا يبقى للمتمسك بالآية إلا ظاهر معرض للتأويل ، ولا يسوغ التمسك بالمحتملات في مطالب القطع ، وليس على المترض إلا أن يُظهر وجهها في الإمكان ، ولا يقوم للمحصل عن هذا جواب إن أنصف " .
ويقول الطبرى بتفسيره (٤/٢٧٧) لآلية ﴿ وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ : " ويتبادر طريقاً غير طريق أهل التصديق ويسلك منهاجاً غير منهاجم وذلک هو الكفر بالله ، لأن الكفر بالله غير سبيل المؤمنين وغير منهاجم " .

ويقول أبو حيان في البحر المحيط (٣٦٦/٣) : " سبيل المؤمنين هو الدين الحنيفي الذي هم عليه " ، إلى أن قال : " واستدل الشافعى وغيره بهذه الآية على أن الإجماع حجة ، وقد طول أهل الفقه فى تقدير الدلالة منها وما يرد على ذلك ، وذلك مذكور فى كتب أصول الفقه . وقال الزمخشري (كما هو بتفسير الكشاف ١/٢٩٨) هو دليل على أن الإجماع حجة . . " ، إلى أن قال : " وما ذكره ليس بظاهر الآية . . " ، ثم : " والأية بعد هذا كله هي وعيد للكفار فلا دلالة فيها على جزئيات فروع مسائل الفقه " .
ويقول السيوطي والمحلى بالجاللين (١٣٥) : " أى غير طريقهم الذى هم عليه من الدين بأن يكفر " .

ويقول الإمام النجاشى اليهانى فى شفاء العليل له (١/٦٤٨) : " الآية ، دلت على أن الإجماع حجة ، لكن دلالة ظنية لوجود الاحتمال ، إذ يُحتمل أن المراد مجموع المشاقة والمخالفة ، وبحتمل اشتراط التمرد بعد تبيان الهدى . . . وغير ذلك . وقيل : إن فيها دليل كبير خرق الإجماع لشدة الوعيد " .

ويقول ابن برهان البغدادى هذه الكلمات النفيضة فى الوصول إلى الأصول (٢/٧٣) : " هذه الآية لا حجة فيها إذ من الممكن أن يقول المخالف : الإجماع جاء به سبيل المؤمنين وإنما اقتضى مقالتهم فى إسناد الحكم إلى الدليل . فإن إسناد الأحكام إلى أدلةها هو سبيل المؤمنين . ومن الممكن أن المعنى بالآية الكفار الذين خالفوا الرسول وخالقو المؤمنين فيما كانوا به مؤمنين من بعد ما تبين لهم الهدى بالمعجزات . وللآلية أنواع من التأويلات كل واحد منها يكفى فى صرف الآية عن مرتبة النص . والإجماع حجة قطعية فلا يثبت إلا بدليل قطعى ولا قطع هنا مع وجود الاحتمال " .

وعلى ما أعتقد فإن فيما سقته هنا كفاية لبيان فساد القول بأن دلالة الآية تذهب على الإجماع ، ولبيان اختلاف أرباب المذهب عليها ، ولبيان انعدام دليل عندهم من القرآن . ويأتي الآن الدور على أدلةهم من السنة :

أما ما ساقوه من أحاديث فينطبق عليها ما سبق وقلناه عن دلالات الآيات ، فالإعادة ستكون نوعاً من الإطالة المملة . هذا وقد اعترض علي هذه الأحاديث (على سبيل المثال) :

الشوكانى فى إرشاد الفحول ، وشرف الإسلام ابن برهان البغدادى فى الوصول ، وإمام الحرمين الجوينى فى البرهان ، الذى قال : " وإذا لم يكن الحديث مقطوعاً به نقاً ، ولم يكن فى نفسه نصاً ؛ فلا وجه للاحتجاج به فى مظان القطع " اه .

بقى أن نبين فساد ما زعمواه من أدلة عقلية :

١ - فمن ذلك أنه لو كان الإجماع حجة عقلاً (كما زعموا) للزم أن يكون حجة عند غير المسلمين . ولكن القرآن على عكس الكثير مما هو مجمع عليه عندهم !! فكيف سيكون الإجماع حجة للمسلمين ، بينما هو ليس بحجة لغيرهم ؟ !!

ويقول **الشوكانى** فى الفتح (٥١٥/١) : " وقد استدل جماعة من أهل العلم بهذه الآية على حجية الإجماع لقوله : ﴿ وَيَتَبَعُ غَيْرُ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ، ولا حجة فى ذلك عندي لأن المراد بغير سبيل المؤمنين هنا هو الخروج من دين الإسلام إلى غيره ، كما يفيد اللفظ، ويشهد به السبب " .

ويقول **الإمام الغزالى** فى المستصفى (١٣٨) : " والذى نراه أن الآية ليست نصاً فى الغرض ، بل الظاهر أن المراد بها أن من يقاتل الرسول ويشقه ويتابعه غير سبيل المؤمنين فى مشاعته ونصرته ودفع الأعداء عنه نوله ما تولى ، فكأنه لم يكتفى بترك المشaque حتى تنضم إليه متتابعة سبيل المؤمنين فى نصرته والذب عنه والانتقاد له فيما يأمر وينهى . وهذا هو الظاهر السابق إلى الفهم ، فإن لم يكن ظاهراً فهو محتمل " .

هذا وقد تجاهل هذه الدلالة التى زعموها للآية كل من : **القاضى ابن عطية** بالمحرر الوجيز (١١٢/٢) ، **والبغوى** بمعانى التنزيل (٢٨٧/٢) ، **والزجاج** بالمعانى (١٠٦/٢) ، **أبو جعفر النحاس** بمعانى القرآن وإعرابه (١٩٠/٢) ، **والسمين الحلبى** بالدر المصنون (٩٠/٤) ، وأورده **ابن كثير** بتفسيره (٥٢٥/١) على سبيل الاحتمال .

٢ - والقول بأن إجماع النظار على اختلافهم يعلم منه إسنادهم الحكم إلى شيء سمعى قطعى عندهم وربما سقط هذا الدليل فيما بعد لا يُسلم لهم : فقد أثبتوا الإجماع بحدوده أولاً وهذا خطأ ، فهو من باب إثبات الشيء بنفسه . وثانياً أنه لم يحدث على الإطلاق ، اللهم إلا إذا كانوا يقصدون إجماع أرباب المذهب على أصول وجزئيات مذهبهم ، وحتى هذه الأخيرة لم تحدث إلا جزئياً !

٣ - والقول بأنه ربما كان هناك دليل ثم اندر هو قول يترك للدهماء لا من ينتحل صفة العلم !!! . . . إذ أن العلم ليس فيه ربما وقد ... الخ ، التي يُكثرون منها .

والذى جعل : ربما كان يوجد ، يجعل ربما كان لا يوجد !!

٤ - أما قولهم : إن الأمم السابقة متفقة على تبكيت مخالف إجماع علمائهم ، وكذلك عندنا فيكون الإجماع على تبكيت المخالف مستنداً قاطعاً شرعاً هو دليل لنا لا لهم !!

فقد سبق وأن قلنا إن الأمم السابقة تجمع على ما يخالف قطعى القرآن ، فثبتت أن الإجماع هو مسلك وحجة القراء للحجج ، وقد نتج عنه حدوث التقليد الكامل من الخلف لسلفهم بل وأوجد لديهم حجة مرجوحة يستندون إليها ولا تنفعهم في آخرهم .

فإن اعتبروا بخطأ الإجماع الحادث عند الأمم السابقة (ولا محيص لهم عن ذلك) فينتقل الخطأ الحادث إلى الإجماع نفسه كمراجع ، ويطعن فيه عموماً ، ويتبقى سند الإجماع الذي يلزم كونه قطعى الثبوت والدلالة وهذا لا يكون إلا للقرآن وحده (٢٢٠) .

٢٢٠ - هذا عن تفنيد ادعاءات القوم . وقد أورد تفنيدها (على سبيل المثال) : الإمام الشوكاني بإرشاد الفحول (٢٩٣/١) ، والإمام الغزالى في المستصفى (١٤٢) ، وأوردها على سبيل الاستدلال - وأيضاً كمثال : الإمام ابن قدامة في روضة الناظر مع النزهة : (١/٣٤٦) ، وإمام الحرمين أبو المعال الجويني في البرهان (٤٣٦/١) ، وشرف الإسلام ابن برهان البغدادي في الوصول إلى الأصول (٧٥/٢) .

عدم وقوع الاجماع على الاجماع !!

لم يقع الإجماع حتى على الإجماع (فضلاً عن وقوعه على صحة كل ما يكتبه البخاري ومسلم) ، ومن ذلك :

❖ اختلاف أهل الاجماع على نوع الدليل الذي يصح استناد الاجماع عليه ؟

اتفق فقهاء مذهب المتسننة على صلاحية القطعى كمستند للإجماع (اللهم إلا من جعل الإجماع مستغنىً عن مستند) ولكنهم اختلفوا في الظني ! (٢٢١)

٢٢١ - فقد علمنا من قبل أن الدليل عند القوم إما أن يكون قطعياً (كالقرآن ومتواتر السنة إذا كانت الدلالة قطعية) ، وإما أن يكون ظنياً (خبر الواحد والقياس) . ولكن بعض الظاهريه والمعتزلة والشيعة وابن حجر الطبرى منع أن يكون مستند الإجماع ظنياً فأخرجوا بذلك خبر الواحد والقياس ، وبرروا ذلك بأن الظن لا يفيد القطع ولا يؤدى إليه . وقالت طائفة : " الإجماع هو أن يجتمع علماء المسلمين على حكم لا نص فيه ، لكن برأي منهم أو بقياس منهم عن منصوص " . وقالت طائفة أخرى : " هذا باطل ولا يكون إجماع البة إلا على نص من قرآن أو سنة " . يقول ابن تيمية بمنهاج السنة النبوية (٣٤٤ / ٨) : " ما من حكم اجتمع (وفي رواية أجمعـت) الأمة عليه إلا وقد دل عليه النص . فالإجماع دليل على نص موجود معلوم عند الأئمة ليس مما درس علمه " . ويقول أيضاً : " وما من حكم يُعلم أن فيه إجماعاً إلا وفي الأمة من يعلم أن فيه نصاً ، وحيثـت فالإجماع دليل على النص " .

* ويقول الإمام ابن حزم : " لا يمكن للتباينة أن يكون إجماعاً من علماء الأمة على غير نص يبين في أي قول المخالفين هو الحق " . وانظر الإحکام في أصول الأحكام (٥٢٥/٤) .

* ويقول إمام الحرميين الجويي : فالحق المطبع أن الإجماع في نفسه ليس حجة " . وانظر : غياث الأمم في الت Yates الظلم : (٧٤) .

قال ابن قدامة : " يجوز أن ينعقد الاجتماع عن اجتهاد وقياس ويكون حجة . وقال قوم لا يتصور ذلك إذ كيف يتصور اتفاق الأمة مع اختلاف طبائعها وتفاوت أفهمها على مظنون ، أما كيف تجتمع على قياس مع اختلافهم فى القياس (نفسه) ؟ . وقال آخرون هو متصور وليس بحجة لأن القول بالاجتهاد يفتح باب الاجتهاد ولا يجب . ولنا أن هذا إنما يُستكمل فيما يتساوى فيه الاحتمال ، أما لظن الأغلب فيميل إليه كل أحد . . . ، إلى أن قال : " وأما منع تصوره بناء على الخلاف فى القياس فإننا نفرض ذلك فى الصحبة وهم متقوون عليه والخلاف حدث بعدهم ، وإن فرض ذلك بعد حدوث الخلاف فيستند أهل القياس إليه والآخرون إلى اجتهاد فى أن مظنونه ليس بقياس وهو فى الحقيقة قياس فإنه قد يُطعن غير القياس قياساً وكذلك بالعكس . . . " !

قال شارح الروضة : " قوله : وهو في الحقيقة قياس ، معناه أن كثيراً من منكري القياس استندوا إليه في مواضع وسموه بغير اسمه كالتبني وتفتيح المناط . . . " ، ثم أخذ يضرب الأمثل . وانظر : نزهة الخاطر العاطر (١) مع الروضة - وانظر أيضاً لبيان هذه النقطة عامة : الوصول إلى الأصول لابن برهان (٢) ، والبحر المحيط (٤) ، وإرشاد الفحول (٥) ، والمستصفى (٦) ، والوجيز للكراماتي (٧) .

❖ اختلافهم في وقوعه :

ذهب طائفة لا يستهان بها إلى القول : بأن الإجماع إجماع الصحابة فقط ، وهذا هو أقوى المذاهب عند الغالبية (٢٢٢).

❖ اختلافهم في تكييفه :

قالت طائفة من هؤلاء : " إن انقضاض العصر شرط لقبوله ، وما أدرانا أن أحد المجمعين يتراجع عما ذهب إليه ؟ ". وقال البعض : " لو اختلف أهل عصر على عدة أقوال فهذا إجماع منهم على هذا الخلاف فلا يصح أن يزيد من بعدهم على ذلك الخلاف ".

❖ اختلافهم في العلم بالمخالف :

وقالت طائفة : " ما لا يعرف فيه خلاف فهو إجماع " (٢٢٣).

وقالت أخرى : " ليس إجماعاً ".

❖ الأغلبية :

وذهب البعض لكون الأغلبية إجماعاً ، وخالفهم الآخرون .
بينما ذهب البعض إلى تجاهل المخالف لو كان واحداً ، واعتبره الباقيون .

٢٢٢ - يقول ابن تيمية : " أهل السنة متذمرون على أن إجماع الصحابة حجة ، ومتنازعون في إجماع من بعدهم " ، وانظر : منهاج السنة لابن تيمية (٦٠١/٢).
ويقول إمام الحرمين الجويني : " معظم مسائل الإجماع جرى من صحب رسول الله ﷺ وهم مجتمعون أو متقاربون ، فهذا منتهى الغرض في تصوير الإجماع " اهـ . ثم إن هؤلاء اختلفوا بينهم فمنهم من قصره على أيام الخلفاء الراشدين ، ومنهم من قصره على خلافة أبي بكر وعمر وبعض زمن عثمان ، ومنهم من جعله أبعد من ذلك وأوسع ،
وقالت طائفة أخرى : " بل إجماع كل عصر هو إجماع معتبر " .

٢٢٣ - يقول الإمام أحمد بن حنبل : " من ادعى وجود الإجماع فهو كاذب ، لعل الناس اختلفوا ، وما يدريه لعله حدث ولم ينته إليه ؟ فليقل : لا نعلم الناس اختلفوا ، دعوى بشر المرئي والأصم " اهـ .
وانظر : مسائل الإمام أحمد بن حنبل : (١٣١٤/٣) - مسألة : (١٨٢٦) .

❖ الإقليمية :

ثم اعتبر البعض أن إجماع أهل المدينة هو الإجماع كالإمام مالك .
وقال بعض الحنفية : " بل هو إجماع أهل الكوفة " . . . الخ .

❖ تقديم قول الصحابي :

فقال البعض : " قول الصحابي الذي لم يُعرف له مخالف منهم هو إجماع ولو خلفه أحد من بعدهم " . وخالفهم آخرون فقالوا : " لو اشتهر وانتشر " . وخالفهم آخرون فقالوا : " ليس إجماعاً بالمرة " . وقال البعض : " الإجماع هو ما عُلم من الدين بالضرورة " . ثم اختلفوا في ماهية العلوم من الدين بالضرورة !!!

وقال البعض الآخر : " إذن فالإجماع لغو إذ ما الحاجة إليه ؟ ! " .

❖ تكفير المخالف :

قالت طائفة (منهم ابن حزم) : " الإجماع قطعى ومخالفه بعد إعلامه به يكفر " (٢٤) .

وقال البعض الآخر (ومنهم ابن تيمية) : " بل الإجماع قطعى ولكن لا يكفر مخالفه لأن أدلة أصل الإجماع ظنية وليس مفيدة للعلم ، فما ترعرع عليها أولى أن لا يفيد العلم " .

يقول ابن تيمية بالنقد : " وكذلك ما ألم بهم إيه (ابن حزم) من تكبير المخالف غير لازم ، فإن كثيراً من العلماء لا يكفرون مخالف الإجماع " .

❖ نقض الإجماع :

قال البعض : يجوز نقض الإجماع بإجماع مثله . وقال البعض الآخر: لا ينقض الإجماع أبداً طالما انعقد . وقال البعض : يجوز

٢٤ - **قلت** : بل الحق والصحيح هو عدم تكثير إنكار الإجماع إذ إنه خارج من العلوم بالضرورة ، وابن حزم نفسه (كما أشار ابن تيمية) لا يكفر النظم وهو لا يقر بحجية الإجماع ، وأهل السنة مختلفون على عدم تكثير أهل الفرق وهم لا يقيمون للإجماع وزنا اللهم إلا إجماعهم هم .

الإجماع مصادفة أو بالإيهام . وقال البعض الآخر : لا يكون الإجماع إلا بدليل من كتاب أو سنة أو قياس .

ثم إن هؤلاء اختلفوا هل يلزم تقديم مستند للإجماع عند القول به ؟ فقال البعض : نقل الإجماع يكفي ، وقال البعض الآخر : لابد من تقديم مستند للإجماع لأنه لا يكون خافيا . . . إلى آخر مثل هذه الاختلافات التي أشرنا من قبل لبعضها .

قول البعض باستحالة حدوث الإجماع على ما هو عليه .

العلامة النعمى (٢٢٥) الصناعى الذى يقول :

" وتصحح الإجماع على الوجه الذى يلزم عنده العمل به ، وتحرم المخالفة ، بحيث ينقطع المنازع عن إيداء أى خاش معتبر أصلًا : فى حيز الممتنع . وأقرب خادش : ما يجده الفطن من نفسه ، حيث لا تذعن للجزم بوقوع الإجماع وتتأثر الجزم بصحة النقل عن كل فرد من أهله ، ولا زال الخلاف فاشياً في مسألة الإجماع قديماً وحديثاً في وقوعه ، فإمكان نقله عن كل فرد من أهله ، فصحة ذلك النقل ، فحجته . وعليها : فمن المعترض فيه ؟ وكون الحجية مقصورة على إجماع الصحابة فقط أو لاحقة إلا إجماع جميع الأمة حتى انقراضها ، كما هو مقتضى لفظ " المؤمنين " و " الأمة " إذ إرادة الجنس هنا منافية لقصد المحتاج بالإجماع ، وهذا الأخير يجعله خصيصة فقط لا دليلاً .

وهل الإجماع حجة قطعية أم ظنية ؟ وكل فصل من هذه فيه الخلاف حتى بين معتبرى الإجماع في الجملة . ومن أمعن في هذا الموضوع من كتب أصول الفقه تيقن وقطع: إن الإجماع المتداول في الاحتجاج إنما هو بناء على اختيار المستدل به فقط . ومن هذا حاله فغایته كسائر آراء النظار ، واختياراتهم في أفراد المسائل : موقف على النظر ، واختبار المتشوق

٢٢٥ - النعمى هو : الحسين بن مهدى النعمى التهامى الصناعى المتوفى سنة ١١٨٧ ، برع فى المذهب السنى حتى جعله الإمام المهدى العباسى إماماً للصلاة فى مسجد القبة أسفل صناعة فقرأ بالقبة فى كتب السنة ، وراجع : نشر العرف لنبلاء اليمن بعد الألف : (١ / ٢١٧) .

للحقيقة ، وتنقير الباحث . وحاصله : قولٌ من جملة أقوال ، ونظر هو عرضة للثبات والزوال ، لا كما يتوهمه القاصرون حين تدهمهم داهمة دعوى الإجماع ، التي طال مروج عهودها، وتخلف وعدوها ، خالوا ذلك جيلاً راسياً ، ونازلة لا تنفع ، وخطباً لا يقبل شفاعة الشافعيين ، وحججة تسد أفواه الممانعين ، متى سمع أحدهم : " هذا إجماع " أو " لا خلاف فيه " ، أو : " ما سمع عن أحد من العلماء بخلاف هذا " أو : " لا يقول به قائل " ظن : أن كل من عليها قد دان بذلك ، لجهله بأصل الواقعة ومتناها ، وأنها كسائر المسائل المختلف فيها ، بل في بعض ما يُشرح فيه الخلاف (من مسائل) : ما هو أصح معتمداً وأوضح مستنداً من كثير مما أدعى فيه الإجماع .

فالأمر أيسر من أن يكون بهذا القدر ، وأخف مما توهموه من هذا الخطر . فلا يكاد يحصل عندك شيء من هذا لو عقلت .

ثم يقول بعدها : " فلا تبئس أو تعرج على ما حصل عند جمهور المتأخرین فى مسألة الإجماع . حتى كثر توکؤهم عليه وتورکهم على حکایته حيث تفقوها من دون اعتبار ما لابد منه . حسبما يهدى إليه البحث والتقيیب . فقد وجدنا ما لا يتپسر حصره من إجماع يدعى ، ويتعقب بذكر الخلاف " . (٢٢٦) اهـ .

قالت : والله يا نعمي فقد أجدت وأفدت في هذه النقطة بالتحديد !

اعتراض الخلف على القول بالإجماع عند انتقال الغير له .

كثير تورك الخلف على الإجماع ، فقد وجدوه أمراً يسيرًا ، ويجهز على حجج الخصم (الذي يسلم هو الآخر بالإجماع كمبداً) .

ثم اصطدم منتحلو العلم من الخلف بهذه القضية ، وانتبهوا إلى خطورة القول بالإجماع فراحوا يفندو تورکهم المذكور .

١ - الإمام ابن حزم ، الذي يقول : " ثم حدث بعد القرن الرابع ، (أى منذ حوالي الألف سنة) طائفة قلت مبالغتها بما تطلق به ألسنتها في دين الله

. ٢٢٦ - انظر معارج الألباب في مناهج الحق والصواب للعلامة حسين النعيمي : (٦٨) .

تعالى ، ولم تذكر فيما تخبر به عن الله عز وجل ، ولا عن رسوله ﷺ ولا عن جميع المسلمين ، قصرًا لتقليد من لا يغنى عنهم من الله شيئاً .

فصاروا إذا أعزهم شغب ينصرون به فاحش خطئهم في خلافهم نص القرآن ، ونص حكم رسول الله ﷺ ، وبلغوا ببلدوا ، ونطحت أظفارهم في الصفا الصلد ، أرسلوها إرسالاً فقلوا : هذا إجماع .

فإذا قيل لهم : كيف تقدمون على إضافة الإجماع إلى من لم يروا عنه في ذلك كله ؟ أما تتყون الله ؟ قال أكابرهم : كل ما انتشر في العلماء واشتهر من قالته طائفة منهم ، ولم يأت على سائرهم خلاف له ، فهو إجماع منهم لأنهم أهل الفضل والدين ، أمر الله بطاعتهم ، فمن المحال أن يسمعوا ما ينكرونه ولا ينكرونه ، فصح أنهم راضون به ، هذا كل ما موهوا به ، ومالهم متعلق أصلاً بغير هذا . وهذا تمويه منهم ببراهين ظاهرة لآخاء بها ”

ثم بدأ ابن حزم في تفنيد هذه الإجماعات الكاذبة ثم قال :

” واعلموا أن إعدام هؤلاء القوم ، وجسرهم على معنى الإجماع حيث وجد الاختلاف ، أو حيث لم يبلغنا ولكنه ممكن أن يوجد أو مضمون أن يوجد ، فإنه قول خالفوا فيه الإجماع حقاً ، وما روى قط عن صاحب ولا عن تابع القطع بدعوى الإجماع حتى أتى هؤلاء الذين جعلوا الكلام في دين الله تعالى مغالبة ومجازبة وتحقق بالرياسة على مقددهم وكفى بهذا فضيحة ” (٢٤٧) .

٢ - أحمد بن حنبل ، الذي يقول : ” من دعى وجود الإجماع فهو كاذب ، لعل الناس اختلفوا ، وما يدريه لعله حدث ولم ينته إليه ؟ فليقل : لا نعلم الناس اختلفوا ، دعوى بشر المربي والأصم ” (٢٤٨) اهـ .

٣ - ابن حزم ، الذي يقول (تعليقأً أيضاً على ذات المقوله) : ” صدق أحمد والله دره ، وبئس القدوة بشر بن عتاب المربي وعبد الرحمن بن كيسان الأصم ، ولعمري إنهما لمن أول من هجم على هذه الدعوى ” (٢٤٩) .

٢٤٧ - انظر : مراتب الإجماع للإمام ابن حزم : (٩ - ١٠ - المقدمة) .

٢٤٨ - انظر : مسائل الإمام أحمد بن حنبل : (٣ / ١٣١٤ - ١٨٢٦ - مسألة : ١٨٢٦) .

٢٤٩ - انظر : الإحکام في أصول الأحكام للإمام ابن حزم : (٤ / ٥٧٣) .

ويقول أيضًا : " ورأيت لبعض من ينسب نفسه للإمامية والكلام في الدين ونصب لذلك طوائفه من المسلمين فصولاً ذكر فيها الإجماع فأتى بكلام لو سكت عنه لكان أسلم له في آخره ، بل الخرس كان أسلم له " اه .

٤ - ابن الموصلى ، الذي يقول (في مختصر الصواعق) :

" ليس مراده (أى الإمام أحمد) بهذا (أى بما سقناه عنه) استبعاد وجود الإجماع ، ولكن الإمام أحمد وأئمته الحديث بُلوا بمن كان يرد عليهم السنة الصحيحة بدعوى إجماع الناس على خلافها ، وبين الشافعى وأحمد أن هذه الدعوى كذب ، وأنه لا يجوز رد السنن بمنتها " (٢٣٠) اه

٥ - الشيخ سعدى أبو جيب (صاحب موسوعة الإجماع) الذي يقول :

" ولقد خرجننا بعد العمل باللاحظات الآتية ... الثانية : إن بعض أهل العلم قد أطلق الإجماع في مسألة (ما) مع أن القائل بها هم عوام الناس فقط ، أو أن القائل بها عالم واحد فقط ، أو عدد قليل جداً من العلماء " اه .

مناقشة الإجماع من منظور قرآنی :

لم يأت لفظ الإجماع في القرآن ولا مرة واحدة برغم وجود العديد من الألفاظ التي تشتراك معه بنفس الجذر ١٢٩ مرة !!!

وإنما جاء النص القرآني بأمر الناس أن يجتمعوا على القرآن الذي سماه سبحانه بالحبل الذي يتعلق به طالب النجاة ، فقال سبحانه :

﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا ﴾ (٢٣١).

والقرآن هو الوحيد الذي يجمع الناس حوله بخلاف غيره ، فالروايات هي التي خلقت المذاهب عندما تم تقديمها على الكتاب ، والقول بأنها تقضي عليه ، ولو تم تحكيمه هو في الروايات ، وهيمنتها عليها لصار الأمر واحد مرة أخرى .

٢٣٠ - انظر : مختصر الصواعق المرسلة لابن الموصلى : (٢ / ٤٤٠) .

٢٣١ - سورة (٣) آل عمران : ١٠٣ .

والخلاصة :

إن سنة رسول الله ﷺ الحقيقة هي الاتباع التام والأول لكتاب الله !

- ألا ترى لقول الله عز وجل : ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرَسُولِهِ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفرانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴾ .

فنجده قوله تعالى : (آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ) ثم : (وَالْمُؤْمِنُونَ) والذى يدل على توحد المنهج (كُلُّ)، والذى فُصلَ بعد ذلك : (كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرَسُولِهِ لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفرانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ). ولم يكن فيه ذكر للإجماع الوهمى .

- وكذلك قول رسول الله ﷺ الوارد بكتاب الله :

﴿ قُلْ يَأَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكُنْ أَعْبُدُ اللَّهَ الَّذِي يَتَوَفَّكُمْ وَأَمْرُتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

فعلم أن سبيله ﷺ لا يختلف عنه سبيل المؤمنين لأنه ﷺ منهم ، بل هو أعلاهم إيماناً وأكملاهم تصديقاً وهو أولهم !

ألا ترى لقول الله عز وجل : ﴿ قُلْ إِنِّي أَمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ﴾ ، و : ﴿ وَيَدْلِكَ أَمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ، و : ﴿ وَأَمْرُتُ إِنَّ أَكُونَ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ؟ ولم يكن من سبيله ﷺ إلا جماع بالطبع .

يقول الشيخ شلتوت (شيخ الأزهر السابق) :

" لا أكاد أعرف شيئاً اشتهر بين الناس على أنه أصل من أصول الشريعة في الإسلام ثم تناولته الآراء واختلفت فيه المذاهب بهذا الأصل الذي يسمونه الإجماع " (٢٣٢).

232 - راجع : الإسلام عقيدة وشريعة .

ويقول : " أحب أن أشير هنا إلى أن الإجماع الذى اشتهر بين الناس أنه أصل من أصول التشريع في الإسلام قد اختلفت فيه المذاهب والآراء اختلافاً بعيداً .

اختلفوا في حقيقته ، واختلفوا في إمكانه ، وتصور وقوعه ، ثم اختلفوا في حجيته الخ ، مما يتبيّن لنا به أن حجة الإجماع في ذاتها غير معروفة بدليل قطعى . . . " (٢٣٣) .

قالت : فلعله من المناسب أن نستعرض عشرات الروايات من نفس المراجع التي جاء منها عذاب القبر المفترى (ولاحظ ضيق المجال في هذه المقدمة الأصولية باستيعاب ما في جعبتنا) معظمها من رواياتهم الموجودة في كتابي البخارى ومسلم (وهما أصح كتايبين عند أهل الحديث ، والذين يزعم أهل الحديث أن الأمة أجمعـت على صحة ما فيهما) ، مقارنة بما قاله الله تعالى في كتابه الكريم ، لكي يحاط المطالع علمـاً بما آل إليه الحال عندما تم إهمال القرآن ، وتقديم الحكايات عليه تحت مسمى التواتر ، والإجماع ، والسدـد ، والاجتهاد . . . الخ .

وهذا برأـيـي هو الأـنـجـعـ في لـفـتـ اـنـتـبـاهـ الـقـوـمـ لـخـطـأـهـ ، ولـتـسـهـيلـ قـبـولـهـمـ التـسـلـيمـ بـتـنـاقـضـاتـ وـافـتـرـاءـاتـ مـوـضـوـعـ عـذـابـ القـبـرـ المـفـتـرـىـ .

فإذا تبيـنـ حـجمـ الكـارـثـةـ فـنـصـيـحةـ لـلـجـمـيعـ وـلـنـفـسـىـ :

لـابـدـ مـنـ تـحـكـيمـ الـقـرـآنـ فـىـ كـلـ مـاـ لـهـ عـلـاـقـةـ بـالـدـيـنـ ، وـلـيـسـ الـرـوـاـيـاتـ فـقـطـ !

لـابـدـ مـنـ أـنـ يـمـارـسـ الـقـرـآنـ دـوـرـهـ الـذـىـ شـرـعـهـ اللـهـ لـهـ ، وـلـابـدـ أـنـ يـكـونـ هـوـ إـلـاـمـ .

لـابـدـ أـنـ يـهـيـمـنـ الـقـرـآنـ عـلـىـ كـلـ مـاـ سـوـاـهـ !

فـإـذـاـ تـحـقـقـ ذـلـكـ فـسـيـتـحـقـقـ فـتـحـ إـلـهـ عـلـىـ الـأـمـةـ التـىـ تـأـخـرـ بـهـاـ الـحـالـ

233- راجع : القطاوى للإمام الأكبر محمود شلتوت (ص : ٧٩ - النظرة الثالثة في الإجماع)

حتى صارت إلى ما صارت إليه ! . . . وللبيان :

﴿إِلَّا سَاءَةُ اللَّهِ تَعَالَى بِالصَّحِيفَتِ﴾

إختراع أهل الحديث صفة الصورة والتنكر لله !!

* فقد قال تعالى : ﴿ إِنَّ رِزْلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذَهَّلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴾ ، وقال : ﴿ وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفَا صَفَا * وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ ﴾ .

ليُبين للناس أن يوم القيمة هو يوم رهيب وأنه سبحانه سوف يأتي في هذا اليوم وسيأتي بجهنم .

* فروي البخاري (ح ٤٥٨١) ومسلم (ح ٢٩٩) ، وغيرهما إنكما لصقوه لرسول الله ، أجازوا فيه اللهو على الله تعالى ، فجعلوا له صورة معروفة للناس ، ثم هو بعد ذلك سيأتي يوم القيمة (متناكاً) في صورة غير صورته التي يعرفونها ، والذص كال التالي :

"فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي صُورَةِ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ !
فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ . فَيَقُولُونَ : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ،

هذا مكافئاً حتى يأتينا ربنا فإذا جاء ربنا عرفناه . فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ ، فَيَقُولُ : أَنَا رَبُّكُمْ ، فَيَقُولُونَ : أَنْتَ رَبُّنَا . فَيَقُولُونَ " (٢٣٤) !

إختراع أهل الحديث صفة الحق والجزة لله !

* بعد أن اخترع الشيخان صورة لله وأنه سيغيرها فقد اخترع

٢٣٤ - ويقول النووي : " وَإِنَّمَا إِسْتَعَادُوا مِنْهُ لِمَا قَدَّمْنَا مِنْ كُونِنَمْ رَأْوًا سِماتَ الْمُخْلُوقِ . وَأَمَّا قَوْلُهُ ﷺ (فَيَأْتِيُونَهُ فَعَنَاهُ يَتَيَّعُونَ أَمْرَهُ" وانظر شرح النووي لمسلم : ٢٦/٣) !
ويقول القاضي عياض : " وَيَحْتَمِلُ وَجْهًا رَأِيَّا وَهُوَ أَنَّ الْمَعْنَى يَأْتِيهِمُ اللَّهُ بِصُورَةِ أَيْ بِصِفَةٍ - تَظَهُرُ لَهُمْ مِنَ الصُّورِ الْمُخْلُوقَةِ الَّتِي لَا تُشْبِهُ صِفَةَ الإِلَهِ لِيَخْتَيِرُهُمْ بِذَلِكِ " وانظر : فتح ابن حجر (١١ / ٤٥٨ - ريان) !

البخارى هو وغيره للرحمى حقاً وحجزة (٢٣٥) ، والذى فيه أن النبى ﷺ قال : " خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّحْمُ فَأَخَدَتْ بِحَقِّ الرَّحْمَنِ .." الحديث (٢٣٦) !

إختراع أهل الحديث صفة المنكبين لله !!

❖ اختراع ابن أبي عاصم وغيره أن للرحمى منكباً ، وعندہ أن رسول الله ﷺ قال : " إن الرحى شجنة متعلقة بمنكبي الرحى تبارك وتعالى . " ، وصححه المحدث المعاصر الألبانى (٢٣٧) ، وقال : " على شرط البخارى .." !

إختراع أهل الحديث صفة القدم لله !!

* قال سبحانه عن نفسه : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ ، و : ﴿ فَلَا تَضْرِبُوا لِلَّهِ الْأَمْثَالَ ﴾ ، وقال : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ .

❖ فقال البخارى ومسلم والمحدثون : لله قدم ، وستظل جهنم تقول : هل من مزيد ، ولن تسكت إلا إذا وضع الله فيها قدمه !! ... والذى كالالتى :

" لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعَزَّةِ فِيهَا قَدَمَهُ فَيَنْزَوِي بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ قَطْ قَطْ .." (٢٣٨).

٢٣٥ - والحق بالفتح هو الخصر وموضع شد الإزار ، ثم توسعوا حتى سموا الإزار الذى يشد على العورة حقو ، وراجع مختار الصحاح (٦٢) والمصاحف المنير (٥٦) واللحجزة هي موضع شد الإزار من الوسط .

٢٣٦ - وقد روى الطبرى والطبرانى وغيرهما روایتهم بثنية الحق " بحقوقى الرحى " ، وقال الطيبى : " والتثنية فيه للتأكيد ... " ! ورواية الحجزة عند أحمد بن حنبل بمسند ، وصححهما الألبانى !

٢٣٧ - المنكب هو : مجتمع عظم العضد والكتف ، وحيل العائق من الإنسان والطائر وكل شيء ، وانظر سنة ابن أبي عاصم بتحقيق الألبانى (ص : ٢٣٦ - ح ٥٣٦) .

٢٣٨ - راجع البخارى (ح ٧٤٤٩، ٧٣٨٤، ٦٦٦١، ٤٩، ٥٠، ٤٨٤٨) ، ومسلم (ح ٢٨٤٦ / ٢٨٤٧، ٣٥، ٣٨/ ٢٨٤٧، ٣٧) ، وشرح النووي لمسلم (٢٦٦/١٧) . ثم بدأ تأويل القدم بعد قبول الحديث : فيقول ابن حجر ناقلاً حال سلفه : " وخاض كثير من أهل العلم فى تأويل ذلك :

اختراع أهل الحديث صفة الأصابع لله :

❖ بعد اختراع صورة الله وتغييره لها ، وأنه تعالى له حقو وقدم ومنكب فقد جاء الدور على اختراع كف لله وبه أصابع ، فيقول الإمام ابن خزيمة (بكتابه الذي صنفه لوصف الله على مذهب أهل الحديث) : " باب ذكر إثبات الأصابع لله " ، وزاد عليه الآجري : " بلا كيف " وعدهما ما أخرجه البخاري ومسلم وفيه :

" جاءَ حَبْرٌ مِّنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجَدُ أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ وَسَائِرُ الْخَلَاقِ عَلَى إِصْبَعٍ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ فِضْلَكَ النَّبِيُّ حَتَّى بَدَأْتُ نَوَاجِذَهُ تَصْدِيقًا لِقِوْلِ الْحَبْرِ " .. الحديث .

ولعل قارئ هذا الماء لاحظ أن عدد الأصابع هنا خمسة (٢٣٩) !

قال المراد إلال جهنم . . . ، ثم : " وقيل المراد بالقدم الفرط السابق . . . " ، ثم : " قال الإمامى على : القدم قد يكون إسمًا لما قدم فالمعنى ما قدمو من عمل . . . " ، ثم : " وقيل المراد بالقدم قدم بعض المخلوقين . . . " ثم " أو يكون هناك مخلوق اسمه قدم . . . " ، ثم " أو المراد بالقدم : الأخير لأن القدم آخر الأعضاء . . . " ، ثم : " وقال الداودى : المراد بالقدم قدم صدق وهو محمد ، والإشارة بذلك إلى شفاعته وهو المقام المحمود . . . " ، إلى آخر ما نقله عن سلفه . أما الحديث التالي فقد جاء فيه نص " رجل " بدلاً من " قدم " ، ولكن هذا لم يعيي العلماء الذين قالوا : " ويحتمل أن يكون المراد بالرجل إن كانت محفوظة الجماعة . . . فالتفتيير يضع فيها جماعة . . . " ثم : " قيل رجل بعض المخلوقين . . . " ، ثم : " وقيل أنها اسم مخلوق من المخلوقين . . . " ، إلى آخر هراءاتهم ، وانظر : فتح ابن حجر : (٨ / ٤٦ - ط : الريان) .

❖ قال ابن حجر : " وقال ابن بطاطس لا يحمل ذكر الإصبع على الجارحة بل يحمل على أنه صفة من صفات الذات لا تكفي ولا تحد " !! ثم نقل عن ابن فورك الأشعري قوله : " يجوز أن يكون الإصبع خلقاً يخلق الله كيحمله الله ما يحيل الإصبع ، ويحتمل أن يراد به الفتنة والسلطان " !! ، ثم : " وأيد ابن التين الأول بآية قال على إصبع ولم يقل على إصبعية " !! ، ثم " وقال القرطبي في المفهم : قوله: إن الله يمسك ، . . . إلى آخر الحديث ، هذا كله قول اليهودي وهم يعتقدون التجسيم وأن الله شخص ذو جوارح كما يعتقد غلاة المشبهة من هذه الأمة، وضحك النبي ﷺ إنما هو للتعجب من جهل اليهودي . . . " ، وانظر : فتح ابن حجر : (٤٠٩/١٣ - شرح حديث ٧٤١٤) . وقال القرطبي أيضًا : " وهذه الأوصاف في حق الله محال ؛ إذ لو كان ذا يد وأصبع وجوارح كان كواحد منا . . . " إلى أن قال : " فإن قبل قد صح حديث : إن قلوب بنى آدم بين إصبعين من أصابع الرحمن ، . . فالجواب أنه إذا جاعنا مثل هذا في الكلام الصادق تأولناه أو توافقنا فيه إلى أن يتبين وجهه مع القطع باستحالة ظاهره . . فعجبًا من أئمة يقبلون كلامًا يستحيل ظاهره . وقال النووي بشرحه لمسلم (١٨٨/١٧) : " الظاهر منها غير مراد . . . " .

إختراع أهل الحديث صفة الأنامل لله :

ذهب أهل الحديث إلى إثبات أنامل الله ، يمكن أن توضع بين كتفى الرسول لأنامل البشر ، والذى عند الترمذى فيه أن الرسول ﷺ قال :

” . . . أَمَّا إِنِّي سَأَحْدِثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمُ الْعَدَاءَ أَنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيلِ فَتَوَضَّأْتُ وَصَلَّيْتُ مَا قُدِرَ لِي فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي فَاسْتَنْقَلْتُ فَإِذَا أَنَا يَرَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ . قُلْتُ : لَبَّيْكَ رَبُّ . قَالَ : فِيمَ يَخْتَصُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى ؟ قُلْتُ : لَا أَدْرِي رَبُّ . قَالَهَا ثَلَاثًا قَالَ فَرَأَيْتُهُ وَضَعَ كَفَهُ بَيْنَ كَتْفَيَ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ أَنَّا مِلَهُ بَيْنَ شَدِيْيَ فَتَحَلَّ لِي كُلُّ شَيْءٍ وَعَرَفْتُ . قَالَ : يَا مُحَمَّدُ . قَالَ : لَبَّيْكَ رَبُّ . قَالَ : فِيمَ يَخْتَصُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى ؟ قُلْتُ : فِي الْكُفَّارَاتِ . . . ” (٢٤٠) الخ .

إختراع أهل الحديث صفة عقلة الإصبع لله !!

فقال الإمام أحمد بن حنبل هو والإمام الترمذى وغيرهما من المحدثين :

” عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى (فَلَمَّا تَجَلَّ رَبُّ الْجَبَلِ) قَالَ : قَالَ هَكَّذَا يَعْنِي أَنَّهُ أَخْرَجَ طَرَفَ الْخِنْصَرَ ! ! . . . ” ، وأيضاً : ” حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ عَزٌّ وَجَلٌّ : فَلَمَّا تَجَلَّ رَبُّ الْجَبَلِ ، قَالَ : فَأَوْمَأَ يَخْنَصَرَهُ ، قَالَ فَسَاخَ ” . وقد صحح هذا الخبر الإمام الألبانى علامة الحديث وأهله ، ونقله ابن القيم فى شرح نونيةه بتتوسيع ، فليراجع هناك (٢٤١) .

٢٤٠ - انظر : سنن الترمذى : (ح ٣٢٣٥ - تفسير القرآن - ومن سورة ص) . ثم قال الترمذى : ” هَذَا حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيحٍ سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ (وهو البخارى) عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : هَذَا حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيحٍ ” ! ورواه أيضاً الطبرانى بالكبير ، وابن حنبل بمسندہ ، وصححه الألبانى بأكثر من أربعة من مراجعه ، وانظر : كبير الطبرانى (٨١١٧) ، ومسند أحمد (٣٤٨٤) ، وصحح الترمذى : (٢٥٨٠ - ٢٥٨٢) .

٢٤١ - انظر : مسند أحمد : (ح ١٢٧٠١ ، ١٢٧٦٦ ، ١١٨٥١) ، وسدن الترمذى (ح ٣٠٧٤) ، والأحاديث المختارة (٧/٥ ، ١١٥٥) ، وصحح سنن الترمذى : (ح ٢٤٥٨) . وفي شرح نونية ابن القيم : ” روى الترمذى في جامعه عن أنس أن النبي ﷺ قرأ هذه الآية ﴿فَلَمَّا تَجَلَّ رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًا﴾ قال حماد هكذا وأمسك سليمان بطرف إبهامه على أنملة أصبعه اليمنى قال فساخ الجبل وخر موسى صعقا قال

إخراج أهل الحديث صفة الضحك !!

* فقد قال الله تعالى عن نفسه : ﴿ وَأَنَّهُ هُوَ أَضْحَكَ وَأَبْكَى ﴾ .

* فروي البخاري ومسلم (٢٤٢) إن الناس تضحك الله (٢٤٣) !

الترمذى هذا حديث حسن غريب صحيح لا نعرفه الا من حديث حماد بن سلمة وروى ابن أبي عاصم في كتاب السنة عن ابن عباس فلما تجلى ربه للجبل قال ما تجلى منه إلا مثل الخنصر ” ، وانظر : شرح قصيدة ابن القيم : (١ / ٢٣٥) .

٢٤٢ - انظر : صحيح البخارى : (ح ٦٥٧١، ٦٥٧٣، ٨٠٦، ٧٤٣٧) ، ومسلم : (ح ١٨٢ / ٢٩٩) . والنص فيه أن آخر أهل الجنة دخولاً يقول : ” يَارَبَ لَا تَجْعَلْنِي أَشَقِّ خَلْقَكَ فَلَا يَرَأُّكُمْ يَدْعُونِ حَتَّىٰ يَضْحَكَ (الله) فَإِذَا ضَحَكَ مِنْهُ أَذْنَ لَهُ بِالدُّخُولِ فِيهَا ، . . . ” الحدوتة ! وفي رواية البخارى يضحك ابن مسعود ، ثم يقول (بِزَعْمِهِمْ) : ” أَلَا تَسْأَلُونِي مَمْ أَضْحَكَ ؟ . . . فَقَالُوا : مَمْ تَضْحِكُ ؟ قَالَ : هَكَذَا ضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالُوا مَمْ تَضْحِكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَنْ ضَحَكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ . . . ” الحدوتة .

٢٤٣ - وتكررت الأحاديث المسلسلة بالضحك ، فروي أبوداود (ح ٢٦٠٢) والترمذى (ح ٣٥١) أن على بن أبي طالب روى حديثاً فضحك ، فسألته الساعم عن سبب ضحكه فقال : إنني كنت ردفاً للنبي ﷺ فصنع كما صنعت فقلت له كما قلت لي فقال : إن الله يضحك إلى عبده إذا قال لا إله إلا أنت سبحانك إنني ظلمت نفسي . . . !

والأشاعرة (المعروف عنهم) مadam صح السندي عندهم يضعفون ويذهبون إلى الالتفاف على أحط الأخبار بمعانى بعيدة كل البعد عن الأنفاظ الواردة بمتون الروايات ، ولذا فقد قال البيضاوى الأشعري والنبوى (الأشعري أيضًا) وعياض والمازرى : ” إن نسبة الضحك إلى الله تعالى مجاز بمعنى الرضا ” ! ويقول عياض فى موقع آخر عن ضحك الله : ” ويحتمل أن يكون المراد هنا: ضحك ملائكة الله تعالى الذين يوجههم لقبض روحه وإدخاله الجنة ” ، وانظر : فتح ابن حجر (٤٥ / ١١) . وشرح النبوى لمسلم : (٣٠ / ٣) ، و (٥٣ / ١٣) ، والعلم للمازرى : (٢٢٧ / ١) . أما شجعان الحنابلة فقد جعلوه ضحكاً من غير كيف ولم ! !

❖ فيقول الآجرى : ” باب الإيمان بأن الله عز وجل يضحك ” ، ويقول المحدث ابن مذده بكتابه ” التوحيد ” : ذكر ما يدل على أن الله عز وجل يضحك مما يحب ويرضاه ، ويُعرض عن ما يكره ويُسخطه ” ! !

ولو صدقنا كلام الأشاعرة كالنبوى وغيره لكان معنى عنوان ابن مذده السابق هو : ” ذكر ما يدل على أن الله عز وجل يرضى مما يُحب ويرضاه ” ، . . . وهو كما رأيت أفسد من أن يُعقل !!!

❖ ويقول ابن خزيمة في كتابه ” التوحيد ” : ” باب ذكر إثبات ضحك ربنا عز وجل ” . ثم يقول : ” قال رسول الله ﷺ : إن الله عز وجل ليضحك من إيمان العباد وقوتهم وقربه منهم .. ” ، وانظر التوحيد لابن خزيمة : (٥٧٤ / ٢) ! ولو كان الضحك هنا هو الرضا لوقع من الرب تعالى حال قنوط العباد ويأسهم ، وهذا بخلاف قوله : ﴿ قُلْ يَا عَبْدَ اِنَّ رَبِّكَ اَسْرَفَ عَلَيْكَ أَنْفَسِهِمْ لَا تَقْتُلُوْا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ ﴾ . وبخلاف ما أقره تعالى من قول إبراهيم ﷺ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلُ مِنْ

إخراج أهل الحديث صفة المحبة واتباع الهوى لله !!

* فقد قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ 〉 ، ﴿ وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَا عِبَادَةَ 〉 ، ﴿ وَمَنْ أَحْسَنَ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّلْقَوْمِ يُوقَنُونَ 〉 ، ﴿ وَأَنَّ الْحُكْمَ بِيَدِهِمْ يَمَّا أَذْرَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُ أَهْوَاءَهُمْ 〉 ليبين تَنَزِّهه سُبْحَانَهُ عن النَّقَائِصِ وأنَّهُ حَكِيمٌ فِي أَحْكَامِهِ ، وأنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَعْلَمُونَ أَنَّ رَبَّهُمْ يَقْضِي بِالْأَحْسَنِ ، . . . كَمَا نَهَى النَّبِيُّ عَنِ اتَّبَاعِ الْأَهْوَاءِ !

* فقال البخاري ومسلم وغيرهما إنَّ اللهَ تَبَعَ لهُوا النَّبِيِّ ؛ فإذا وَجَدَ هُوَ لَهُ سَارِعٌ بِتَحْقِيقِهِ ، وأَبَاحَهُ لَهُ وَبِذَنْصَ قُرْآنِي ، والذَّنْصَ فِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ : "أَمَا تَسْتَحِي الْمَرْأَةُ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ فَلَمَّا نَزَّلَتْ 〈 تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ 〉 ، قَلَّتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ" ، (وَعِنْدَ مُسْلِمٍ : وَاللَّهِ مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ) (٢٤٤) !!!

وعِنْدَ أَحْمَدَ : " لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي

رَحْمَةَ رَبِّهِ إِلَّا الصَّالِحُونَ 〉 . ثُمَّ إِنَّ مَا جَاءَ مِنْ تَعْجِبِ السَّامِعِ (الْوَهْمِيِّ) مِنْ ضَحْكِ الرَّبِّ يُبعَدُ شَهَيْهَ كَوْنُ الضَّحْكِ هُوَ الرَّضَا ، لِأَنَّهُ مِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ اللَّهَ يَرْضِي عَنِ الْمُؤْمِنِينَ 〈 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ 〉 ، وَيَرْضِي لَنَا الإِسْلَامَ دِيَنَا وَغَيْرَ ذَلِكَ . وَيَسْتَأْنِفُ ابْنَ خَزِيمَةَ فَيَقُلُّ عَنْ أَبَا هُرَيْرَةَ قَوْلُهُ : إِنَّ اللَّهَ سَيَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَلَى كُومٍ : هَلْ تَعْرَفُونَ رِبِّكُمْ؟ فَيَقُولُونَ : إِنَّ عِرْفَنَا نَفْسَهُ عَرْفَنَا ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُمُ الثَّانِيَةَ ، فَيُضَحِّكُ فِي وُجُوهِهِمْ فَيَخِرُّونَ لَهُ سَجَداً" ، .. فَهُوَ ضَحْكٌ عَلَى الْحَقِيقَةِ ، إِذَا لَوْ كَانَ مَجْهُولُ الْكِيفِيَّةِ فَكِيفَ سِيَعْرِفُ الْمُؤْمِنُونَ أَنَّهُ ضَحْكٌ؟! إِذَا كَانَ الضَّحْكُ لَيْسَ بِضَحْكٍ فَلِمَذَا سُمِّيَ بِضَحْكٍ وَلِمَاذَا لَمْ يَسْمُ بِاسْمِهِ الْمُضْبُطِ؟! وَالْحَدِيثُ بَعْدَ ذَلِكَ يَسْتَحِقُ عَلَيْهِ الْمُحَدِّثُ صَفْرًا مِنْ عَشَرَةَ ! فِيهِ فَرْقٌ وَعَقبَةٌ مَجْهُولَانِ.

وَيَقُولُ الْأَجْرِيُّ : "وَلَا يَرِدُ هَذِهِ السُّنْنَ إِلَّا مِنْ يَذْهَبُ مِذْهَبَ الْمُعْتَزِلَةِ ، فَمَنْ عَارَضَ فِيهَا أَوْ رَدَّهَا ، أَوْ قَالَ : كَيْفَ؟ فَاتَّهَمُوهُ وَاحْذَرُوهُ" وَانظُرُ الشَّرِيعَةَ لِلْأَجْرِيِّ (٢٧٧ - ٢٨٤) . وَعَلَى ذَلِكَ فَالنَّوْوَى ، وَالْقَاضِي عِيَاضُ ، وَالْمَازِرِي وَغَيْرُهُمْ مِنَ الْأَشَاعِرَةِ الَّذِينَ تَنَاهُوا عَنِ الْخَبَرِ بِالتَّنَزِيزِ مِثْلُ ابْنِ حَجْرٍ . إِلَخُ ، هُمْ مَتَّهُمُونَ عَنْدَ حَنَابَلَةِ الْعِقِيدَةِ كَالْأَجْرِي وَيُجَبُ أَنْ يُحَذِّرُوا ! وَمِبْدَعَةُ . . . أَوْ شَبَهُمْ!

٢٤٤ - انظُرُ : صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ : (ح ٥١٣) ، وَمُسْلِمٌ : (ح ١٤٦) . وَقَالَ فِي الْفَتْحِ : " . . . ، قَالَ الْقَرْطَبِيُّ : . . . فَإِضَافَةُ الْهَوَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُحْمَلُ عَلَى ظَاهِرِهِ ، لِأَنَّهُ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى وَلَا يَفْعَلُ بِالْهَوَى ، وَلَوْ قَالَتِ إِلَى مَرْضَاتِكَ لَكَانَ أَلْيَقُ ، وَلَكِنَّ الْغَيْرَةَ يُعْتَنِرُ لِأَجْلِهَا إِطْلَاقٌ مِثْلُ ذَلِكَ" .

إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءَ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ مَا أَرَى رَبَّكَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي
هَوَاكَ ! !

قالت : وهكذا تمضي القافلة ، ويتم إثبات صفات الله لم ينزل بها سلطاناً ، تمهيد كل واحدة منها للتي تليها ، حتى يتم للخلف ولخلف إبليس ما أرادوه من إقعاد الصراط المستقيم ، علماً بأن المذكور هنا هو غرض من فيض !! كما أن هناك العديد من الروايات التي تغوص بانتفاصل الله تعالى ؛ فتنسب إليه الجهل وتشبهه بخلقه (وحاشاه) رواها كبار الأئمة كأحمد بن حنبل والطبرى والقرطبي وغيرهم، رواوها بأسانيد ضعيفة صحت عندهم بينما لا يحل روايتها بأى حال ، سأذكر بعضها بالهامش حتى لا يتعلّق المتعصبون بها و يجعلونها موضوع ردودهم ، ويترون ما صحّ عندهم مما أوردناه من الصحيحين ، وإن كان أى ردّ سيكون ردّاً خائباً ، إذ أنه ليس هناك ما يبرر إيراد مثل هذه البلايا بكتاب كمسند الإمام أحمد بن حنبل أو بكتاب يعتقد أنه يفسر كتاب الله كتفسير الطبرى (٢٤٥) .

٢٤٥ - ومن ذلك :

❖ **وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْأَنَّكُمْ دَلَيْتُمْ رَجُلًا بِحِلْبٍ إِلَى الْأَرْضِ السُّفْلَى لَهُبَطَ عَلَى اللَّهِ !**
رواه الترمذى بسننه (٣٢٩٨) ، وأحمد بمسنده (٨٦١٠) ، والطبرى بتفسيره (٤٣٥٩٣) ، وأبو الشيخ بالعظمة (١٠٦) - ح ٢٠٣ ، والبيهقى بالأسماء والصفات (٥٠٥) ، وتقدير القرطبي (٢٦٠/١) ، ومجمع الزوائد (٨٦/١) ، وسنة ابن أبي عاصم (٢٥٥/١) . وضعفه البعض لأن الحسن لم يسمع من أبي هريرة ! قلت : ألم يكن أحمد بن حنبل يعلم ذلك وهو المرجع فى تقد الرجال ! وain كان عقل هؤلاء وهم يرون مثل هذا الخبر ! ثم يأتي متاخر كالألبانى فيرد الحديث لضعف السند عنده ، لا ل بشاعة متنه ... فتأمل !!

❖ **إِنْ نَفْسَ الرَّبِّ (تعالى) يَوْجَدُ مِنْ قَبْلِ الْيَمِينِ !!**

رواه أحمد بن حنبل (٥٤١/٢) ، والطبرانى بالأوسط : (٥٧٥) ، وابن أبي عاصم بالأحاديث والثانى : (٤/٢٦٣) والبيهقى بمجمع الزوائد (٥٦/١٠) ، وتخريج الإحياء للعراوى : (٩٢/١) ، وتأويل المختلف لابن قتيبة (٢٤٩) .

❖ **إِنْ آخِرَ وَطْنَهُ اللَّهُ تَعَالَى كَانَتْ بِمَدِينَةِ الطَّائِفِ !!**

رواه أحمد بن حنبل (٤٠٩/١٧٢، ٦/٤) ، والطبرانى بالكبير (٢٧٥/٢٢) ، والبيهقى بالأسماء والصفات (٦١) . ووطأ الشىء أى : داسه ، والوطأة : موضع ، وراجع لسان العرب (١٩٥/١) (١٩٥٠) ، ويقول سبحانه : ﴿أَوْرَثْتُمْ أَرْضَهُمْ وَدِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ وَأَرْضًا لَمْ تَطْئُوهَا﴾ [٢٧: ٣٣] ، أى :

لم تدوسوها قبل بأقدامكم ، وراجع معجم ألفاظ القرآن الكريم : (١١٨٣/٢) . وصححه الحشوى
العاصر شعيب الأرنؤوط وقال : على شرط الشيفيين !!

❖ **أنَّ الرَّبَّ سَيِطُوفُ فِي الْأَرْضِ بَعْدَ خَرَابِهَا وَقَدْ خَلَتْ عَلَيْهِ الْبَلَادُ !!**

رواه ابن القيم بزاد المعاد : (٦٧٤/٣) ، والطبراني بالمستدرك : (٢١١/١٩) ،
ومسند أحمد : (٤/١٤، ١٣) والحاكم بالمستدرك : (٤/٥٦٠) ، وابن خزيمة بالتوحيد
: (٢/٤٦٠) ، وابن أبي عاصم بسننته : (١/٢٨٦) .

❖ **غَلَظَ جَلَدُ الْكَافِرِ اثْنَانٌ وَأَبْعَوْنَ ذَرَاعَابَذْرَاعِ الْجَبَارِ !**

رواه كل من : أحمد بن حنبل في مسنده (٢ / ٣٣٤، ٥٣٧) ، وابن حبان في صحيحه
: (٤ / ٥٣١) ، والسنّة لابن أبي عاصم (٢٧١) ، والحاكم في المستدرك (٤ / ٥٩٥) .

❖ **إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْمَلَائِكَةَ مِنْ نُورٍ صَدْرُهُ وَذِرَاعِيهِ !!**

رواه كل من : عبد الله بن أحمد بن حنبل في سننته : (١٩٠ - ح ١٠٠٩) ،
والبزار في سننه : (٢٤) ، وابن مذدة في الرد على الجهمية : (٩٢) ، والبيهقي
في الصفات : (٤٣٢) ، والعظمة لأبي الشيخ : (١٥٣ - ح ٣١٧) .

❖ **إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ وَجْهَ آدَمَ عَلَى صُورَةِ وَجْهِ الرَّحْمَنِ !!**

رواه كل من : الدارقطني في الصفات : (ح ٤٩) ، والبيهقي في الصفات :
(٢/٦٤) ، والأجرى في الشريعة : (٣١٤) ، والسنّة لابن أبي عاصم : (١/٢٢٩)،
عبد الله بن أحمد بن حنبل في سننته : (٦٤، ٢١٥، ٢١٧٠) ، وفتح ابن حجر : (٥/٢١٧ - ح
٢٥٥٩) ، فتطابق مع تحريف وتحريف اليهود كما في التوراة المحرفة ، وفيه : " وقال الله
نعمل الإنسان على صورتنا كشبها " ، ثم : " فخلق الله الإنسان على صورته . على صورة الله
خلقه " ، وراجع : التوراة - سفر التكوين - الإصلاح الأول (٢٦ - ٢٧) .

❖ **إِنَّ اللَّهَ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَآدَمَ مُخْبَئِي بَعْدَ أَكْلِ مِنْ الشَّجَرَةِ فَلَمْ يَجِدْهُ !!**

قال رب : " آدم ، أين أذت ؟ !! " . وانظر : تفسير الطبرى (١ / ٢٧٣) ،
والقرطبي (١ / ٣١٢) لآلية : "٣٦" من سورة البقرة . وهو منقول من التوراة حرفيًا ، وراجع
: التوراة : سفر التكوين - الإصلاح الثالث : (٦ - ١٠) .

❖ **الْعَرْشُ يُمْطَرُ مَطَرًا كَمَنِيَ الرِّجَالِ :**

وانظر : تفسير الطبرى (٢٢ - ١١٩) ، وتفسير القرطبي (١١ - ٦٤) ، والمستدرك (٦٤-١) ،
وشعب البيهقي (٣١٤-١) ، والكبير للطبراني (٣٥٥-٩) ، ومصنف ابن أبي شيبة (٧ : ٥١) .
ويقول القرطبي بتفسيره "... عن عبدالله بن مسعود قال : يرسل الله عز وجل ماء من تحت
العرش كمني الرجال فتنبت منه لحمائهم وجسمائهم كما تنبت الأرض بالثرى ، وقرأ : كما
بدأنا أول خلق نعيده .. ، ونفس الشيء عند شيخ المفسرين الطبرى إلا أنه قرأ " والله الذي
أرسل الرياح فتشير سحابا فسكناه إلى بلد ميت ، إلى قوله : كذلك النشور . . ." ويقول الإمام
الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه . . ." . وقد استشهد بهذا
الهراء : النووي في شرحه الأيم ل الصحيح مسلم فقال : "... قوله : (كَأَنَّهُ الظَّلَّ أَوْ الظَّلَّ) قال
العلماء : الأصح الظل بالمعنى ، وهو الموفق ل الحديث الآخر (أَنَّهُ كَمَنِي الرِّجَالِ) . . ." ،
وانظر شرح النووي ل الصحيح مسلم (١٨/١٠١ ح ٢٩٤٠) .

✿ الْإِسَاءَةُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى ✿

الإِسَاءَةُ إِلَيْ إِبْرَاهِيمَ :

* فقد قال تعالى عن إبراهيم F : ﴿ وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِيقًا نَبِيًّا ﴾ ، فقال صديقاً وليس صادقاً فقط ، وقدمه على النبوة !

* فقال البخارى ومسلم وغيرهما : كذب إبراهيم ، وكذب ، وكذب (٢٤٦) . ثم قالوا : كان تعريضاً وليس كذباً (٢٤٧) ، ثم عادوا فى روایات الشفاعة فقالوا : منعته كذباته من الشفاعة (٢٤٨) إذن فهى كذبات على الحقيقة وليس تعريضاً . والكذبة الشنيعة المذسوبة إليه منقوله عند البخارى ومسلم بقضها وقضيضها من العهد القديم (٢٤٩) .

الإِسَاءَةُ لِمُوسَى :

* قال تعالى عن موسى F : ﴿ وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا ﴾ .

* فقال البخارى ومسلم وغيرهما : الوجاهة هي أن خصيتي موسى ليس بهما " فتاق " وأن حجمهما طبيعى (٢٥٠) . ويكون المعنى هو : وكان عند الله حجم خصيتيه طبيعياً !

* وقال تعالى عن موسى F أيضاً : ﴿ يَا مُوسَى إِنِّي أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلَامِي ﴾ ، ﴿ وَأَنَا اخْتَرْتُكَ ﴾ ، ﴿ وَالْقِيَتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي وَلِتُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي ﴾ .

٢٤٦ - راجع : مؤلف البخارى (٣٣٥٨) ، ومؤلف مسلم (٢٣٧١) .

٢٤٧ - راجع : فتح ابن حجر (٦ / ٤٥١) ، وشرح النووي لكتاب مسلم (١٥ / ١٨٠) .

٢٤٨ - راجع : صحيح البخارى (٤٧١٢) ، وصحيح مسلم (٣٢٢ ، ٣٢٧ / ١٩٤) .

٢٤٩ - راجع : التوراة - سفر التكوبين - إصلاح ١٢ (١٤ - ٢٠) ، وإصلاح ٢٠ (٢ - ١٨) .

٢٥٠ - راجع : البخارى (ج ٣٤٠٤) ، ومسلم (ج ١٥٥ / ٣٣٩) ، ونص الحديث فيه أن اليهود كانوا يقولون عن موسى إنه " آدر " ، وأدر من الأدرة ، وهى نفحة بالخصوصية تنتج من فتن الصفاقي في إحدى الخصيتيين ، وراجع لسان العرب (١٥/٤) .

❖ ف قال البخاري ومسلم وغيرهما : إن موسى عليه السلام ضرب ملك الموت حتى فقا عينه وعاد إلى الله أعوراً لمجرد أن الله أمره بقبض روحه (٢٥١) .

❖ و قال البخاري ومسلم وغيرهما : إن آدم تقابل مع موسى (!) فقال موسى اللهم آدم اللهم : " يا آدم أنت أبُونَا خَيْرُنَا " (٢٥٢) !

الإِسَاعَةُ لِسَلِيمَانَ :

* و قال جل في علاه عن نبيه سليمان مبيناً بعض فضله ورجاحة عقله وإيمانه ، وسعة ملكه ، والفضل المبين الذي أنعم الله تعالى عليه به :

﴿ وَوَهَبْنَا لِدَاؤُودَ سُلَيْمَانَ نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ ﴾ . و : ﴿ وَوَرَثَ سُلَيْمَانُ دَاؤُودَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عُلِّمْنَا مَذْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ ﴾ .

❖ ف قال البخاري ومسلم وغيرهما من أهل الحديث إن النبي الله سليمان أعلن على الملأ عدد النساء اللواتي سيجتمعن في ليلته !! فقال : " لَاطُوفُنَ اللَّيْلَةَ بِمَائَةَ امْرَأَةً " (٢٥٣) . ونقضي البخاري ومسلم وأهل الحديث ما سبق فررووا أنه قال : " لَاطُوفُنَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً " (٢٥٤) ثم : " لَاطُوفُنَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً " (٢٥٥) . ثم : " لَاطُوفُنَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَتِينَ امْرَأَةً " (٢٥٦) . . . الخ .

٢٥١ - راجع : البخاري : (ح ٣٤٠٧) ، ومسلم : (ح ١٥٧ / ٢٣٧٢) .

٢٥٢ - انظر : البخاري : (ح ٤٧٣٦ ، ٦٦١٤) ، ومسلم : (ح ٢٦٥٢) .

٢٥٣ - انظر : صحيح البخاري : (ح ٤٨٢٤) .

٢٥٤ - انظر : صحيح البخاري : (ح ٢٨١٩ - ٥٢٤٢ - النكاح) .

٢٥٥ - انظر : صحيح البخاري : (ح ٣٤٢٤) ، وصحح مسلم (ح ١٦٥٤ / ٢٣ ، ٢٤) .

٢٥٦ - انظر : صحيح البخاري : (ح ٧٤٦٩) ، وصحح مسلم : (ح ١٦٥٤ / ٢٢) . ولبيان افتراء الكاذبين فنقول : سلمنا أن سليمان يحل له مائة امرأة !! . وأنه جامعهم في ليلة واحدة ، ولنقل أن كل جماع سيستغرق على الأقل عشرون دقيقة : (ما بين حل الملابس والسروابيل ... الخ ، والجماع ، والتقطيف ، والانتقال إلى المرأة التالية - وإن كان كل هذا لن يقل بحال عن ساعة) .

الإِسَاءَةُ لِمُحَمَّدٍ :

* قال تعالى لنبيه محمد ﷺ : ﴿ وَإِذَاكَ لَعَلَى حُلْقٍ عَظِيمٍ ﴾ ، و
﴿ الَّذِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ ، و ﴿ قُلْ
لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ ﴾ .

فروى أهل الحديث العديد من المطاعن في شخصه ﷺ وقدموها على طبق من ذهب لأعداء الدين من اليهود وصلبيين وغيرهم ليقولوا في النهاية هذه شهادة المسلمين (المزورين) على نبيهم ، ومن ذلك :

١ - تصويرهم للنبي ﷺ بالنظر للنساء الأجنبية :

* روى مسلم وأحمد بن حنبل وغيرهما أن النبي ﷺ كان ينظر للنساء الأجنبية فتعجب منه ، فيأتيه أى واحدة من نسائه ليقضى حاجته من النساء ، فمرة أتى أهله سودة ، ومرة أتى زينب ، ومرة أتى أم سلمة ، ومرة قال ﷺ :

" إن فلانة مرت بي فوقعت في قلبي شهوة النساء فأتيت بعض أزواجى " . وصححه حشوى العصر اللبناني (257) .

٢ - تصويرهم للنبي ﷺ بالزواج من طفلة :

* فقد قال تعالى عن أزواج النبي ﷺ : ﴿ يَأْسَاءُ الَّذِي لَسْتُنَّ
كَآحِدٍ مِنْ الْذَّيْنَ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ ﴾ ، وقال : ﴿ الَّذِي أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ
أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾

فيكون الوقت المطلوب = ١٠٠ امرأة × ٢٠ دقيقة = ٢٠٠٠ دقيقة
عدد الساعات المطلوبة = $2000 \div 60 = 33$ ساعة
فأى ليل هذا يا أهل الافتراء الذى يحتوى على ٣٣ ساعة أو عشرون فقط !! !
٢٥٧ - راجع : مسلم (١٤٠٣) ، وأبو داود (٢١٥١) ، وأحمد (٢٣١/٤) ،
وكبرى البيهقي (٩٠/٧) ، والدارمى (٢٢١٥) ، وفردوس الديلمى (٦١١٠) ، والمشكاة (٣١٠٨)
، وابن أبي شيبة (١٧١٩٣) ، وكتاب الطبرانى (١٧١٩٦) ، وكبير الطبرانى (٣٣٨/٢٢) ، ومجمع
الزوائد (٢٩٢/٤) ، ومجمع البحرين (٢٣٠٢) ، وصحيفة الألبانى (٢٣٥) .

فبين سبحانه نصاً أن النبي ﷺ يتزوج من النساء ، وهذا بالطبع أمر بدھي .

❖ ولكن البخارى ومسلم وغيرهما من أهل الحديث زعموا له ﷺ أنه تزوج من السيدة عائشة وهي لاتزال طفلة لم تتجاوز الست سنوات ، ودخل بها وهي طفلة بنت تسع سنوات تلعب على الأرجوحة مع الأطفال (258) ، فكيف تكون بنت الست سنوات من النساء ، وكيف تكون أماً للمؤمنين وهي لا تعتبر منهم فى هذا السن ؟ !! .. والحق أن يُقال إنها كانت عند الزواج سيدة بالغة جسداً وعقلاً ، مؤمنة صالحة ، وليس كما روج أهل الحكايات !

وبناءً على هذه الحواديت أجاز الفقهاء الزواج من بنت الست سنوات بدون رضاها ، وممارسة الجنس معها عند التاسعة (259) !!

٣ - تصويرهم للنبي ﷺ بالزواج من أو ملة مشرك لجمالها :

* فقد قال تعالى عن زواج المؤمنين : ﴿ وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَنَّ وَلَآمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبْتُكُمْ ﴾ .

❖ فقال البخارى ومسلم وأهل الحديث :

تزوج النبي ﷺ من السيدة صفية وهى يهودية لم تكن أعلذت إسلامها بعد ﴿ هُوَ الَّذِي أَخْرَجَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مِنْ دِيَارِهِمْ إِلَأَوْلَ الْحَشْرِ . . ﴾ (260) ، وذلك لجمالها (261) !!

٢٥٨ - انظر : البخارى (ح ٣٨٩٤ ، ٦١٣٠) ، ومسلم (ح ١٤٢٢) ، وسنن النسائي (ح ٣٢٥٦) ، والمعجم الكبير للطبراني : (١٧٨/٢٣ - ح ٢٨١) ، وسنن أبي داود (ح ٤٩٣٢) .

٢٥٩ - انظر : منار السبيل (٢/١٣٨، ١٩٤) ، والإنصاف للمرداوى (٨/٣٤٤، ٥٤) ، وكشاف القناع (٥/١٨٦) ، والميسוט فى الققهى الحنبلى للسرخسى (٤/٢١٢) ، وشرح فتح القدير (٣/٢٢١) ، والتمهيد لابن عبد البر (١٩١/١٠٧) ، والأم للشافعى (٥/١٦٧) ، وأحكام القرآن للجصاص (٢/٣٤٦) ، وبداية المجتهد لابن رشد (٥/٢) ، ونبيل الأوطار للشوکانى (٦/٢٥١) .

٢٦٠ - ويذكر مسلم ح ٢٥٦٤ قول المسلمات عنها بعد الزواج : " أَبْعَدَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةَ " .

٢٦١ - انظر : صحيح البخارى : (ح ٢٦٧٩) .

٤ - وتزوجها النبي ﷺ بعد قتله أبيها وهو أسير مكتوف الأيدي .

* فقد قال تعالى عن أساس الزواج : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْواجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ .

* فقال المحدثون : طبق النبي هذه المودة والرحمة فتزوج ممن قتل أبيها ، وصبراً : " عن نافع أَنَّ بْنَ عَمْرٍ قَالَ : ثُمَّ قُدِّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَيْيَ بْنَ أَخْطَبَ صَبَرَاً بَعْدَ أَنْ رُبِطَ . . " (٢٦٢) .

٥ - وتزوجها بعد قتله زوجها وعمها وأخيها وقومها لا يخفاء هم كيس مجوهرات :

يقول ابن حبان : " فقتل رسول الله ﷺ ابني أبي حقيق وأحدهما زوج صفية بذت حبي بن أخطب وسبى رسول الله نساءهم وذراريهما وقسم أموالهم للنكث الذي نكثوه . . " (٢٦٣) .

٦ - تصويرهم للنبي ﷺ بالزواج من أرملة في عدتها :

* فقد قال تعالى عن عدة المتوفى عنها زوجها : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُوْنَ أَزْواجًا يَتَرَبَّصُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا إِذَا بَلَغُنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ يِنِّي أَنفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرٌ ﴾ .

262 - انظر : الكبrij للبيهقي : (٦/٣٢٣) ، ومصنف عبد الرزاق : (٥/٣٧١) ، والكبير للطبراني : (٦/٨) ، وتفسيري الطبرى : (٢١/١٥٣) ، والقرطبي : (١٤٠/١٤) ، وإكمال ابن ماكولا (٢/٥٨١) .

263 - والحدوة عدد ابن حبان فيها : " فقال رسول الله ﷺ لعم حبي : ما فعل مسك حبي الذي جاء به من النذير؟ . . . فقال أذهبته النفقات والحروب . فقال ﷺ : العهد قريب والمالي أكثر من ذلك! فدفعه رسول الله ﷺ إلى الزبير بن العوام فمسه بعذاب ، وقد كان حبي قبل ذلك قد دخل خربة ، فقال : قد رأيت حبيا يطوف في خربة هنا . فذهبوا فطافوا فوجدوا المسك في خربة . فقتل رسول الله ﷺ ابني أبي حقيق وأحدهما زوج صفية بذت حبي بن أخطب ، وسبى رسول الله نساءهم وذراريهما وقسم أموالهم للنكث الذي نكثوه وأراد ان يجعلهم منها ، . . " الحكاية ، وانظر : صحيح ابن حبان : (١١/٦٠٧) .

❖ فقال البخاري ومسلم وأهل الحديث : تزوج النبي ﷺ من السيدة صفية في الأيام التالية لقتل زوجها مباشرة ، ولم ينتظر انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها بل اكتفى بحية واحدة (264) . . . والحق أن يقال إن الرسول ﷺ يتزوج من المؤمنات الصالحات وفي ظروف توافق أحكام القرآن وتليق بمقام النبوة الكريم ، ومتغير لهذه الحواديت !!

٧ - تصويرهم للنبي ﷺ بالأمر بقول الفحش :

❖ فقال الرواية : أمر النبي الأمة رجالاً وإناثاً أن يقولوا لن يعتز بالجاهلية : " عض ذكر أبيك " ودون كنایة (265) . . . وصححه الإمام الألباني (266) .

❖ وقال البخاري وأبو داود وغيرهما : إن النبي ﷺ قال لماعز بن مالك الإسلامي وهو يستجوبه في حادثة الزنا : " أنيكتها ؟ " (267) ! وفي رواية أخرى : " حتى غاب ذلك مذك في ذلك منها ؟ " ! . . . ومعلوم أن "ذلك" اسم إشارة !!

٨ - تصويرهم للنبي ﷺ بسبه لأصحابه :

٢٦٤ - انظر : صحيح البخاري (ح ١٣٣٩، ٣٤٠٧، ٤٠٢٨)، ك المغازي - ب غزوة خير - ح ٤٢١١ ، وصحيح مسلم (ح ١٧٦٦، ١٥٧، ١٥٨/٢٣٧٢، ٢٣٧١)، ومصنف عبد الرزاق (٥/٣٧١)، والمعجم الكبير للطبراني (٨/٦) ، وتفسير الطبراني (١٥٣/٢١) ، والقرطبي (١٤٠/١٤) ، وصحيف ابن حبان (١١/٦٠٧). والكبير للبيهقي (٩/٦، ٣٢٣، ٣٠٤). يقول البخاري : عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفة بذلت حبيبي بن أخطب وقد قتلت زوجها وكانت عروسًا فاصطفاتها النبي ﷺ لتنصي وفخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء حللت (أي حاضرت) فبَيَّنَتْ يَهَا رَسُولُ اللَّهِ . . . !!!

وحاول بعض الجهلة تمرير الخبر استناداً على حديث شريك في سبابها أوطاس ، وشريك لا يحتاج به ، والخبر مكذوب ، ولم يعتمد كتاب فقه ، والقرآن يدينها.

٢٦٥ - راجع : الأدب المفرد (ح ٩٦٣) ، والكبير للنسائي (ح ٧٧٦٤) ، ومسند أحمد (١٣٦/٥).

٢٦٦ - راجع : صحيح البخاري (٤٧٧/١) - ح ٢٦٩ .

٢٦٧ - انظر : البخاري (ح ٦٨٢٤) ، وسنن أبي داود (ح ٤٤٢٨) ، ومسند أحمد (ح ٢٤٢٩) .

❖ وقال البخاري ومسلم وغيرهما أن نبى الفضائل ﷺ قال : " أَيُّمَا رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي سَبَبَهُ سَبَّةً أَوْ لَعَنَّهُ لَعْنَةً فِي غَضَبِي فَإِنَّمَا أَنَا مِنْ وَلَدِ آدَمَ أَغْضَبَ كَمَا يَغْضَبُونَ " (٢٦٨) . إضافة للروايات العديدة التي فيها : شكلتك أملك يا فلان .

٩ - تصويرهم للنبي ﷺ بسبه لزواجه :

❖ فقال البخاري ومسلم : النبى قال لأمهات المؤمنين : إنكن تصويبات يوسف (٢٦٩) .

١٠ - تصويرهم للنبي ﷺ بالغلوظ واللفاظة :

* قال تعالى للنبي ﷺ : ﴿ وَلَوْ كُنْتَ فَطَّا غَلِيلَظَ الْقُلُوبِ لَأَنْفَضُوا مِنْ حُوْلِكَ ﴾ .

❖ فقال البخاري ومسلم وغيرهما : إن نساء من قريش قلن لعمر : " أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ " (٢٧٠) . أى أن النبى (وحاشاه) غليظ وفظ ، وعمر أغلظ وأفظ منه ﷺ ، . . . وأقرهن النبى ﷺ على ما قلن .

١١ - تصويرهم للنبي ﷺ بأنه ينطق عن الهوى :

* فقد قال الله تعالى عن النبى ﷺ : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى ﴾ .

❖ فقال مسلم وغيره : النبى ﷺ نطق ، وأمر بقتل رجل (ظلمًا) أتهم بأم ولد النبى ﷺ السيدة مارية (زوراً) وعند تنفيذ عقوبة القتل (دون بينة أو إعتراف) تبين مصادفة خطأ الرسول وتسرعه ، وأن الرجل مجبوب (٢٧١) !

٢٦٨ - انظر : البخاري (ح ٦٣٦١) ، ومسلم (ح ٢٦٠٠ - ٢٦٠٢) ، وسنن أبي داود (٤٦٥٩) ح .

٢٦٩ - راجع : صحيح البخاري : (ح ٦٦٤ ، ٧١٣ ، ٧١٦) ، ومسلم : (ح ٤١٨ / ٩٥) .

٢٧٠ - راجع : البخاري (٣٦٨٣ - ٣٢٩٤) ، ومسلم : (٢٣٩٦ ، ٢٣٩٧) .

٢٧١ - راجع : مسلم : (ح ٢٧٧١ / ٥٩) . وجوب أى بلا ذكر أو خصيتيين .

١٢ - تصويرهم للنبي ﷺ بأنه يأمر بمقملات الزنى :

* فقد قال تعالى عن الرضاعة : ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَ الرَّضَاعَةَ ﴾ . ومعلوم أن الذى يتم لا يتبقى منه شيء !

ومعلوم أيضاً أن مص البالغ لثدى البالغة الأجنبية هو من مقدمات الزنا !

❖ فقال مسلم والأربعة عدا الترمذى : يجوز رضاعة الكبار من الكبار (٢٧٢) ! أى أنه (لرفع الحرج) فيمكن للرجل أن يرضع أى امرأة أجنبية (خمس مرات ، كل مرة يشبع فيها) وبمحنته بعد ذلك أن يخلو بها وينام معها ! لأنه صار (ولو كان أكبر منها) ابنها من الرضاعة !! وقال ابن حزم : يجوز رضاعة الكبير ولو كان شيخا (٢٧٣) .

١٣ - تصويرهم للنبي ﷺ بأنه يرتكب فى أهله :

* قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴾ .

❖ فقال مسلم وغيره من الرواة عن أهل البيت : إن النبي ﷺ شك في أم ولده ، وفي نسبة ابنه إبراهيم له وأمر بقتل الرجل المتهם (٢٧٤)

١٤ - تصويرهم للنبي ﷺ بعنصريته ضد النساء :

* فقد قال الله تعالى إن قوم سبأ أفلحوا بسبب رزانة عقل ملتهم .

٢٧٢ - راجع : مسلم (ح ١٤٥٣) ، والنسائي (ح ٣٣٢٣) ، وأبو داود (ح ٢٠٦١) ، وابن ماجه (ح ١٩٤٣) ، والبيهقى (٤٥٩/٧) ، وعبد الرزاق (٤٥٨/٧) ، وكبير الطبرانى (٥٩/٧ ، ٢٤ ، ٢٤ ، ٢٨٩/٦١) ، وشرح النووي لمسلم (٤٧/١٠) .

٢٧٣ - راجع : المحلى لابن حزم في الفقه (!) : (١٠ / ٢٠٢ - ٢٠٢٠) .

٢٧٤ - راجع : صحيح مسلم : (٥٩ / ٢٧٧١) ، والبداية والنهاية لابن كثير : (٣٢٦/٥) .

❖ فَقَالَ الْبَخَارِيُّ وَغَيْرُهُ : " لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْا أَمْرَهُمْ اُمْرَأً " (٢٧٥) .

* وَكَرَمَ اللَّهُ الْمَرْأَةَ فِي كِتَابِهِ ، فَضَرَبَ مَثَلًا لِلْمُؤْمِنَاتِ مِنْهُنَّ كَمْرِيمٌ ، وَامْرَأَةُ فَرْعَوْنَ ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مَا فِيهِ الرِّفْعَةُ لِلْمَرْأَةِ فَقَالَ : ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا إِمْرَأَةً فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبُّ ابْنِ لَيْ عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَزَجَّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَّلَهُ وَزَجَّنِي مِنْ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ * وَمَرِيمَ ابْدَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَدَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَّقَتْ بِكَلَامِ رَبِّهَا وَكُتُبِهِ وَكَائِتُ مِنْ الْقَانِتِينَ ﴾ .

❖ فَقَالَ الشِّيخَانِ وَغَيْرُهُمَا : يَقْطَعُ الصَّلَاةُ الْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ وَالْكَلْبُ الْأَسْوَدُ (٢٧٦) .

❖ وَقَالَ الشِّيخَانِ : الشُّوُمُ فِي ثَلَاثَةِ : الْفَرَسُ وَالْمَرْأَةُ وَالدَّارُ (٢٧٧) .

❖ وَقَالَ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَغَيْرُهُمَا : أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ النِّسَاءُ (٢٧٨) !

❖ وَقَالَ مُسْلِمٌ وَغَيْرُهُ : الْمَرْأَةُ تُقْبَلُ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ (٢٧٩) .

❖ وَقَالَ إِمَامُ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَحْمَدُ بْنُ حَذَبَلَ : إِنَّ الْفَسَاقَ أَهْلُ النَّارِ ، فَلَمَّا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ (بِإِفْكِهِمْ) : وَمَنِ الْفَسَاقُ ؟ قَالَ : " النِّسَاءُ " (٢٨٠) .

وَالْحَقُّ أَنْ يُقَالُ إِنَّ النَّبِيَّ بِرَئِ مِنْ هَذِهِ الْحَكَايَاتِ الْفَاسِدَةِ ، وَأَنَّهُ كَانَ مِنْ أُولَئِكَ الَّذِينَ يُكَرِّمُونَ الْمَرْأَةَ ، وَيَضْعُونَهَا فِي مَكَانِهَا الصَّحِيحِ وَيَرْفَعُونَ عَنْهَا أَغْلَالَ الْجَاهِلِيَّةِ كَمَا جَاءَ بِمَوَاضِعِهِ عَدَةٌ بِالْقُرْآنِ حَتَّى عَادَ الرِّوَاةُ بِهَا إِلَى عَصُورِ التَّخْلُفِ وَالْازْدَرَاءِ بِمَثَلِ مَا ذَكَرْنَاهُ عَنْهُمْ مِنْ رِوَايَاتِ فَاسِدَةٍ.

١٥ - تصویرهم للنبي بانتهاك حقوق الإنسان بإكرانه الناس على الإسلام :

٢٧٥ - راجع : البخاري : (٤٤٢٥) ، والنسائي : (٣٠٥/٢) ، وأحمد : (٤٣، ٤٧، ٥١/٥) .

٢٧٦ - راجع : مسلم : (٥١٠) ، والبخاري : (٥١١) .

٢٧٧ - راجع : صحيح البخاري : (ح ٥٠٩٣ ، ٥٧٥٣) ، وصحیح مسلم : (ح ٢٢٢٥) .

٢٧٨ - راجع : البخاري : (ح ٣٢٤١ ، ٥١٩٨ ، ٦٤٤٩) ، وصحیح مسلم : (ح ٢٧٣٧) .

٢٧٩ - راجع : صحيح مسلم : (ح ١٤٠٣) .

٢٨٠ - راجع : مسنده لأحمد : (٣ / ٤٢٨) .

* قال الله تعالى ﴿ لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ ﴾ ، وقال : ﴿ لَكُمْ دِيْنُكُمْ وَلِيَ دِيْنِ ﴾ ، ﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلِيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلِيَكْفُرْ ﴾ ، وقال : ﴿ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيْطِرٍ ﴾ ، وقال : ﴿ أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ ، وقال : ﴿ فَاعْبُدُوا مَا شِئْتُمْ مِنْ دُونِهِ ﴾ ، ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحَبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ ، وقال : ﴿ أَنَّلِزَمْكُمُوهَا وَأَذْتَمْ لَهَا كَارْهُونَ ﴾ ، وقال : ﴿ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَقِيقَةً ﴾ وقال أيضًا : ﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ ﴾ . . . الخ .

❖ فقال البخاري ومسلم وغيرهما: إن النبي ﷺ قال إن الله أمره أن يُقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة وبيتوا الزكوة ، فإن فعلوا فقد عصموه دمائهم وأموالهم إلا بحق الشهادتين ، أى بما يستحق بناءً على هاتين الشهادتين من تكاليف . والذى كالالتى (٢٨١) :

”أَمْرَتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهُدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ” !

مع أن هذا يكذبه الآيات المتضارفة والمتوافرة على أن الإكراه فى الدين ممتنع . الواقع يكذبه ، فمن هؤلاء الذين دخلوا فى الدين عنوة وبالقتال؟ !

ويكذبه أيضًا اضطرار الخلف إلى تأويل المعنى الظاهر وال fasid لهذا الهراء حتى اضطر ابن حجر لإيراد ستة احتمالات لتأويل الذى وصرفه إلى معنى آخر !

فإذا كان المستشرقون يقولون : إن الإسلام دين إرهاب ، وأنه انتشر بحد

٢٨١ - انظر : صحيح البخارى : (ح ٢٥، ٦٩٢٤، ٢٩٤٦، ٣٩٢) ، وصحيح مسلم : (ح ٣٥، ٣٤، ٣٣، ٣٢، ٣٦) .

السيف (كذباً وزوراً) فإن لكل مهما أصل باطل بالصحابيين . . فتأمل (٢٨٢) !

١٦ - تصويرهم للنبي ﷺ بانتهاك حقوق الإنسان بقتله للأسرى :

* فقد قال تعالى عن كيفية التصرف مع أسرى الحرب :

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ الْأَسْرَى إِنْ يَعْلَمُ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِمَّا أَخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ .

وفي أثناء الأسر : ﴿ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبُّهِ مِسْكِينًا وَآسِيرًا ﴾ .

وبعد انتهاء الحرب (التي بدأها العدو) : ﴿ فَإِمَّا مَنًا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً ﴾ .

ليبيين سبحانه أن الأسير حكمه يقع بين المفادة وإطلاق السراح مثلاً عليه .

* فقال البخاري ومسلم وغيرهما من أهل الحديث : يقتل الأسير ويُستعبد ، واعترض بعض الفقهاء (!) على حكم الله بالمن (٢٨٣) .

١٧ - تصويرهم للنبي ﷺ بانتهاك حقوق الإنسان بتعذيبه للأسرى :

فروى ابن حبان بصحيحه وغيره أن النبي أمر بتعذيب الأسرى ليعرفوا بمكان كيس مجوهرات لحيي بن أخطب (٢٨٤) .

٢٨٢ - راجع : البخاري (ج ٢٥ ، ٣٩٢ ، ٢٩٤٦ ، ٦٩٢٤) ، ومسلم (ج ٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٣٥) ، ومعالم الخطابي (١٠/٢) ، وشرح التنووي (٢٩٢ - ٢٨٦/١) ، وفتح ابن حجر (٩٦ - ٩٧) والكتابي للبيهقي (٣٣٦/٦) .

٢٨٣ - وقد اعترض على حكم الله بالمن على الأسير ابن عابدين في حاشيته (١٣٨/٤) فقال : " وأما المن عليهم برقابهم مع المال دون الأرض أو برقابهم فقط فلا يجوز لأنه إضرار بال المسلمين بدمهم حربا علينا ". وفي شرح فتح القدير (٦٩/٥) فقال : " وأما المن عليهم برقابهم مع المال دون الأرض أو برقابهم فقط فلا يجوز لأنه اضرار بال المسلمين بدمهم حربا علينا إلى دار الحرب ". وقال (٤٧٥/٥) " ولا يجوز المن على الأسرى وهو أن يطلقهم إلى دار الحرب بغير شيء خلافاً للشافعي إذا رأى الإمام ذلك وبقولنا قال مالك وأحمد وجه قول الشافعي " .

٢٨٤ - انظر : صحيح ابن حبان : (٦٠٧/١١) ، والسنن الكبرى للبيهقي : (١٣٧/٣٠٤، ٩/٦) ، واستشهد به في نيل الأوطار : (٢٠٨/٨) ، فقال : " قوله فمسه بعذاب فيه دليل على جواز تعذيب من امتنع من تسليم شيء يلزمته تسليمه وأنكر وجوده إذا غلب في ظن الإمام كذبه وذلك نوع من السياسة الشرعية " .

١٨ - تصويرهم للنبي ﷺ بترويجه لفكرة الجبر والتسير:

* فقد قال سبحانه ليبين أن عمل ابن آدم يُكتب عليه بعد أن يعمله :

﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمُوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ ﴾ ، ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتَيَنَ مَا لَيْلًا وَوَلَدًا ۝ أَطَّلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَانَ عَهْدًا ۝ كَلَّا سَنَكْتُبُ مَا يَقُولُ ۝ ۝ لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا ۝ ۝ وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَانِ إِنَّا أَشَهَدُهُمْ سَتَكْتُبُ شَهَادَتَهُمْ وَيُسَأَلُونَ ﴾ ، ﴿ وَإِذَا أَذْقَنَا النَّاسَ رَحْمَةً مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَتَّهُمْ إِذَا لَهُمْ مَكْرُ فِي آيَاتِنَا قُلْ اللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًا إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴾ ، ﴿ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطَقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا ظَسِينِينَ مَا كُنُّتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ .

* فقال البخاري ومسلم وغيرهما : عمل ابن آدم مكتوب عليه قبل أن يولد ! . . . (٢٨٥) .

* وقال البخاري ومسلم وغيرهما من أهل الحديث : آدم معصيته مكتوبة عليه قبل أن يخلق (٢٨٦) !

١٩ - تصويرهم للنبي ﷺ بأنه كان مسحوراً لا يدرى ما يفعل :

٢٨٥ - انظر : صحيح البخاري : (ح ٣٢٠٨ ، ٣٢ ، ٦٥٩٤ ، ٧٤٥٤) ، وصحيف مسلم : (ح ٢٦٤٣) ، وسدن الترمذى : (ح ٢١٣٨) ، وسدن أبي داود : (ح ٤٧٠٨) . والذى عندهم كالالتى : " إنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمِعُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أَمْهَأْ رَبِيعَيْنَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِنْ لَدُكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْعَةً مِنْ لَدُكَ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا فَيُؤْمِرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيُقَالُ لَهُ : اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَشَقِّيُّهُ أَوْ سَعِيدٌ . . . " !

٢٨٦ - والذى عندهم فيه أن آدم لقى موسى صلى الله عليهما وسلم (ولا أدرى كيف وأين ؟ !) فقال موسى : " يا آدم أنت أبونا خبيتنا وأخرجتنا من الجنة . فقال له آدم : أنت موسى اصطفاك الله بكلامه ، وخط لك بيده ، أتلومنى على أمر قدره الله على قبلي أن يخلقنى بأربعين سنة ؟ ! .. فقال النبي ﷺ (بزعم أهل الحديث) : فحج آدم موسى . فحج آدم موسى " .

* فقد نفى الرب تعالى السحر عن النبي فقال : ﴿ تَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَسْتَمِعُونَ بِهِ إِذْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ وَإِذْ هُمْ تَجْوَى إِذْ يَقُولُ الظَّالِمُونَ إِنْ تَتَبَعُونَ إِلَّا رَجُلًا مَسْحُورًا * انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأُمَّالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَيِّلًا ﴾ ، وقال : ﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ .

* ف قال البخاري ومسلم وغيرهما : إن النبي قد سحر فكان يظن أنه يأتي الشيء وهو لا يأتيه !! وأن هذا قد حدث بعد نزول هذه الآيات بسنوات ، إذ أن الآيات مكية (الإسراء والفرقان) ، والحادية المفتراة كانت بالمدينة (287) ، واضطربت كل تفاصيل روايات الصحيحين !!

٢٠ - تصويرهم للنبي ﷺ بأنه مات وهو فقير مدقع :

* فقد قال تعالى أنه أغنى النبي ﷺ ووجدكَ عائِلاً فَأَغْنَى ﴿ .

* ف قال البخاري وغيره : افترق النبي حتى مات ودرعه مرهون ليهودي (288) ، (لاحظ أنه يهودي وليس بمسلم مما يوحى بشمول الفقر لكل المسلمين) !

٢١ - تصويرهم للنبي ﷺ بأنه يقول ما يضاد القرآن والعقل والمنطق :

* فقد قال تعالى عن قوم إبراهيم ﴿ قَالُوا حَرَقُوهُ وَانصُرُوا آهَاتُكُمْ ﴾ .

* ف قال البخاري وغيره : اشترك البرص مع الكفار في إشعال النيران لحرق إبراهيم (289) ، (فالبرص كافر وينصر آلهته) !

* وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ الْأَعْمَامُ حَمُولَةٌ وَفَرْشاً ﴾ .

* ف قال البخاري ومسلم وغيرهما : إن بقرة اعترضت على صاحبها عندما ركبها وقالت له : "إنى لم أُخلق لهذا ولكنى إنما خُلقت للحرث" !

٢٨٧ - راجع : صحيح البخاري : (ح ٣١٧٥ ، ٦٣٩١) ، ومسلم : (ح ٢١٨٩ / ٤٣) .

٢٨٨ - راجع : البخاري (ح ٢٧٠٠) ، والترمذى (ح ١١٣٥) ، والنسائي (ح ٤٥٧٢) .

٢٨٩ - راجع : البخارى (ح ٣٣٥٩) ، وابن ماجه (ح ٣٢٣١) ، وابن حبان (ح ٥٦٣١) .

ولكى يحبك الرواة كذبهم قالوا إن النبى قال : " فإنى أؤمن به وأبو بكر وعمر " ، حتى لا يسع السامع إلا أن يسلم لأكاذيبهم خوفاً من مخالفة النبى وأبى بكر وعمر ، وعلى نفس الوتيرة قالوا : إن الذئب اعترض عندما استنقذ منه الراوى الشاة وقارعه بالحجارة (٢٩٠) !

* وقال تعالى عن المسجد المؤسس على التقوى :

﴿ لَمَسْجِدٌ أَسَّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ .

* فقال الخلف معناها هو : فيه رجال يغسلون أدبارهم بالماء والله يُحب الذين يغسلون أدبارهم بالماء (٢٩١) .

* وقال الله عز وجل : ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَانُكُمْ ﴾ .

* فقال الشیخان : الإيمان يمنی والحكمة يمنیة والکفر شرقی (٢٩٢) !

الإساءة للصحابة :

* وقال سبحانه : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ﴾ أي الذين تقدمو فماتوا والذين تأخروا فلم يولدوا بعد ، وقال تعالى عن صلاة الصحابة وركوعهم : ﴿ تَرَاهُمْ رُكُعاً سُجَّداً يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانًا ﴾ .

* فقال الترمذی ، وأبو داود ، وابن ماجه : المستقدمون هم بعض الصحابة الذين كانوا يتقدمو إلى الصفوف الأولى للصلوة حتى لا يرون النساء . والمستأخرون هم بعض الصحابة الذين كانوا يتأخرون إلى الصف

٢٩٠ - راجع : البخاري (٣٦٩٠، ٣٤٧١، ٣٦٦٣، ٣٤٢٤، ٢٣٢٤) ، ومسلم : (٢٣٨٨) .
٢٩١ - راجع : كبرى البيهقي (٥١٢) ، والمستدرك (٦٧٢) ، وكبير الطبراني (٦٧٢) ، وابن أبي شيبة (١٦٢٩) ، والمسند (٤٢٢/٣) ، وابن خزيمة (٤٥/١) ، وابن ماجه (٣٥٧) ، وأبى داود (٤٤) ، والترمذی (٣١٠٠) .
٢٩٢ - راجع : البخاري (٣٤٩٨، ٣٣٠٢) ، ومسلم (٨١، ٨٦٠٩١) .

الأخير من صفوف الصلاة لكي يبصرون إلى النساء من تحت آباطهم عند الركوع في الصلاة ، وأن ذلك هو سبب النزول (٢٩٣) . وصحح ذلك حشوى العصر اللبناني برغم أن الآية عند أهل الحديث مكية وصفوف الصلاة كانت بالمدينة ، فكيف ستكون سببا لنزول آية سبقتها بسنوات (٢٩٤) ؟ !

* وقال المولى جل في علاه :

﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمِنًا بِهِ كُلُّ مِنْ عِنْدِ رَبِّهِ﴾.

فبين أن الصحابة وصالح المؤمنين هم من الراسخون في العلم !

❖ فقال البخاري والنسائي وغيرهما : عَلَمَ الشيطان أبا هريرة آية الكرسي وفضلها.

❖ وعَلِمَ معاذ بن جبل آية الكرسي وفضلها .

❖ وعَلِمَ أبا بريدة آية الكرسي وفضلها .

❖ وعَلِمَ أَيْضًا أَبِي بْنَ كَعْبَ آية الكرسي وفضلها .

❖ وعَلِمَ أَيْضًا أَبَا أَيُوبَ الْأَنْصَارِيَ آية الكرسي وفضلها .

❖ وعَلِمَ أَيْضًا أَبَا أَسِيدَ السَّاعِدِيَ آية الكرسي وفضلها .

❖ وعَلِمَ أَيْضًا زَيْدَ بْنَ ثَابِتَ آية الكرسي وفضلها .

وهكذا يُصور الرواية الصحابة بالجهل ، والشيطان بالعلم (٢٩٥) !!

٢٩٣ - راجع : سنن النسائي (٨٦٩) ، والتفسير له (٦٣١/١ - ح ٢٩٣) ، والترمذى (٣١٢٢) ، وابن ماجه (١٠٤٦) .

٢٩٤ - راجع : صحيحه الألباني (٦٠٨/٥ - ح ٢٤٧٢) ، وقد أفردت برد خاص سميتها : "الإنابة : فيما صححه الألباني وهو موضوع وفيه انتقام الصحابة" . وبرغم أن الكتاب في الذب عن الصحابة إلا أن المعاصرين الخلف غضبوا للألباني ولم يغبوا للنبي ولا لصحابته !

٢٩٥ - راجع : البخاري (ح ٢١٨٧) ، وعمل اليوم والليلة للنسوى (ح ٩٥٩، ٩٦٠) ، ومستدرك الحاكم (١/٥٩٣٤، ٥٦٣، ٥٦٢) ، والمجمع الكبير للطبراني (٢٦٣/١٩) ، (٤٠١١، ١٦٢/١٠١، ٥١/٢٠) ، ودلائل البيهقي (١٠٨/٧) ، ودلائل أبي نعيم (٥٩٠/٢، ٥٩١) ، وصحح ابن حبان (٦٣/٣) ، والبغوي بشرحه (٢٢٤/٣) ، والعلمة (١٠٩١) ، (١٠٩٢) ، والترمذى (٢٨٨٠) ، ومسند أحمد (٤٢٣/٥) ، ومصنف ابن أبي شيبة (٣٩٧/١٠) ، ومجمع الزوائد (٣٢٣/٦) . والشيطان المعلم جاء مرة كفيل بزلومة ، ومرة على هيئة سنور ، ومرة على هيئة دابة شبه الغلام المحتمل بأيدي كلب ، ومرة على هيئة قطة وغول ، وكل مرة يفاجئ الصحابي ليسرق التمر !

مار ووہ بخلاف ماسبق ویضاد القرآن :

* قال الله تعالى مخبرا عن الظلمة من اليهود أنهم باقون إلى يوم القيامة هم ومن يسومهم سوء العذاب : ﴿ وَإِذْ تَأْدَنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثُنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ ﴾ .

❖ فقال الرواية : إن عيسى سيهلك في زمانه الملل كلها إلا الإسلام وذلك عند عودته المفتررة . إذن فسيهلك اليهود قبل يوم القيامة - كما جاء عند مسلم - فكيف والقرآن ذكر بقاهم إلى يوم القيامة ؟

* وقال الله جل في علاه ﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرًا أُخْرَى ﴾ ليبين سبحانه عدله المطلق ، وأن أحدا لا يؤخذ بجريمة غيره .

❖ فقال البخاري ومسلم وغيرهما : " إن الميت ليُعذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ " (٢٩٦) .

❖ وقال البخاري ومسلم : لَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخْنَ أَنْثى زَوْجَهَا (٢٩٧) ، فهن مضطربات للخيانة لزوماً لخيانة حواء ، ثم هن سُيحاً سببـن على هذه الخيانة .

❖ وروى أبو داود ، وأحمد ، والحاكم وكوكبة من المحدثين أن : ولد الزنا شر الثلاثة (٢٩٨) ، وصححه حشوي العصر الألباني (٢٩٩) .

❖ وروى البخاري ومسلم وغيرهما : أن الأب إذا لم يُسمّ قبل الجماع ضر الشيطان الولد الذي يحدث من هذا اللقاء (٣٠٠) .

❖ وقال مسلم وغيره : يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالٍ

٢٩٦ - راجع : البخاري (١٢٨٦ ، ١٢٩٠) ، ومسلم : (٩٢٧ ، ٩٢٨) .

٢٩٧ - راجع : البخاري (ح ٣٣٣٠ ، ٣٣٩٩) ، ومسلم : (ح ١٤٧٠) .

٢٩٨ - راجع : سنن أبي داود : (ح ٣٩٦٣) ، والحاكم : (٢ / ٢١٤) ، ومسند أحمد : (٢ / ٣١١) ، والبيهقي في الكبرى : (١٠ / ٥٧) ، وشرح السنة (ح ٢٣٥٨) .

٢٩٩ - راجع : سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (٢ / ٢٨١ - ح ٦٧٢) .

٣٠٠ - راجع : البخاري (ح ٣٢٨٣) ، ومسلم (ح ١٤٣٤) .

الْجِبَالِ فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ وَيَضْعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى " (٣٠١) !

* وقال تعالى عن آدم وزوجه : ﴿ فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَتْ لَهُمَا سَوَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرْقِ الْجَنَّةِ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾ أى أكلَا من الشجرة سوياً .

* فقال البخارى ومسلم وغيرهما : خانت حواء آدم فأغوطه بالأكل من الشجرة (٣٠٢) وهو منقول من العهد القديم (٣٠٣) .

* وقال تعالى : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَعْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولَئِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ .

* فقال البخارى وغيره : إن إبراهيم سيستغفر ويشفع لأبيه الكافر يوم القيمة فيأبى الله ، ويتحول أباه إلى ضبع يتلطف في نذنه (٣٠٤) !

* ونقل الرب تعالى اعتراف الشيطان وقرره : ﴿ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي ﴾ ، فأقر سبحانه اعتراف الشيطان بأنه لا يملك إلا (الدعوة فقط) الوسوسة، ولذا لم يأمر سبحانه بالاستعاذه إلا منها : ﴿ مِنْ شَرِّ الْوَسْوَاسِ الْخَنَّاسِ ﴾ .

* فقال المحدث مسلم وغيره : إن الشيطان جاء بشهاب من نار ليجعله في وجه النبي ليحرقه وهو يصلى وأن النبي ﷺ أراد أخذه (٣٠٥) .

* و قال البخارى ومسلم وغيرهما : إن النبي ﷺ أمسك بعفريت وأراد أن يربطه في المسجد (٣٠٦) .

* **وقال البخارى ومسلم وغيرهما :** إن الشيطان ينخس كل المواليد

-٣٠١- راجع : صحيح مسلم (ح ٤٩٧١) ، ومسند أحمد : (ح ١٨٦٦٦) .

-٣٠٢- راجع : صحيح البخارى : (ح ٣٣٣٠ ، ٣٣٩٩) ، وصحيح مسلم : (ح ١٤٧٠) .

-٣٠٣- راجع : التوراة - سفر التكوين الإصلاح (٦/٣)، والإصلاح (١٢/٣) وإنجيل برنابا (الفصل ٤٠) .

-٣٠٤- راجع : البخارى (ح ٣٣٥٠) .

-٣٠٥- راجع : صحيح (!) مسلم : (ح ٥٤٢) .

-٣٠٦- راجع : البخارى : (ح ٤٦١ ، ٣٤٢) ، ومسلم : (ح ٣٩/٥٤١) .

عند ولادتها إلا مريم وابنها (307) وذلك لدعاء أم مريم لمريم وذريتها ، مع أن هذه الدعوات كانت بعد الولادة !!!

❖ وقال الرواية : الجن هو سبب الطاعون الذي يجهله الأطباء (308).

❖ وقال الخلف المخالف : الجن يلبس جسد الإنسان (309).

❖ وقال الخلف : الجن يلبس العصافير ويلبس النباتات (310).

❖ وقال الخلف : الجن يلبس الجن (311).

❖ وقال البخاري ومسلم وغيرهما : الجن يتحول إلى حية وثعبان ، ويلزم كل من وجد حية في بيته أن يتكلم معها (كل واحد بحسب لغته) ويُدشِّنُ معها حواراً قبل قتلها وينذرها ثلاثة مرات ، فإن بقيت بعد فهى ليست بجان أو جان حلال قتلها (312).

❖ وقال تعالى عن الشيطان : ﴿إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيَّٰتٍ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾

وذلك ليعلم الناس أن الشيطان لا يظهر مطلقاً ، ويصدقه الواقع.

❖ فقال البخاري ومسلم وغيرهما : كاد النبي ﷺ أن يربط عفريتاً في سارية المسجد ليراه الناس (313).

❖ وروى البخاري وغيره : أن أبا هريرة أمسك بعفريت وهو يسرق

٣٠٧- راجع : البخاري : (ح ٣٤٣١) ، ومسلم : (ح ٢٣٦٦) .

٣٠٨- راجع : مجمع البحرين : (ح ١٢٠٤) ، وصححة الألباني بصحيحته (ح ١٩٢٨) .

٣٠٩- راجع : تفسير القرطبي (٣/٢٠٣) ، وفتح القدير للشوكاني (١/٣٢٦) ، وفتاوى ابن تيمية ، وراجع سلسلة كتابي "استحالة دخول الجن بدن الإنسان" ، الجزء الأول ، والجزء الثاني : "الرد على الدكتور عبد الحميد هنداوى" ، واسمها : فقه الرغawi المسماة بعجالة هنداوى ، والجزء الثالث : "الرد على حشوي العصر محمد الألباني" ، والجزء الرابع : "الرد على رئيس جماعة أنصار السنة ورئيس تحرير مجلتهم" ، والحقيقة تأتي .

٣١٠- راجع : فتاوى ابن تيمية : (١١/٣٠٠) ، والفرقان له .

٣١١- راجع : تفسير نظم الدرر للبقاعي : (٤٣٤ / ٢٢) .

٣١٢- راجع : البخاري (ح ٣٢٩٨) ، ومسلم (ح ٢٢٣٣ - ١٢٩٢) .

٣١٣- راجع : البخاري : (ح ٤٦١ ، ٣٤٢٣) ، ومسلم : (ح ٥٤١ / ٣٩) .

. البلح (٣١٤) .

* وقالوا : تصح الصلاة خلف الجن (٣١٥) .

* وقالوا : تتعقد صلاة الجماعة بوحد من الإنس والباقي من الجن . (٣١٦)

* وقال مسلم في صحيحه : الشياطين تتمثل على صورة البشر وتعقد مجالس للعلم فتُضل الناس (٣١٧) .

* قال رب تعالى ﴿ فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُّبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابُ أَلِيمٍ ﴾ .

* فقال البخاري ومسلم وغيرهما : إن هذا الدخان المبين الذي يغشى الناس هو خيال ووهم حدث لقريش من الجوع ، فكان الرجل يرى ما بين السماء والأرض كأنه الدخان من الجهد (٣١٨) !!

* ثم روى مسلم في صحيحه : أن الدخان حقيقي وأنه سوف يأتي قبل الساعة (٣١٩) .

* وقال النووي وتابعه القرطبي وغيرهما : " هما دخانان " (٣٢٠) .

* ووضح الحق سبحانه أنه يرسل بالمعجزات مع الرسل كتصديق لهم ، فيهتدى الناس ويخرجون من الظلمات إلى النور :

﴿ هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجُكُمْ مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾

ولم يأت ذكر على الإطلاق بقرآن ربنا عن مجىء ما سموه - افتراً - بـ : " المسيح الدجال " .

٣١٤- راجع : البخاري : (ح ٢١٨٧) .

٣١٥- راجع : الأشباه والنظائر للسيوطى : (٢٥٥) ، وأحكام الجن للشبلى : (٨٦) .

٣١٦- راجع : الأشباه والنظائر للسيوطى : (٢٥٥) ، وأحكام الجن للشبلى : (٨٦) .

٣١٧- راجع : صحيح مسلم - المقدمة (ح ٧) .

٣١٨- راجع : صحيح البخاري : (ح ١٠٢٠ ، ٤٦٩٣) ، ومسلم (ح ٢٧٩٨) .

٣١٩- راجع : صحيح مسلم : (ح ٢٩٠١) ، ومسند أحمد : (٤/٦ ، ٧) .

٣٢٠- راجع : شرح النووي لمسلم : (١٧/٢٠٦) ، والتذكرة للقرطبي : (٧٤١) .

❖ فقال البخارى ومسلم وغيرهما من المحدثين : سيبعث الله رجلاً بمعجزات تفوق ما جاء مع رسالته مجتمعين ليُضل الناس ، ويخرجهم من النور إلى الظلمات !

ولو كان لهذا الرجل حقيقة لما كان معه أى شئ مما ذكر أنه معه من معجزات وآيات ، إذ كيف سيكون دجالاً ، ومهنته هي أن يُضل الناس ، ويخرجهم من النور إلى الظلمات ثم هو مع ذلك قد جاء بمدد من السماء ؟ !!

* وقال رب تعالى : ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَدَتْ مِنْ قَبْلُ ﴾ .

وبعدة مواضع من السورة بيان أن هذه الآيات مقتنة باليوم القيمة !

❖ فقال البخارى ومسلم وغيرهما : إن هذه الآيات هي : طلوع الشمس من مغربها ، والدجال ، ودابة الأرض ، وأنه عند ظهور أي منها فلن يُقبل من أحد إيمانه مالم يكن آمن من قبل !

مع أنهم قالوا - كما جاء في البند السابق - أنه عند نزول عيسى وقتله للدجال سيقبل الإيمان ! .. فهو عندهم سيقبل ولن يُقبل .. !

* وقال الله عز وجل عن الساعة : ﴿ لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً ﴾ .

❖ فقال مسلم وغيره : إن المؤمنين سيموتون كلهم قبل الساعة عند هبوب الريح (٣٢١) ، فلمن الخطاب في الآية : (لَا تَأْتِيكُمْ إِلَّا بَغْتَةً) ؟!

إن كان للمؤمنين فقد ماتوا كلهم فلن تأتهم بغيثة ، وإن كان الخطاب للكفار فهم لا يخاطبون بالقرآن إلا من خلال مبلغ ، وكل المُبلغين ماتوا بذصّ الحدوة !!

* وقال رب تعالى : ﴿ سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا ﴾ . فوضّح أن ذلك بعد أن أوحى إليه ، ﴿ لِنَرِيهِ مِنْ آيَاتِنَا ﴾ .

❖ قال البخارى ومسلم وغيرهما : إن الإسراء وقع قبل أن يوحى

. ٣٢١- راجع : مسلم (٢٩٣٧ / ١١٠) ، والترمذى (٢٤٠) ، وابن ماجه (٤٠٧٥) .

للنبي ﷺ (٣٢٢) . ألا يكفي هؤلاء أن يقولوا بالأسراء كما جاء بالقرآن !

* وقال الله تعالى (معدداً المحرمات من النساء حرمة دائمة ومؤقتة بالقراة والنسب والرضاعة) :

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأُخْرَى وَبَنَاتُ الْأَخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ مِنْ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَاءِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَاءِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُنُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَّا إِلَيْكُمُ الْأَبْنَاءُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمِعُوهُ بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُوراً رَحِيمًا * وَالْمُحْسَنَاتُ مِنْ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَأَءَ دَلِيلُكُمْ ﴾ .

* فقال البخاري ومسلم وغيرهما : أهملت الآيات امرأة واحدة ، فلا يجوز الجمع بين المرأة وعمتها ، ولا المرأة وختتها . والرواية وحيدة من طريق (كما زعموا) أبي هريرة . وقال النووي : جوز نكاحها الخوارج والشيعة !

يقول الله تعالى ﴿ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَأَءَ دَلِيلُكُمْ ﴾ ، فيقول الخلف أجاز ذلك الشيعة والخوارج ! سبحانك هذا إفك عظيم .

* واحتصر الله نفسه بعلم الغيب ولم يعلم نبيه ﷺ إلا بغييب الماضي كما قال سبحانه بعد أن قصّ عليه قصة مريم :

﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ ثُوَّبِيهِ إِلَيْكَ ﴾ .

وأيضاً بعد أن قصّ عليه قصة يوسف قال

﴿ ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ ثُوَّبِيهِ إِلَيْكَ ﴾ .

وقد أعلم سبحانه النبي ببعض الأمور التي ستقابلها مع من حوله وذكرت نصاً بالكتاب . أما المستقبل فلا يعلمه إلا الله ولذا قال سبحانه عن نفسه :

٣٢٢ - راجع : البخاري : (ح ٧٥١٧) ، ومسلم : (ح ٢٦٢) .

﴿ وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ ﴾ .

وقال النبي ﷺ : ﴿ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سْتَكْتُرْتُ مِنْ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِي السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا ذَرِيرُ وَبَشِيرُ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ .

وقال : ﴿ قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَرَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ، وَقَالَ سَبِّحَنَهُ وَتَعَالَى : ﴿ فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ ﴾ .

* قال البخاري ومسلم وغيرهما : إن النبي ﷺ أخبر الصحابة الكرام بما كان وسيكون حتى قيام الساعة (٣٢٣) .

* وقال الرواة : " خرج النبي يوماً على الصحابة وبديه كتاباً ، فقال للذى بيمنيه : هذا كتاب من رب العالمين تبارك وتعالى بأسماء أهل الجنة وأسماء آباءهم ، وقبائلهم . وللذى بيساره : هذا كتاب أهل النار بأسمائهم وأسماء آباءهم وقبائلهم " (٣٢٤) .

* وقال مسلم وغيره : إن حذيفة قال : " والله إني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بياني وبين الساعة " (٣٢٥) .

* وقال الرواة : ما ترك النبي ﷺ قائد فتنة إلى أن تنقضى الساعة إلا سماه للصحابة باسمه واسم أبيه ، واسم قبيلته (٣٢٦) .

* قال الله تعالى عن المطلقات : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ الْأَذْسَاءَ فَطَلَقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعُدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبِينَةٍ وَتَلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ

٣٢٣ - راجع : صحيح البخاري : (٣١٩٢) ، وصحيف مسلم : (٢٨٩١ / ٢٣) .

٣٢٤ - راجع : سنن الترمذى (٤/٣٩١) - ح (٢١٤١) ، ومسند أحمد (١٦٧/٢) ، والكبرى للنسائي (٤٥٢/٦) ، وأبو نعيم فى الحلية (٥/١٦٨) ، وابن أبي حاتم ، والبغوى ، و . . الخ ، وحسنه ابن حجر فى الفتح (٦/٣٣٦) ، وشرحه وصححه المباركفوري فى التحفة (٦/٢٩٢) ، وأحمد شاكر فى المسند (١٠/٧٠) ، وصححه حشوى العصر فى المشكاة (١/٣٦) - ح (٩٦) .

٣٢٥ - راجع : مسلم (٢٨٩١ / ٢٢) ، وأحمد (٥/٤٠٧) ، وللائل البيهقى (٦/٤٠٦) .

٣٢٦ - راجع : سنن أبي دواد : (٤/٩٢) - ح (٤٢٤٣) .

يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا *
 فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهُدُوا
 ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ
 وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴿٣٢٧﴾ .

فَنَصْ سَبْحَانَهُ عَلَى وجوبِ الإِشَهَادِ عَلَى الطَّلاقِ بِشَاهْدَى عَدْلٍ !

❖ فَقَالَ الْخَلْفُ (ونقل كلامهم الشيخ سيد سابق) : "ذهب جمهور الفقهاء من السلف والخلف إلى أن الطلاق يقع بدون إشهاد لأن الطلاق من حقوق الرجل ولا يحتاج إلى بينة كى يباشر حقه ، ولم يرد عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة ما يدل على مشروعية الإشهاد " (٣٢٧) .

يقول الله تعالى : ﴿ وَأَشْهُدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ .

فيقول الْخَلْفُ : الطلاق يقع بدون إشهاد لأنه ليس له مشروعية عن النبي ﷺ أو الصحابة !

القرآن لا يوجد المشروعية المطلوبة عند القوم ويوجدها حديث الرواة !

* وقال تعالى عن عقوبة السرقة :

﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوْا أَيْدِيهِمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبُوا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ ﴾ .

❖ فَقَالَ أَبُو دَاؤِدَ وَالذِّسَائِيُّ وَالترْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ وَالْحَاكِمُ : إن السارق تقطع أيديه ، وأرجله ، ويُقتل ، وذلك حسب التكرار (٣٢٨) .

* وبين سَبْحَانَهُ أَنَّ الْعَقَوبَاتِ الَّتِي شَرَعَهَا يَقُومُ بِتَنْفِيذِهَا عَبَادُهُ

٣٢٧ - راجع : فقه السنة لفضيلة الشيخ سابق (٢ / ٣٩٦ - ط : فضيلة الشيخ الريان) .

٣٢٨ - راجع : سنن الدارقطني (٣٦٤) ، وأبو دجاد (٤٤١٠) ، والنسائي (٢٦٢/٢) ، والحاكم (٣٨٢/٤) ، والبيهقي (٢٧٢/٨) (٢٧٣ - ٣٨٢) . بل وذهب البعض منهم إلى أنه بعد أن تقطع يد السارق تعلق في عنقه ، وراجع : سنن أبي دجاد (٤٤١١) ، والنسائي (٢٦٣/٢) ، والترمذى (١٤٤٧) ، وابن ماجه (٢٥٨٧) ، وأحمد (١٩/٦) .

العقلاء المكلفون ، فقال مثلاً عن السراق :

﴿ فَاقْطَعُوا أَيْدِيهِمَا ﴾ ، وقال عن الزنا :

﴿ فَاجْلِدُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ﴾ .

* قال البخارى وغيره : أقامت القروود حد الرجم (المفترى) على قردة متزوجة وقرد زنيا !! واشترك الراوى عمرو بن " ميمون " فى رجمهما (٣٢٩) بعد أن حفرت القروود لهما حفرة ، .. كذا أكمل ابن حجر .

* وأمر الرب سبحانه بمحاجلة أهل الكتاب بالحسنى :

﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴾ .

ومعاشرتهم بالبر والقسط مالم يقاتلوا في الدين :

﴿ لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ .

و خاصة إذا ما كانوا جيراناً : ﴿ وَبِالْوَالَّدِينِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ .

وبين أن منهم الصالحون لا يعلمهم إلا الله : ﴿ لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتَلَوَّنَ آيَاتِ اللَّهِ آتَاهُ اللَّيْلَ وَهُمْ يَسْجُدُونَ ﴾ ، و ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْكُمْ وَمَا أُنزَلَ إِلَيْهِمْ خَاطِئِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أَوْ لَيْكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ .

* قال مسلم والترمذى وغيرهما : إن النبي ﷺ أمر بمجافاة الجيران منهم فلا يبدءونهم أحد بسلام ، وأمر باستفزازهم بأن يضيق المسلمون عليهم الطريق ، والذى كالثالى :

" أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ (وَحاشَاهُ) لَا تَبْدُءُوا الْيَهُودَ وَلَا الْذَّصَارَى

. ٣٢٩ - راجع : صحيح البخارى : (ح ٣٨٤٩) ، وفتح ابن حجر : (١٩٦/٧) .

بِالسَّلَامِ فَإِذَا لَقِيْتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ " (٣٣٠) !

هذه هي بعض بعض أصح بلايا ورزايا أهل الحديث التي يلصقونها للنبي زوراً وبهتاناً ،
وهناك جبالاً قبيحة منها ردها بعضهم لضعف أسانيدها ، وقبلها البعض الآخر
لصحتها عندهم (٣٣١) .

٣٣٠ - راجع : مسلم : (٢٤٩ / ١٥٨) ، والترمذى : (٣٧٢ / ٢٤٩) .

ولا يخفى على لبيب أثر مثل هذه الروايات علينا في مجتمعاتنا التي نعيش فيها مع جيران من أهل الكتاب ، خاصة عندما يقوم الأصوليون من السلفية بتطبيق هذا الماء على جيرانهم ومواطنيهم لاختلاف دينهم ، فإذا أضفنا لذلك بعض الروايات الأخرى التي تدعوا للإرهاب والعدوان والتطرف مثل رواية : " أُمِرْتُ أَنْ أَقْتُلَ النَّاسَ . . . " ، وغيرها من نفس جنسها فقد عُلِّمَ بالتالي ماهي أسباب التطرف في مجتمعاتنا !

٣٣١ - ومن ذلك على سبيل المثال :

* قال تعالى : ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَيْصَارِهِمْ﴾ .

* فقال الخلف : يجوز لن أراد خطبة امرأة أن يقو بتشليح أرجلها والنظر إلى سيقانها ، ولو كانت منتقبة وراجع تهذيب السنن (٣ / ٢٥ - ٢٦) ، والمغنى لابن قدامة في الفقه الحنبلي (٧ / ٤٥) . وصححه الإمام الألباني ، وراجع صحيح البخاري (١ / ١٥٥) - ح ٩٩ - عنوان : فقه الحديث .

وقال الأوزاعي : ينظري إلى مواطن اللحم ! وفي أحد الأقوال المنسوبة لأحمد بن حنبل : ينظر إليها متجردة إن استطاع ، بما في ذلك العورة ، وراجع : صيد الخاطر لابن الجوزي (١ / ٨٢) ، والمغنى (٧ / ٤٥) .

* وقال سبحانه عن الملائكة ﴿وَتَرَى الْمَلَائِكَةَ حَافِينَ مِنْ حُولِ الْعَرْشِ يُسَبِّحُونَ يَحْمِدُ رَبِّهِمْ﴾ .

❖ فصحح الخلفي الألباني هو والطبراني وغيرهما : أن هناك ملكاً على صورة ديك تحت العرش يكلم ربنا وقدماه مرقتا الأرض ، وراجع سلسلة الأحاديث الصحيحة للألباني (ح ١٥٠) !

❖ وقال الذهبي ، وحسوى العصر الألباني وغيرهما : إن ملكاً على هيئة حية يطوق العرش ، وراجع مختصر العلو للذهبي بتحقيق الألباني (١٢٦) - ح ٩٢ - تحقيق ٨٢ .

* وقال الله تعالى عن الملائكة : ﴿بَلْ عِبَادُ مُكْرُمُونَ﴾ .

❖ فقال الرواة : الملائكة منهم المنكر ، ومنهم النكير ، ومنهم ، الأسود الأزرق ، وراجع : سنن الترمذى : (ح ١٠٧١) ، وصحح ابن حبان : (ح ٣١١٧) ، والشريعة للآجري : (٣٦٥) ، وابن أبي عاصم في السنة : (ح ٨٦٤) ، وغيرهم .

❖ وقالوا : نزل ملكان إلى الأرض فشربا الخمر وزنيا وقتلا ، وراجع أحمد : (٢ / ١٣٤) ، وصحح ابن حبان : (ح ٦١٨٦) ، والقول المسدد لابن حجر : (٤٠ - ٤١) ، والبيهقي في الكبرى : (٤ / ١٠) .

* وقال تعالى عن حملة عرشه : ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَانِيَّةٌ﴾ .

❖ فقال الرواة أحمد بن حنبل ، وابن ماجه ، وأبو داود ، والترمذى ، والآجري ،

وعلى وتبيرة هذه الروايات الفاسدة جاءت روايات نسخ القرآن !

وهي روايات - كما سرني - لا عقل ولا تدبر فيها ، وشأنها في ذلك شأن روايات كثيرة من روايات الصحيحين .

روى الإمام البخاري ، والإمام مسلم في صحيحيهما بسنديهما قال :

”باب الغسل بالصاع ونحوه .

والبيهقي ، وابن خزيمة وغيرهم : إن الملائكة الثمانية هم ثمانية تيوس (عول) لهم أظلاف ، والعرش عليهم ، وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب ، وانتصر له ابن القيم ، مع أنه من رواية كعب الأحبار عن أجداده اليهود . وراجع : مسند أحمد : (٢٠٦ / ١) - ح (١٧٧٣) ، و الترمذى : (ح ٣٣٢٠) ، و ابن ماجه : (ح ١٩٣) وأبي داود : (ح ٤٧٢٣) ، والتمهيد : (١٣٩ / ٧) ، وهو ضعيف جداً ، وباطل ، وظاهر له أنى عقل فساد معناه . ومع ذلك فقد صححه العلامة (!) أحمد شاكر من رواية أبي داود والترمذى !!!

* وقال الله تعالى عن خلود الكفار في النار ﴿ خالدين فيها أبداً ﴾ وتكررت في النساء ١٦٩ ، والأحزاب ٦٥ ، والجن ٢٣ . وقال سبحانه عن النار التي يُعذبون بها ﴿ كلما خبت زُدَّتْهُمْ سعيرًا ﴾ . وقال عن عذابهم ﴿ إِنَّ الْمُجْرِمِينَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ * لَا يُفَتَّ عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴾ ، ﴿ فَنُوقُوا فَلَنْ تَرَدُكُم إِلَّا عَذَابًا ﴾ ، ﴿ خالدين فيها لَا يُخَفَّ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴾ ، ﴿ وَإِذَا رَأَى الَّذِينَ ظَلَمُوا الْعَدَابَ فَلَا يُخَفَّ عَنْهُمْ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ ﴾ ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا لَهُمْ نَارٌ جَهَنَّمَ لَا يُقْضَى عَلَيْهِمْ فَيُمُوتُوا وَلَا يُخَفَّ عَنْهُمْ مِنْ عَذَابِهَا ﴾ .. الخ . إذن فقد صارت هذه الجزئية من مسلمات عقيدة المسلم ، ومعروفة للعوام وهي : أن الكافر مخلد في النار أبداً لا يخفف عنه العذاب . إلا أن الخلف قد سوّدوا الصفحات في هذه القضية ”المحسومة“ فما علت عندهم برغم وضوها .

❀ فقال الإمام ابن القيم وغيره من أهل الحديث : إن النار مهما طال بها الزمان فلا بد وأن تقضى ولا يبقى بها أحد !! .. وأن هذا على حد زعمهم يتنااسب مع رحمة الله ، واستندوا إلى روايات فاسدة باطلة تضاد كتاب الله ، ثم يقول ابن القيم عن إحداها : ” وحسبك بهذا الإسناد جلاة ” ، ويقول في نهاية استدلاله : ” وليس من الحكمة الإلهية أن الشرور تبقى دائمةً لا نهاية لها ولا إنقطاع أبداً ” ! .. ثم تراجع ابن الـ...ـ قيم بعد ذلك عما قاله .

وراجع : حادى الأرواح لابن القيم (٢٩٥ - ٢٨٦) ، ورد الأمير الصناعي عليه واسمته : ” كشف الأستار في الرد على القاذلين بفناء النار ” - طبعة المكتب الإسلامي بتحقيق الإمام الألبانى ، وقد أخطأ الصناعي بنسبيته هذا القول لابن تيمية ، وتابعه حشوى العصر مغضداً مذهبة بثلاث ورقات دشت مجھولة المصدر رجح أنها من اسلوب ابن تيمية !

سمعت أبا سلمة يقول دخلت أنا وأخو عائشة على عائشة فسألها أخوها عن غسل النبي ﷺ فدعت بإناء نحو من صاع فاغتسلت وأفضت على رأسها وبينها وبينها حجاب ” (٣٣٢) .

فهل يصدق مثل هذا الهراء عاقل؟!

١ - ألم يكن يكفي (بفرض وجود كيفية خاصة للغسل - وهي معروفة -) أن تصف بكلامها هذه الكيفية؟!

٢ - وما الذي استفاده هذا الغريب الذي دلف إلى بيت النبوة من خلع زوج النبي لثيابها ، ثم استحمامها ، وبينها وبينها حجاب أو ساتر؟!

٣ - ثم ألا يتخييل ذلك الغريب لهذا الاستحمام المريب الذي لن يزيده علمًا مما سيسمعه من الوصف الكلامي؟!

هذه هي عينة الأحاديث التي جاءت بجانب أحاديث النسخ في ذات المرجع !!

القاريء

قدمنا بهذه المقدمة لتعلق ما سينأتي في الصفحات القادمة بما ذكرناه هنا :

١ - فالنسخ هو أحد موضوعات عديدة أقحمت في الدين الإسلامي عندما فقدت المرجعية الصحيحة ، ووضع مع القرآن غيره كندي له ، ومساوي له ، ومكمل له ... الخ .

٢ - والنسخ هو موضوع مضاد للقرآن تماماً ، ولكنه تمرر عند الخلف لما قالوا : إن الحديث يقضى على الكتاب ، والحدوكة يحتاج لها القرآن ، ولا تحتاج هى إليه !!

٣ - والنسخ هو موضوع رسخته عند الخلف عاهة التقليد لمن سبقهم !!

٤ - والنسخ هو موضوع (شأنه شأن بقية المكذوبات) رسخته الأغلبية

٣٣٢ - راجع : صحيح البخاري : (٦٨/١) ، ومسلم : (١٧٦/١) ، والنص للبخاري .

بما تملكه من أبواق للدعـاية ، ومنابر تغسل الأـمخـاخ !

٥ - والذسخ لا يقبل إلا في غياب العقل ، أو قلة التدبر والدراسة ،
أما العقلاة والمتدبرون فسيرفضونه لعشرات الأسباب (كما سيفيدوا هنا
بعد قليل) .

٦ - والذسخ لا يقبله إلا البعيدين عن القرآن فهماً وتدبرًا وتعلماً،
وربما يقبله الكثيرون ممن يتقربون للقرآن بالتلاوة دون تدبر ، وبالحفظ
دون تفكير ، وبالحمل دون تحمل !

٧ - والننسخ لم يظهر إلا في عصور الانقسام الذي لحق بالخلف فصاروا سنة ، وشيعة . . . الخ .

ولعله قد صار من المناسب الآن أن نتناول موضوع "الذسخ" ،
لا سيما وقد عرفنا أن الحديث - حتماً - ظني بأى حال ، ولا نصّ عليه
بكتاب الله . فنقول وبالله التوفيق :

三